جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

وسائل الإعلام المكتوبة ودورها في ترشيد السياسات العامة في الجزائر (2005-2015)

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: رسم السياسات العامة

إعداد الطالبة:

شافعي زوليخة

إشراف:

د.خالد تلعيش

لجنة المناقشة:

أ.فواز العابد .....رئيسا

د.خالد تلعيش.....مشرفا ومقررا

أ. ملاح نصيرة.....عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2015- 2016

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾

صدق الله العظيم

سورة البقرة الآية 286.

كلمة شكر

نشكر الله سبحانه وتعالى الذي أمدنا بالقوة والشجاعة على إتمام هذا البحث المتواضع ،

ونتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذتنا المحترمة بقسم العلوم السياسية

ولو تبخلوا علينا بتوجيهاتهم وامدادنا بالمعلومات القيمة والتي كان لها الأثر الطيب في

انجاز هذه المذكرة كما لا يفوتني ان اتقدم الى الاستاذ تلعيش خالد الذي لو يبخل علينا

بالمعلومات القيمة وكذالك أ تقدم بالشكر الجزيل للجنة المناقشة .

الاستاذة ملاح نصيرة ،الاستاذ فواز العابد

كما نتوجه بالشكر الجزيل لكل من أمدنا يد المساعدة من قريب أو من بعيد

فائق الشكر لكم جميعا

شكرا جزيلا

إهداء

أما بعد أتقدم بهذا العمل المتواضع إلى :

إلى من جعل الله شكر هما من شكره ورضاهما عن رضاه إلى من سهرت الليالي وكان اسمها أول كلامي وحضنها الأول ما احتواني وبدعائها حققت أمالي إليك أمي الغالية حفظك الله وأطال في عمرك

و إلى الذي كان في دربي المعين وبدعواته الصادق الأمين والذي كان واجبه وافيا وإرشاده كافيا واستبدل تعبه براحتي وكان أمله دوما نجاحي إليك أبي العزيز حفظك الله وأطال في عمرك.

وإلى كافة إخوتي العربي مراد شيماء وحمزة

وإلى كل من شاركني في انجاز هذه المذكرة. واخص

بالذكر نور الهدى و ام الخير

وإلى كل زملائي وزميلاتي في الدراسة

إلى كل عائلة شافعي

إلى كل من سعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

" وشكرا"

زوليخة

تستحوذ وسائل الإعلام على الاهتمام الكبير في عصرنا الحالي وهذا لما لها من قوة التحضير على المجتمعات وأصبحت وسيلة تساند القوة السياسية والإيديولوجية في الدول الحديثة وأصبحت الرسائل الإعلامية تؤثر على اختلاف مضامينها مما جعل الكثير من الباحثين وفي مجالات مختلفة، وخاصة السياسية والإعلامية منها البحث في هذا المجال.

وتنوع وظائف وسائل الإعلام وانتقالها من اهتماماتها الكلاسيكية من نقل الأخبار إلى معالجة الأوضاع أصبحت بذلك من ضروريات الحياة، فهي بمثابة حلقة وصل بين كل المؤسسات ومقوماتها، مكونات البناء الاجتماعي وعلى عاتقها تقوم بشرح وتقديم مالدى كل مؤسسة اجتماعية للأخرى.

فلوسائل الإعلام دور كبير في الانتشار الحر للمعلومات مما خلق إمكانية التحرك الشعبي على أساس معرفة واسعة ودقيقة للأحداث السياسية وبالتالي التأثير على تصور المواطن حول القضايا المختلفة.

هذه الوسائل لها تأثير على السياسة العامة التي هي الأداة الرئيسية التي تتدخل من خلالها الحكومات في تحديد ما يمكن ومالا يمكن للمواطنين القيام به، وما تنوي القيام به من أعمال تنفذ من خلالها واجباتها في إدارة شؤونها المختلفة وتحقيق المصلحة العامة، وتقوم الدولة بتشكيل سياساتها وتنفيذها من خلال آليات وهياكل رسمية وغير رسمية وبطرق مباشرة وغير مباشرة.

إن كل من السياسة العامة ووسائل الإعلام هما متغيران مرتبطان يبعضهما البعض، وقد كانا هذان المفهومان قد أخذا نصيبا كبيرا على الساحة الوطنية وهذا من خلال الترابط الموجود وهذا لا يظهر لنا إلا بعد أن نحاول معرفة هذا الترابط.

- **أسباب اختيار الموضوع:**

تعددت أسباب اختيار الموضوع من الناحية الذاتية والموضوعية.

- **الأسباب الذاتية:** تتمثل فيما يلي:

– المحاولة إلى الوصول إلى تحديد معرفي لمفهوم السياسية العامة.

– الاهتمام بموضوع السياسة العامة، وكذلك وسائل الإعلام وخاصة المكتوبة منها.

– الاستعمال المتكرر لمفهوم السياسة العامة من طرفوسائل الإعلام الجزائرية خصوصا فيالمناسبات السياسية والمواعيد الانتخابية.

– الوقوف على الصعوبات التي واجهت الصحافة الجزائرية وكيف كانتفي التعددية الحزبية والأحادية الحزبية.

- **الأسباب الموضوعية:**

– الاهتمام بالموضوع نظرا لحيويته.

– كون الموضوع ينتمي لعقل السياسية وفيه نوع من البحث.

– التوصل إلى واقع الدور الذي تقوم به وسائل الإعلام في صنع السياسة العامة.

– التوصل إلى فك الغموض عن بعض المصطلحات الغامضة والمبهمة.

- **أهداف الدراسة:**

– تأتي أهمية الدراسة من أنها محاولة اللحاق بالعصر الحالي وكذلك متابعة التطورات الحاصلة في العالم بأسره فقد فرضت وسائل الإعلام نفسها بقوة وفعالية من خلال مواكبة الأحداث والتحولات السياسية.

–محاولة الوصول إلى ماهية وسائل الإعلام وخاصة المكتوبة منها في ترشيد السياسة العامة في الجزائر.

– معرفة كيفية مساهمة وسائل الإعلام في ترشيد السياسة العامة في الجزائر.

– لفت الانتباه إلى ضرورة الاهتمام بالدراسات المتخصصة في الإعلام والدور الذي تقوم به في ترشيد السياسة العامة.

- **الدراسات السابقة:**

تحتوي الدراسات السابقة على أهمية كبيرة في البحث العلمي، وتعد كمرجع للانطلاق منهافي تكوين نظرة حول السياسة العامة، وسائل الإعلام، وهذا بالاطلاع على هذه الدراسات، للوصول إلى النتائج المتوخاة وقد تم الحصول على مجموعة من الدراسات تمثلت فيمايلي:

– الدراسة الأولى: جيمس أندرسون في كتابه صنع السياسات العامة، المترجم من طرف عامر الكيبيسي حيث بين فيه أن السياسة العامة لم تعد مجرد خطط إرشادية، وإنما حوصلة لمجموعة من القوى الفاعلة في النظام السياسي سواء كانت رسمية أو غير رسمية، وهذا عبر جميع مراحل السياسة العامة

– الدراسة الثانية: الباحث فهمي خليفة الفهداوي في كتابة السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل الذي قدم فيه الإطار المفاهيمي ونظريات وأنماط السياسة العامة وتركيزاتها البنيوية

– الدراسة الثالثة: الباحث زهير إحدادن في كتابه مدخل لعلوم الإعلام والاتصال الذي تناول فيه التطور التاريخي لوسائل الإعلام.

– الدراسة الرابعة: الباحث محمد منير حجاب في كتابه الموسوعة الإعلامية الذي تناول فيه تعريف وسائل الإعلام وكذلك كتاب وسائل الاتصال الذي تناول فيه التعريف الاصطلاحي لوسائل الإعلام.

- **الإشكالية:**

إن استقرار أي دولة وإستمراريتها، مرهون بمدى صحة السياسات العامة التي تتخذها في مختلف المجالات الاقتصادية منها السياسية الاجتماعية والثقافية ونظرا لتعدد مراحل هذه الأخيرة تعقيدها يستلزم نجاحها تكافل جهود كافة الفواعل المكونة للدولة سواء كانت فواعل رسمية غير

رسمية، وتلعب وسائل الإعلام دور كبير في صنع السياسة العامة وهذا من خلال الدور الحساس الذي تلعبه في معالجة القضايا السياسية المختلفة.

انطلاقا من خلفيات هذه الدراسة نطرح الإشكالية التالية:

❖ ما دور وسائل الإعلام المكتوبة في ترشيد السياسة العامة في الجزائر؟.

ومن الإشكالية تتفرع مجموعة من الأسئلة:

- ما المقصود بالسياسة العامة؟.
- ما المقصود بوسائل الإعلام المكتوبة؟.
- كيف تؤثر وسائل الإعلام المكتوبة على السياسة العامة؟.

- **الفرضية الرئيسية:**

كلما كانت وسائل الإعلام تلعب دورا فعالا كلما كانت هناك مستخرجات تستجيب لواقع المجتمعات.

- **الفرضيات الجزئية:**

- السياسة العامة هي ما تقوم به الحكومات من عمل قصد حل مشكلة من المشاكل التي تواجهها.
- هي التي تزود الناس بالأخبار ومختلف الأحداث التي تجري في البلاد والعالم ككل.
- تؤثر وسائل الإعلام المكتوبة على السياسة العامة بتكوين الرأي العام لدى المواطن حول قضية ما.

- **حدود الدراسة:**

أي دراسة تسطر أهداف معينة من أجل تحقيقها وهذا ضمن حدود معينة وبالتالي تتمثل حدود الدراسة فيمايلي:

- الحدودالزمنية: اهتمت الدراسة بدور وسائل الإعلام المكتوبة في ترشيد السياسة العامة خلال الفترة الممتدة (2005- 2015).
- الحدود المكانية: ركزت الدراسة على دور وسائل الإعلام في ترشيد السياسة العامة في الجزائر.

- **المناهج المستخدمة:**

المنهج هو الطريقة أو الأسلوب الذي يسلكه الباحث في مناقشة أو معالجة بحثه، كما تستدعي المشكلات لبحثية المناهج الملائمة التي تساعد على كشف حقائقها، وقد استخدمنا في هذه الدراسة منهجين هما المنهج التاريخي ومنهج دراسة الحالة.

- المنهج التاريخي من خلال تتبع المراحل التاريخية التي مرت بها كل من السياسة العامة ووسائل الإعلام المختلفة.

– أما منهج دراسة الحالة فقد استخدم في هذه الدراسة من خلال دراسة وتحليل عمل وسائل الإعلام المكتوبة المتمثلة في الصحافة وأخذ جريدة الخبر كنموذج دراسة للصحافة المكتوبة ومختلف القضايا التي تعالجها هذه الجريدة من خلال صفحاتها.

- **هيكلة الدراسة:**

تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول:

– **الفصل الأول:** تم التطرق فيه إلى الإطار المفاهيمي للسياسات العامة وهذا من خلال مبحث فيه أربعة مطالب كل مطلب يعالج جزء من المفهوم أي النشأة، الخصائص، المراحل، الأنواع.

أما المبحث الثاني تم التطرق من خلاله إلى الفواعل ودورها في ترقية السياسات العامة من خلال ثلاث مطالب تعالج الموضوع من جهة خاصة.

– **أما الفصل الثاني:** كان بعنوان الإعلام كفاعل جديد في السياسات العامة ويتكون من مبحثين حيث تضمن الأول التطور الفكري للإعلام والمبحث الثاني تناول وظائف وسائل الإعلام.

– **أما الفصل الثالث:** كان تحت عنوان الصحافة المكتوبة في الجزائر وأثرها على السياسات العمومية الخبر نموذجا.

بحيث تضمن مبحثين المبحث الأول تم التطرق فيه للصحافة المكتوبة أما المبحث الثاني فكان أثر الصحافة المكتوبة وصناعة السياسة العامة في الجزائر وأخذ جريدة الخبر كدراسة حالة أو نموذجا للدراسة.

- **صعوبات الدراسة:**

قد اعترضتنا العديد من الصعوبات عند انجاز هذا البحث وأهم هذه الصعوبات:

– اتساع الموضوع وثرائه بالمعلومات وهذا أدى بنا نوعا ما بإهمال بعض المعلومات أو الاستغناء عنها.

– صعوبة الحصول على المراجع الخاصة بالموضوع من المكتبة الجامعية مما استدعى بنا اللجوء إلى جامعات أخرى.

– انعدام دراسات مشابهة من حيث الإشكالية وعلاقة وسائل الإعلام المكتوبة والسياسة العامة.

- **مصطلحات الدراسة:**

وسائل الإعلام: إن تعبير وسائل الإعلام من أكثر التعابير شيوعا واستخداما ويقصد به كل التقنيات الحديثة المستعملة لنقل الأخبار والمعلومات والتحاليل والآراء والأفكار من مصادرها الموثوقة إلى جماهيرها الواسعة وكان القصد من وسائل الإعلام كل الوسائط المستخدمة، وهذا على المستوى النظري، أما على المستوى التطبيقي

فالمقصود بوسائل الإعلام هو "الصحافة المكتوبة" فقط دون سواها من الوسائل والمؤسسات الإعلامية الأخرى[1].

السياسة العامة: هي تلك المنظومة الفاعلة المستقلة والمتغيرة والمتكيفة والتابعة التي تتفاعل مع محيطها والمتغيرات ذات العلاقة من خلال استجابتها الحيوية بالشكل الذي يعبر عن نشاط مؤسسات الحكومة الرسمية وسلطاتها المنعكسة في البيئة الاجتماعية المحيطة بها بمختلف مجالاتها عبر الأهداف والبرامج والسلوكيات المنتظمة، والتحسب لكل ما ينعكس عنها، وتحديد الوسائل والموارد البشرية والفنية والمعنوية اللازمة وبيئتها، كمنطلقات نظامية هامة لأغراض التنفيذ والممارسة التطبيقية، ومتابعتها ورقابتها وتطويرها وتقويمها، لما يجسد تحقيقا ملموسا للمصلحة العامة المشتركة والمطلوبة في المجتمع[2].

[1] بن عودة العربي، **إسهام وسائل الإعلام في ترقية المجتمع دراسة التجربة الجزائرية دراسة وصفية تحليلية**، مذكرة شهادة ماجستير (غير منشورة)، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2006، ص 11.

[2] خليفة فهمي الفهداوي، **السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل**، عمان: دار المسيرة، 2001، ص 31.

تمهيد:

ليس من السهل الإطاحة بمفهوم السياسة العامة، فهي تختلف باختلاف الأنظمة واختلاف الزوايا التي يعتمد عليها في تعريف هذه السياسة، وقد حضي موضوع السياسة العامة بالاهتمام الكبير من طرف الباحثين وأصبح حقل معرفي يتقاطع فيه مع مختلف العلوم الأخرى، والسياسة العامة هي عملية سياسية بالدرجة الأولى وتتميز بالتعقيد والصعوبة.

نعالج في هذا الفصل الإطار المفاهيمي كل المفاهيم التي تخص السياسة العامة وكل ما يتعلق بها، وهذا من أجل توضيح المفاهيم التي بها غموض ومنه سيتم التطرق إلى المفاهيم الأساسية المتعلقة بالسياسة العامة من نشأة تعريفها، أنواع ومحددات السياسة العامة، تحديد الخصائص، ومراحل صنع السياسة العامة وأهدافها، وكذلك سنوضح مفاهيم الفواعل المساهمة في صنع السياسة العامة، وسنركز على دور الفواعل الرسمية وغير الرسمية.

المبحث الأول: السياسات العامة النشأة والمفهوم الخصائص

إن السياسة العامة كمفهوم حديث لم يظهر ويتطور بشكله الحالي في دفعة واحدة ولم يتم على يد مفكر واحد أو فيلسوف معين بل نشأ وتطور بفضل تراكم إسهامات العديد من الفلاسفة والمفكرين خاصة السياسيين، المبنية على اختلافاتهم الفكرية التي ولدت أطروحات المختلفة، وعلى النقد البناء والدراسات الجدية والثرية في حقل السياسة، لذا سنتطرق في هذا المبحث إلى أربع مطالب في محاولة تغطية كل ما يتعلق بالسياسة العامة وكان المطلب الأول بعنوان بنشأة السياسة العامة أما المطلب الثاني كان محددات السياسة العامة، والثالث خصائص السياسة العامة وأنواعها أما الرابع السياسة العامة وأهم أهدافها.

المطلب الأول: السياسة العامة: النشأة والمفهوم.

تشكل الظاهرة السياسية امتداد طبعي يرتبط بحياة الإنسان والمجتمعات حيث بدأت هذه الظاهرة مع بداية وجود الإنسان وتطورت مع تطور حياته، فكان الاهتمام في قضايا تطور المجتمعات وسبل تنظيمها انصهارها في شكل معين من أشكال الدولة، وقد أهتم بها الفلاسفة والعلماء والمفكرين السياسيين، واستمر ذلك حتى منتصف القرن التاسع عشر، حينما كانت جل الجامعات الأوربية تدرس السياسة والحكم كفرع من فروع الفلسفة الأخلاقية، ويلاحظ على هذا العهد التقليدي إظهاره الاهتمام المنحصر بالسياسات التي تنتجها الحكومات وإلى القوى التي تسهم في بلورة السياسات وتأثيرها على المجتمعات، لكن بعدها بدأ يتبلور علم السياسة وأصبح فرعًا من فروع العلوم الاجتماعية عقب استقلاله عن الفلسفة الأخلاقية[1].

فقد حظي بالدعم المستفيض ضمن مجال الاختصاص العلمي، ذلك لأن السياسة أصبحت جزءًا من النشاط الاجتماعي والنفسي للمجتمع والظاهرة الاجتماعية، بعدها شهدت فترة بعد الحرب العالمية الثانية تطور في علم السياسة بصفة عامة والسياسة العامة بصفة خاصة، بعد القطعية التي أخذتها الثورة السلوكية مع المنهجية التقليدية وأعادت تعريف علم السياسة، فبعد أن كان هو علم القوة أو الدولة أصبح مع السلوكيين هو علم التخصيص السلطوي للقيم[2].

تعاظم الاهتمام بموضوع السياسة العامة بعد الحرب العالمية الثانية حيث تم التركيز على مفهوم السياسة العامة وكيفية بلورتها والتبصير في أهدافها ومضامينها وأساليب تنفيذها ضمن إطار تحليلي[3].

---

[1] فهمي خليفة الفهداوي، **السياسة العامة**، عمان: دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، 2001، ص ص 27، 31.

[2] نصر عارف، **أبستمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي، النظرية، المنهج**، مصر: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص 206.

[3] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق** ، ص 28.

هذا لتعاظم دور الدولة وتدخلها في النشاط الاقتصادي لإعادة بناء الاقتصاد القومي، فأصبحت هي السلطة المهيمنة والمنسقة لكافة الوظائف السياسية والاجتماعية والثقافية، وهذا قاد بعض المفكرين إلى القول أن هذا العصر هو عصر تدخل الدولة[1].

بصورة عامة فإن علماء السياسة اليوم حولوا اهتماماتهم إلى القضايا السياسية العامة وبرزت من خلال ذلك دراسات عدة، تولي اهتمامًا بالمؤسسات السياسة والسلوك السياسي والمؤثرات الثقافية الاجتماعية والشخصية على السياسة فضلاً عن الاهتمام ببنية المؤسسات الحكومية والمؤسسات الأهلية والأفراد في صنع السياسة العامة، وبعدها تطورت دراسات السياسة العامة فخلال الستينيات شملت مختلف العلوم: السياسة الاجتماعية والاقتصادية وحتى مجالات علمية أخرى، وأنشأ دارسوا السياسة العامة منظمة في الولايات المتحدة وفتحوا مدارس في أمم أخرى، خاصة بعد ظهور العديد من المشاكل السياسية ووجود تعارض بين العهود السياسية ومطالب جديدة، كل هذا أدى إلى تحول الدول الغربية من نظم حكم تسلطية على نظم حكم ديمقراطية[2].

خلال مرحلة التسعينات وما بعدها، انتقالها إلى متطلبات القرن الواحد والعشرين حصلت تبديلات في دور الدولة، وارتفاع مستويات التفاعل بين مؤسسات ومنظمات القطاعين الخاص والعام فضلًا عن تزايد وتعاظم الأدوار للشركات المتعددة الجنسيات والمنظمات الدولية وكذلك المنظمات غير الحكومية الدولية في صياغة الأولويات للسياسات العامة وتحديد مساراتها وساعد هذا في تبلور الدور في التغير في مفهوم السيادة والتسارع في الإنجازات المعلوماتية وفي ثورة الاتصالات التي منحت للمنظمات الدولية غير الحكومية مثل حقوق الإنسان والقدرة السرية على التدخل في السياسات العامة الداخلية للدول والتأثير في مضامين هذه السياسات وتعديلها أو تغيير توجهاتها وظهر كتابات جديدة تركز على دور الفاعلين الجدد في السياسات العامة وعن دور الشركات الكبرى[3].

هذا كله أسهم في بلورة الاتجاهات الحديثة التي ترى أن السياسات العامة ماهي إلا مصلحة مجتمعة للتفاعلات الرسمية وغير الرسمية بين عدد من المؤثرين والفاعلين على المستويين المحلي[4]والمركزي، والسياسات العامة في ذلك تعبير عن الفاعلين والمؤثرين الذين هم عادة ما يكونون أعضاء في شبكة منتظمة تعرف اليوم باسم "الشبكة السياسية"، "Policy network"[5].

---

[1] حسن أبشر الطيب، **الدولة العصرية دولة المؤسسات**، القاهرة: الدار الثقافية، (بط،)، 2000، ص 18.

[2] أحمد مصطفى الحسين، **تحليل السياسات: مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية**، المملكة العربية المتحدة: مطابع البيان التجارية، 1994، ص31.

[3] قحطان أحمد سليمان الحمداني، **الأساس في العلوم السياسية**، اليمن: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الجامعة الجديدة، 2004، ص 47.

[4] محمد قاسم القريوتي، **رسم وتنفيذ وتحليل السياسة العامة**، عمان: كلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت، 2006، ص ص 19، 21.

[5] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق** ، ص 29.

فالسياسة العامة لها دور عظيم وأهمية كبير في الحياة الاجتماعية، سياسية والاقتصادية للمجتمعات ودورها المستقبلي يظهر أكثر أهمية في المرحلة التي تعيشها الدول والحكومات خاصة وأن القرن الحادي والعشرين يتسم بخصوصية الانطلاقة السريعة وتزاحم المتغيرات البيئية والسياسية والفلسفية والعلمية التي تفرض سطوتها على التوجيهات الاقتصادية التي بدورها تشمل منعكسا للتغيرات الهيكلية في واقع المنظم السياسي للمجتمعات، على السياسة العامة وبأي حال من الأحول، عليها أن تدل بدلوها حيال المتغيرات العصرية وتوجهاته الجديدة في ظلال عولمة والخاصية وتكنولوجيا المعلومات والحروب والنزعات والأزمة المالية العالمية [1].

- **مفهوم السياسة العامة:**

مفهوم السياسة العامة لا يختلف عن كثير من المفاهيم الأخرى في العلوم الاجتماعية من حيث عدم وجود تعريف واحد له، إذ رصد أحد الباحثين عدد غير متناهي من تعاريف السياسة العامة.

ربط الباحثين مفهوم السياسة العامة بقضايا الشؤون المجتمعية العامة ومجالاتها، التي تتمثل في المطالب والقضايا، فضلًا عن اختلاف آرائهم حول تعريف المجال العام Public Realmالذي رآه الفيلسوف الأمريكي جان ديوي(J.Dewey) بأن الأنشطة تصبح عامة حين تتولد عنها نتائج يتعدى تأثيرها نطاق الأفراد والجماعات المرتبطين فيها بصورة مباشرة[2].

ويعتبر الباحث أفلاطون واضع الدعامة الأولى لعلم السياسة بروائعه الثلاث "الجمهورية"، "القوانين" "السياسي" وقد انطلق في كتابه الجمهورية من الفكرة الأساسية مصدرها سقراط وهي أن الفضيلة هي المعرفة أن المجتمع الإنساني لا يقوم بدون فضيلة، والفضيلة لا تتوفر لدى أصحاب المعرفة وهم الفلاسفة والعلماء ليس لغيرهم في نظره سلطة إدارة الحكم[3].

قد تغير المفهوم الأخلاقي والمثالي للسياسة بعد استقلال علم السياسة عن الفلسفة الأخلاقية وتجلى ذلك في أوضح صورة في كتابات الباحث مكيافيلي (Machiavelli)حيث أصبح الصراع والتنافس هو مجال اهتمام السياسة حيث انطلق الباحث مكيافيلي من واقع عملة وزيرًا ومستشار للأمير فلورنسيا في ايطاليا(عاش 1469 - 1527)[4].

[1] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق**، ص 29.
[2] حسن أبشر الطيب، **المرجع السابق**، ص 294.
[3] محمد قاسم القريوتي، **المرجع السابق**، ص 23.
[4] **المرجع نفسه**، ص 32.

حيث ركز الباحث مكيافيلي على استقلال حكم الأمارات وكذلك على ضرورة استقلال السياسي عن الاعتبارات الأخلاقية والدينية.

كما حقق الباحث مكيافيلي انفصال التفكير السياسي عن الأخلاق مستمدًا تحليله من التحليل ومراجعة التاريخ الروماني ويرى أن غاية السياسة هي المحافظة على قوة الدولة[1].

1 – السياسة العامة من منظور ممارسة القوة Power :

في نظر هذا الاتجاه السياسة تعني القوة التي تحظى بها شخص للتأثير على الأفراد والجماعات والقرارات بحيث تميزه عن غيره وهذا لامتلاكه مصدر القوة وهي الإكراه، المال، المنصب، الخبرة، الشخصية كما حاول العلماء السياسة توضيح معنى القوة خلال التحكم في وسائلها.

حيث عرفها الباحث **أوستن ريني:** بأنها "علاقة التبعية والطاعة من جانب والسلطة والسيطرة من جانب آخر".

أما الباحث ماكس فيبرM.weeber: عرفها من زاوية التأثر على الآخرين بأنها: " احتمال قيام شخص ما في علاقة اجتماعية بتنفيذ رغباته رغم مقاومة الآخرين بغض النظر عن الأساس الذي يقوم عليه هذا الاحتمال"[2].

قد عرفاها كل من الباحثين **مارك ليندنبيرك M.Lindenberg وبنيامين كروسبي B.Crosby** بأنها "عملية نظامية تحظى بميزات ديناميكية متحركة للمبادلة والمساومة والتعبير عمن يحوز على؟ ماذا؟ متى؟ كيف؟ كما تعبر عن ماذا أريد؟ ومن يملك؟ وكيف يمكن الحصول عليه؟".

قد لقي هذا الاتجاه عدد من الانتقادات من قبل العلماء الذين لا يؤمنون بأن القوة وحدها قادرة على التفسير السياسة العامة.

2 – السياسة العامة من منظور تحليل النظم System Analysis:

عرفها الباحث غابريال ألموند G.Almond* بأنها محصلة عملية منتظمة عن تفاعل المداخلات (مطالب+ دعم+ المخرجات) للتعبير عن أداء النظام السياسي في قدراته الاستخراجية والتنظيمية والتوزيعية والرمزية والاستجابة الدولية من خلال القرارات والسياسات المتخذة"[3].

---

[1] محمد قاسم القريوتي، **المرجع السابق**، ص 23.

[2] نصر محمد مهنا، **علم السياسة**، مصر: دار غريب للطباعة والنشر، (ب. ط)، 1994، ص ص 121، 120

[3] محمد زاهي بشير المغيربي، **السياسة المقارنة: إطار نظري**. بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، 1996 ، ص 272.

*كان عالم سياسة أمريكي عرف بعمله حول السياسة المقارنة و الثقافة السياسية ولد في12 يناير 1911 وتوفي في 25ديسمبر 2002 91 سنة.

الباحث دافيد استون: يعرفها بأنها خلال القرارات والأنشطة الإلزامية الموزعة لتلك القيم، في إطار عملية تفاعلية بين المدخلات والمخرجات والتغذية العكسية".

نستنتج من التعاريف أن السياسة العامة هي نتيجة من نتائج النظام السياسي تتفاعل مع بيئة هذا النظام.

قد تعرض إلى بعض الانتقادات منها: العمومية في طرح مفهوم القيم دون ربطها بشكل مباشر بإطار السياسة العامة وأغفل الجوانب غير الرسمية في التأثير على قرارات السياسة، ومنظور المدخلات والمخرجات يغالي في كون الحكومة تستجيب لهذه المطالب، غير أن الواقع يؤكد أن النظام بغرض سياسته على المجتمع دون أن يكترث بالمطالب[1].

3 – السياسة العامة من منظور الحكومة Goernment:

الباحث توماس دايThomesDye: هي تقدير أواختيار حكومي للفعل أو عدم الفعل أي توضيح لماهية أفكار الحكومة، وعملية لضبط الصراع بين المجتمع وأعضاء التنظيم، وهي عملية تضبط السلوك وتوزيع المنافع والتحصيل الضرائب وغير ذلك"

الباحث جيمس أندرسون J.Anderson*: هي برنامج عمل يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة أو لمواجهة قضية أو موضوع".

الباحث ليLee: هي مجموعة من المبادئ التي توجه الأفعال المتصلة بالمجتمع سواء كان ذلك صراحة عن طريق إصدار تشريعات أو أنشطة وفعاليات للمؤسسات الحكومية أو بشكل ضمني مثل السكوت على ممارسة معينة[2].

الباحث بيترPeters: السياسة العامة هي أسلوب محدد من نمط الأعمال التي يتخذها المجتمع جماعيًا أوعن طريق ممثليه لمعالجة مشكلة معينة لتحقيق مصلحة عامة لكافة أفراد المجتمع أو لفئة محدودة.

إن تعريف السياسة العامة من منظور الحكومة يمثل منطلق علمي من خلال دراسة جوانب السياسة وممارستها المؤثرة في صنع السياسة ويعكس لنا هذا المنظور وقتنا الحاضر وهذا بفعل التغيرات الدولية التي تشهدها الحياة الاجتماعية والسياسية لدول العالم[3].

---

[1] كمال المتوفي، **مقدمة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة**، مصر: وكالة المطبوعات، 2006، ص 35.

* من مواليد عام 1679 توفي عام 1739 هوكاهن في الكنيسة المشيخية الاسكتلندية. مؤلف دستور في لودج الكبير الاول من انجلترا وكاتب أول دستور الماسونية.

[2] جيمس أندرسون، **صنع السياسة العامة**، (د.م.ن)، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، ص 45.

[3] **المرجع نفسه**، ص15.

من خلال التعاريف السابقة يمكن إعطاء تعريف شامل للسياسة العامة حيث هي كل عمل أو تعهد بالقيام بعمل أو امتناع مقصود عن القيام بعمل أو تعبير عن موقف تقوم به الحكومة بشكل مباشر أو غير مباشر يهدف لمعالجة مشكلة عامة متوخية بذلك الوصول إلى حلول تكون في مصلحة المجموع معتمد على الطرق العلمية وأفضل الوسائل ضمن الظروف المحيطة بها[1].

– السياسة العامة هي عملية حيوية التي من خلالها تقوم الحكومة باتخاذ قراراتها المهمة فإنها تترجم لما تقوله الحكومة وما تفعله إزاء المشاكل الحساسة.

– تحليل السياسة العامة: هي منهجية علمية، ترتبط بمناقشة المشكلات والقضايا العامة للمجتمع تبدأ بتحليل المشكلات المجتمعية وتستخدم عدة أساليب كمية وإجرائية وفنية، خاضعة لتوجه الحكومة والنظام السياسي وللأساليب الإدارة العامة وبالتالي هي منظومة متكاملة تتبع السياسة العامة في كل مراحلها وهنا نفرق بينالسياسةالعامة كبرنامج عمل وبين تحليل السياسة العامة كمنهجية لتحليل المشاكل واكتشاف البدائل لحل المشكلات المجتمعية [2].

المطلب الثاني: محددات السياسة العامة:

للسياسة عدت محددات هي:

- **محددات السياسة العامة:**

1) السياسة العامة الكلية:

هي السياسات التي تحظى باهتمام أكبر من المواطنين لكون الكثير من القضايا تبدأ على المستوى الجزئي ثم تتسع لتصبح من موضوعات المستوى الكلي وبالتالي تجذب اهتمام الأحزاب والبرلمان والاتصال بحيث يعبر الكل عن رأيه اتجاه القضايا التي تمثل السياسة العامة[3].

2) السياسة العامة الجزئية:

على العكس فالسياسة العامة الكلية فهي تمتاز بالخصوصية والمحدودية تشمل الأفراد أو شركة أو منظمة صغيرة ينتفع بها قلة من الأفراد لكن لها أن تتطور وصولًا إلى السياسة الكلية.

---

[1] جيمس أندرسون، **المرجع السابق**، ص 35.

[2] تامر محمد كاملالخزرجي، **النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة**، الأردن: دار مجدلاوي، 2004، ص 28 .

[3] محمد زاهي بشير المغربي، **المرجع السابق**، ص 69.

3) السياسة العامة فرعية:

هي سياسة عامة ذات طابع تنظيمي وظيفي تخص قطاع من القطاعاتكالنقل وتحديد أحد فروعه مثلا النقل البري، النقل البحري، النقل الجوي...لذلك نجدمن يسميهذا المستوى بالوحدات الحكومية الفرعية أو السياسات التحالفية [1].

المطلب الثالث: خصائص السياسة العامةوأنواعها:

تتميز السياسة العامة بخصائص وهي كالتالي:

– السياسة العامة هي سلوك هادف تقوم به المؤسسات الحكومية.

– تتصنف بالشرعية عند إقرارها من المؤسسات التشريعية والتنفيذية في شكل قانونأو مرسوم له قوة الالتزام في التنفيذ.

– السياسة العامة منطقية وعقلانية.

– السياسة العامة تعبير عن التوازنبين الجماعات المحلية.

– السياسة العامة هي تمرين سلطوي وعقلاني يقصد به التنبؤ بالمستقبل أي أنها عملية مستقبلية تهتم بكل التغيرات والتكنولوجياوالسياسية وأيضا التغيرات التي تحدث على مستوى القيم والأخلاق[2].

– السياسة العامة قد تكون ايجابية في صياغتها أو سلبية، فهي قد تأمر بالتصرف باتجاه معين أو تنتهي قيام بتصرفات غير مرغوبة.

– السياسة العامة تمتاز بالاستمرارية، معنى أنه لايقوم صانعوا السياسة بإعداد برامج جديدة تمامًا وإنما يكتفون بإدخال تعديلات جزئية على ما هو مطبق فعلًا من سياسات وبرامج.

– السياسة العامة هي توازن بين الفئات والجماعات المصلحية لأنها خلاصة التفاعلات المختلفة داخل البيئة من الأحزاب وجماعات مصالح ونقابات مما يجعلها محل صراع بغية تحقيق أكبر المكاسب والمنافع لصالح فئة دون أخرى.

– السياسة العامة تعكس مايسمى بالجدوى السياسية لابد أن تقيم السياسة العامة قبل المباشرة في تنفيذها[3].

---

[1] جيمس أندرسون، **المرجع السابق**، ص 70.

[2] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق**، ص 42.

[3] محمد قاسم القريوتي، **المرجع السابق**، ص 33.

- **أنواع السياسة العامة:**

لدينا أربع 04 مستويات للسياسة العامة وهي:

1- السياسة العامة الاستخراجيةExtractive:

النظم السياسية على اختلافها سواء كانت بسيطة أو معقدة تقوم باستخراج الموارد من بيئتها مثل الضرائب وغيرها من الخدمات الإلزامية بغية توظيفها والإستفادةمنها والضرائب من أهم أنواع الاستخراج للمواد انتشارًا في الدول المعاصرة، فهي تعني استخراج النقود والسلعمن الأفراد المجتمع للأغراض الحكومية، دون أن يتلقوا منفعة فورية أو مباشرة[1].

2- السياسة العامة التوزيعية وإعادة التوزيع:

هي تخصيص الوكالات الحكومية بمختلف أنواعها للأموال، السلع والخدمات وتوزيعها على أفراد المجتمع من أجل الاستفادة منها مثل الصحة التعليم، المنح الجامعية....الخ، ويقاس الأداء التوزيعي للسياسات العامة التوزيعية من خلال المقارنة بين القيم التي يؤمن بها القطاع السياسي والقطاعات الأخرى.

مثلا: تشير بيانات البنك الدولي إلى مصاريف الحكومة المركزية في عدة دول عربية على أن تعليم الفرد الواحد زادت كلفته على النحو التالي خلال سنتي 1972 و1979: في سوريا من 19 إلى 21 دولار، وفي تونس من 46 إلى 63 دولار، المغرب من 21 إلى 39 دولار.

ترتبط سياسة التوزيع بما يعرف بسياسة الدخل لصالح فئات الدخل المحدود[2].

3- السياسات العامة التنظيمية:

إن تزايد الأنشطة الحكومية في المجتمع وتعقد الحياة وزيادة المشاكل في الصحة المرور، السكن ازدادت الحاجة إلى السياسات المتمثلة في ممارسة النظام السياسي لعمليات الضبط والرقابة لمختلف الأنشطة والسلوكيات للالتزام بدواعي المصلحة العامة، وتطبيق القانون بما يضمن عمل المجتمع أو عدم عمله[3].

4- السياسة العامة الرمزية:

هي السياسات الهادفة لتعبئة الجماهير ورفع حماسهم الوطنية من خلال حديث القادة السياسيين عن تاريخ الأمة والقيم والإيديولوجيات المتمثلة في المساواة، الوعدبالإنجازات وتهدف هذه الشعارات إلى تحسين نوايا المواطنين ويقلص من القوةبين الحاكم والمحكوم مما يؤدي إلى قبول السلطة والتقليل من معارضة النظام.

---

[1] محمد زاهي بشير المغربي، **المرجع السابق**، ص 56.

[2] هشام عبد الله، مترجم **السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر**، الأردن: الدار الأهلية، 1997، ص 192.

[3] محمد زاهي بشير المغربي، **المرجع السابق**، ص 54.

نجد تصنيفات أخرى مثل:

- تصنيف على أساس الأهداف الكبرى وبموجبه تحصل على ما يلي:

سياسة عامة متخذة من أجل الحفاظ على الأمن القومي، الأمن الغذائي...الخ.

- تصنيف على أساس التصنيف الهرمي للأجهزة الحكومية:

- سياسة عامة عن السلطة القضائية.
- سياسة عامة عن السلطة التنفيذية.
- سياسة عامة عن السلطة التشريعية.
- وقد نجد سياسات تعنى بالجانب الفني والإجرائي [1].

المطلب الرابع: مراحل السياسة العامة وأهم أهدافها:

تمر السياسة العامة بعدة مراحل أهمها مايلي:

1- تحديد المشكلة: ProblemIdentication:

تحديد المشكلة يتضمن مجموعة من العناصر هي:

- **تعريف مشاكل السياسة العامة:**

هي ظاهرة محددة، لها أغراضها وآثارها المباشرة وغير المباشرة، وهي قابلة للحل في إطار المقومات البيئية ويتم التساؤل هنا من الذي يجعل الحكومة أو صانعوا القرار يهتمون ببعض المشاكل الأخرى؟.

لهذا فإنه لايتم الاقتصار فقط على المشاكل وإنما المشاكل العامة التي تمس شريحة واسعة من المجتمع وتثير انتباه الحكومة مثل: الفقر، التلوث البيئي...الخ، لذلك فالمشكلة العامة هي التي تدفع صناع السياسة العامة للتحركبسرعةلأنها تمثل مجموعة من المطالب والحاجات والقيم التي يجب الاستجابة لها[2].

- **خطوات تحليل المشاكلة:**

تتم عملية تحليل المشاكل بخطوات عدة هي كالتالي:

- تعريف المشكلة وتمييزها، التعريف على أسبابها، إعداد قائمة بالحلول الممكنة تقييم الحلول حسب المعايير الملائمة.
- تحديد الخيار الأفضل واتخاذ القرار، وضع خطة للتنفيذ، المتابعة والتقييم لمعرفة النجاح أو فشل التنفيذ.

---

[1] جيمس أندرسون، **المرجع السابق**، ص 164.

[2] حسن أبشر الطيب، ، **المرجع السابق**، ص 25.

2- الأجندة السياسية (جدول الأعمال) Policy Agenda:

الحكومات تواجه العديد من القضايا المجتمعية، وهي لاتستطيع حلها مهما كانت إمكانياتها لذلك فهي تدرجها في جدول يسمى بجدول أعمال السياسة العامة أو مايعرف بأجندة سياسة الحكومة التي تتطلب عملية مناقشة فعلية يترتب عنها اتخاذ قرار رسمي مناسب لتلك المطالب[1]، وعليه يميز كوب CoobوأيلدرAldre بين نوعين من جدول الأعمال الأول نظامي، والثاني حكومي بحيث يضم المسائل التي تتبناها السلطة وتستدعي تدخل السلطات الثلاثة وذلكوفق صلاحياتها واختصاصها، والثاني يعد بمثابة جدول للنقاش يكتفي عادة بالمستوى الحكومي لمعالجتها ويتميز جدول الأعمال السياسة بغياب التفاصيل فيه وعدم الوضوح وموضوعاته محل جدال دائما، وقد تدرج مشكلة في الأجندة الحكومية لكن هذا لايعني انتقالها إلى مراحل أخرى متقدمة في السياسة العامة، والعديد من القضايا تدخل الأجندة وتبقى عالقة أو تزول لظهور مشاكل أكثر أهمية منها، ويرجع عدم استجابة النظم السياسية للقضايا بطريقة سريعة إلى عدة عوامل منها[2].

- المتطلبات التي يعرضها الدستور حول معالجة القضايا بطريقة متباينة والخطوات البيروقراطية وهذا يؤثر سلبًا على فعالية الأجندة السياسية.
- ترتهن أسبقيات الأجندة في ضوء اعتبارات سياسية أسهم في بلورتها أشخاص فاعلون مثل"المنظمين للقضايا أو المتفتحين للأجندة".
- عامل الوقت الذي يعتبر رهان بالنسبة لكل الأنظمة والحكومات.

1- بلورة وصياغةالسياسة عامة Policy Formalation:

بعد تحديد المشكلة ووضعها على الأجندة السياسية، لابد من بلورة الأفكار والسياسات التي يجب إتباعها للتعامل مع المشاكل ذات الأولوية وتأتي العملية كمحصلة لتفاعل عدة عوامل منها الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية وتسير وفق آليات الخبرة والكفاءة وكذلك دور البيئة والقوة المؤثرة فيها [3].

أ- المساواة: عملية التفاوض بين شخصين أو أكثر ممن يتمتعون بالسلطة والصلاحية ذلك بالاتفاق على حل مقبول جزئيا لتحقيق الأهداف المشتركة أوالمختلفة لكن ليس ضروريًاأن يكون مثالي بل أن يكون التوافق بين المصالح التي تكون متعارضة.

ب- التنافس: نشاط يسعى من ورائه الطرفان أو أكثر إلى التحقيق نفس الهدف ويعتمد التنافس إلى تحقيق مكاسب دون أدنى فائدة للخصم لكن قد يلجأ أحيانا المتنافسان على المساومة حفاظًا على وجودهما.

---

[1] محمد قاسم القريوتي، **المرجع السابق**، ص ص 216، 217.

[2] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق**، ص ص 240، 241.

[3] كمال المنوفي، **المرجع السابق**، ص ص 26، 27.

ج- الصراع: هو من حالات التفاعل التي تحصل بين الطرفين يفوز أحدهما بما يطمح عليه، ولايوقف الآخر إلى ذلك ولكنه يتحمل كلفة فوز خصمه، وقد ينشأ الصراع عن موقف تنافسي، أي المنافسة قد تتطور لتصل إلى حالة الصراع عند محاولة الآخر إبعاده عن الموقف[1].

د- التعاون والإقناع: هو استمالة أحد الأطراف للطرف الآخر وذلك بغية الحصول على تأييده لموافقة أو كسب رضاه حول قضية أو مطلب ما وذلك بعد إقناعه بسلامة الرأيأو القضية المعروضة عليه.

هـ- الغرض والأمر: أن يكون توجيه الأمر داخل التنظيم الواحد، ويتم عبر السلم الهرمي من الرؤساء إلى المرؤوسين، وتوجيههم وحثهم للموافقة على مواقفهم أو برامجهم، مستخدمين بذلك الثواب والعقاب لمن يؤيد أو يخالف [2].

2- تبني وإقرار السياسات العامةLegitimizatiion Policy:

في هذه المرحلة يتم اتخاذ قرار أو إصدار تشريع أو قانون يجسد الأهداف المراد بلوغها ويشمل تبني مقترحات بعينها أو تعديلها أو رفض أو قبول بديل آخر ويعني ذلك أن المرحلة تعني اختيار قرار حول بديل معين ويتعلق هذا القرار بالسياسة العامةليس روتينيا، وإقرار السياسة العامة يمر بمراحل عديدة بحيث تقدم في البداية على شكل مشاريع قوانين تقدم إلى السلطة التشريعية ويسلمها مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني ثم تحول بعد ذلك على لجنة قانونية لتعد تقريرًا بشأن المشروع لوضع اللمسات النهائية عليه، وبعدها يقدم على المجلس مجتمعًا للتصويت عليه وبعد ذلك يرفع إلى رئيس الجمهورية للتوقيع عليه وينشر في الجريدةالرسمية وهذا في حالة قبوله، أما في حالة الرفض فيرجع إلى المجلس ثانية للمراجعة وفي حالة الموافقة عليه مرة ثانية يصبح ساري المفعول.

3- تنفيذ السياسة العامة:

بعد الانتهاء من مرحلة تبني السياسة تصبح المقترحات مؤهلةليطلق عليها سياسة عامة، وبالرغم من وجود صعوبة في تحديد المرحلة التي تفصل بين العملالتشريعي والتنفيذي، تعتبر هنا عملية تنفيذ السياسة العامة استمرار لمختلف العمليات السابقةالتي ينتقل العمل فيها إلى السلطة التنفيذية بمختلف مستوياتها تتمتع بسلطات تقديرية واسعة أثناء التنفيذ بمختلف مستوياتها ولتمتعها بالخبرة اللازمة في كافة الميادين، مما يعطيها الحق في إصدار اللوائح والتعليمات اللازمة بتفاصيل تنفيذ السياسات العامة.

نجاح عملية تطبيق السياسة العامة يتطلب توفير جملة عوامل متحكمة في التنفيذ:

- رصد الأموال والموارد اللازمة للتنفيذ.

---

[1] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق**، ص 261.

[2] جيمس أندرسون، **المرجع السابق**، ص 110.

- دراسة إمكانية التنفيذ ورصد الكفاءة الضرورية.
- تحديد الأهداف بدقة وإيضاحها للمسؤولين عن التنفيذ.
- إعطاء الشرعية المناسبة للسياسة بجلب أكبر عدد من المؤيدين.
- الحرص الشديد على التنسيق بين أجهزة التنفيذ والصياغة وبين السياسات نفسها.

إن عملية تنفيذ السياسة العامة لاتنفرد بها الأجهزة الإدارية بل تتدخل أجهزة أخرى كالسلطة التشريعية التي وإن كانت مهمتها إقرار السياسة العامة لكن من خلال عملها بدقة أكبر فإنها تضغط على الإدارة العامة بطرق عديدة وتحدد مساراتها، كما أن اللجان الفرعية التخصصية التابع للسلطة التشريعية التي تتولى مراجعة اللوائح، كذلك اعتماداتها المالية السنوية لابد أن تحظى بموافقة السلطة التشريعية التي يكون عملها في هذه المرحلة مندرجًا في مهام ذات اختصاصات تنفيذية، وتلعب السلطة القضائية أدوارمحورية في الأداء التنفيذي من خلال وحدات إدارية تتمتع بسلطة إجراء التحقيقات وتطبيق اللوائح القانونية سواء كانت عمومية أو مستقلة كتلك التي تكشف التجاوزات والتلاعبات التي تحصلعلى مستوى الوحدات التنفيذية الإدارية.

من خلال ماسبق ذكره يجعل الاعتقاد بأن الحكومات تحاول أن تكون سياستها مبنية على العقلانية وتسعى لضمان التنفيذ الجيد للسياسات، غير أن الواقع يؤكد أن تنفيذ السياسة العامة يتم في ظروف مختلفة يغلب عليها طابع الجمود في القوانين وقلة الإمكانات اللازمة لتجسيد السياسات التي قررتها القيادة العليا[1].

4- تقييم وتقويم السياسة العامة:

تحوي هذه المرحلة على مجموعة من النشاطات المتسلسلة، فالسياسة العامة لاتكون فعالة بعد الانتهاء من إعدادها وتنفيذها، لذلك تصاحب عملية هامة جدا وهي عملية التقويم التي تدعو إلى معرفة عملية موضوعية بالانعكاسات السلبية والإيجابية المترتبة عن السياسة وتنفيذها وآثار مخرجاتها ومدى فعاليتها كفاءتها في تحقيق الأهداف التي صممت لأجلها.

- **تعريف التقييم والتقويم:**

يعني التقييم قياسمدى فعالية برنامج معين تحت التنفيذ في إنجاز أهدافه أو مقارنة مرحلة التصميم بمرحلة التشغيل.

هو عملية منظمة تستهدف تقييم النشاطات الحكومية حتى تقدم معلومات متكاملة عن الآثار بعيدة وقريبة المدى للبرامج الحكومية[2].

[1] محمد قاسم القريوتي، **المرجع السابق**، ص ص255، 260.

[2] **المرجع نفسه**، ص 130.

أما **التقويم**: يعرف بأنه تلك العملية المنهجية التي يقوم بها محلل السياسة العامة ويطبقها في سبيل تحديد قيمة النتائج المترتبة عن تنفيذها بحيث ينجم عن هذه العملية إثبات صحة البديل أو فشله يفهم بأن عملية التقويم نشاط يستند على أسس عملية يهدف إلى تقييم العمليات المرتبطة بالسياسات العامة وآثارها والبرامج والمصاحبة لعملية التنفيذ.

- **أنواع التقويم:**

للتقويم أنواع عديد يمكن أن نذكر مايلي:

-التقويم السابق للتنفيذيتم الاهتمام فيه بجدوى السياسة قبل تنفيذها.

-التقويم الاستراتيجي يهدف على تحقيق الفاعلية في التنفيذ.

-تقويم الفعالية أي مدى قدرة السياسة أو البرامج على تحقيق الأهداف.

-التقويم اللاحق للتنفيذ يحدد نجاح أمفشل السياسة العامة.

-التقويم الملازم للتنفيذ ويضم دراسة التكلفة، التشغيل، تطوير الأداء.

-تقويم الكفاءة أي الحصول على أقل نفقة ممكنة.

-تقويم النتائج والآثار من حيث الإيجابية أو السلبية.

- تقويم السياسات[1].

- **معايير التقويم:**

إن المعايير هي أمر مهم في عملية التقويم وهي كالتالي:

1-المعيار الاقتصادي: يؤكد على التقليل من الإنفاق الحكومي ومن عيوبه وهو عدم تمكن من احتساب زيادة الإنفاق والمنافع التي تتخلى عنها كنتيجة لخفض الإنفاق.

2-الكفاءة: تعني مستوى الإنجاز أوالنتائج مقاسا بالمقارنة بالمدخلات ويشمل التعريف على مواصفات معينة للأشياء التي سوف يتم إنجازها.

3-الفعالية: يمكن من قياس المقدار الذي أنجز من الأهداف.

4-العدالة: يتم التوزيع العادل للمنافع بين مختلف الشرائح وتستخدم عدد من المقاييس في كيفية توزيع الموارد والثروات الحكومية.

5-الشرعية القانونية: من حيث مطابقة هذه السياسات على التشريعات والقوانين واللوائح المنظمة لتلك السياسات أو البرامج[2].

---

[1] هبة أحمد نصار، **تقييم السياسة العامة: قضايا للمناقشة، في تحليل السياسة العامة قضايا نظرية ومنهجية**، المحرر: علي هلال الدين، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1988، ص 180.

[2] محمد قاسم القريوتي، **المرجع السابق**، ص ص280، 288.

كما تتطلب عملية التقويم مستلزمات عملية وإجرائية في سبيل القيام بها ويتم ذلك وفق هذه المراحل:

-تحديد احتياجات واهتمامات صانع السياسة العامة وإدارة البرامج في التقويم.

-تحديد مجال التقويم وأهداف السياسة العامة المراد تقييمها.

-تطوير المعايير المقاييس الشاملة لغرض قياس أهداف البرنامج الخاضع للتقويم وبالرغم من أهمية عملية التقويم إلا أنه تواجهه العديد من التحديات منها:

-غموض الأهداف.

- ضعف آثار السياسة العامة.

-عدم استقرار السياسات، صعوبةتعميم النتائج التقويم.

لذا عملية التقويم تعد مرحلة هامة ملازمة لجميع مراحل صنع السياسة العامةلايمكننا الاستغناء عنها، لأن من خلالهاتستطيع السياسة العامة تجنب مختلف الصعوبات والمشاكل التي تعترضها خاصة أثناء تنفيذها[1].

- **أهداف السياسة العامة:**

تتمثل أهداف السياسة العامة في مايلي:

-المساعدة في التعريف على ما تقوم الحكومة من نشاطات وما تنشئه من برامج قصيرة المدى وبعيدة المدى.

-تحسين مستوى المعرفة بالمشاكل التي يواجهها المجتمع من خلال التشخيص العلمي لتلك المشاكل.

- تساعده على دراسة السياسة العامة خاصة في الجانب المتعلق بتحليل السياساتعلى توفير البدائل الحلول والمشاكل المطروحة والتي تم تحليلها.

-مساعدة الحكومة في تبني سياسات صحيحة لتحقيق الأهداف المطلوبة حيث أن للحكومة عدة أدوار يمكن أن تقوم بها تساعدها السياسة في تقرير أفضل السبل المناسبة.

-المساعدة في التنبؤ بالسياسات العامة الخارجية التي تؤثر على السياسات الداخلية وأخذ الاحتياطات لها للتعامل معها.

-تثقيف السياسيين بأحدث الأساليب المتبعة في عملية وضع وتنفيذ وتقييم السياسات العامة دعمًا لمشروعية مايقومون به من أعمال وضمان لكسب تأييد شعبي أكبر للسياسات.

-مساعدة الحكومة في وضع البرامج والسياسات العامة التي يمكن أن تلقى التأييد والدعم الدولي.

[1] السيد عبد المطلب، غانم، (وآخرون)، **تقويم السياسات العامة**، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1989، ص 85.

-تأهيل العاملين في مجال رسم وتنفيذ وتقييم السياسات العامة من خلال تعريفهم بأصول البحث في مجال تحليل وتنفيذ السياسات العامة، مما يساعد في تأصيل الأسلوب العلمي في التصدي للمشاكل الاجتماعية[1].

[1] موفق حديد محمد، **الادارة العامة: هيكلة الأجهزة وصنع السياسات وتنفيذ البرامج الحكومية**، عمان: دار الشروق، 2000، ص 115.

المبحث الثاني: الفواعل ودورها في ترقية السياسات العامة.

لأن عملية السياسة العامة هي عملية حيوية، فهي تدفع الأفراد للمشاركة في صنعها، سواء كانت جهات رسمية والتي تتمتع بصلاحيات قانونية تسمح لهم في صنع السياسة العامة وتتمثل الجهات في السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية الجهاز الإداري والقضائي وجهات أخرى وليست بصفة رسمية بل صفة شخصية وتتمثل هذه الجهات في المؤسسات المجتمع المدني، منظمات القطاع الخاص وغيرها وسنتطرق لدورها فيمايلي:

المطلب الأول: الفواعل الرسمية وصنع السياسات العامة:

أ- السلطة التشريعية:

لها دور أساسي في أي نظام سياسي من خلال تشريع القوانين وصنع السياسات، كما تنظم الحياة الاقتصاديةوالاجتماعية لتحقيق الإدارة الشعبية ولايمكن إعطائها هذه السمة بمجرد أنها مخولة دستوريا، وإنما للممارسة الفعلية لذلك، من خلال مايظهر من تطبيقات وشواهد عملية.

ب-السلطة التنفيذية:

لها كذلك دور في صنع السياسة العامة، لأنها أصبحت اليوم هي المهيمنة سواءفي الدول المتقدمة أو الدول النامية، من خلال تقديم مشاريع القوانين للبرلمان ولها صلة بالسلطتين التشريعية والقضائية، وتنوب عن البرلمان في تشريع القوانين وذلك عن طرق المراسيم والأوامر وذلك أثناء العطل البرلمانية، وتعيين القضاة وأحيانا يتدخل الرئيسفي أعمال السلطة التنفيذية، ويكون له الدور الريادي خاصة في الدول النامية العربية منها[1].

ج-الجهاز الإداري:

هناك اتفاق عام حول دور الجهاز الإداري في صياغة ومناقشة السياسات العامةوذلك لامتلاك الإدارة المعلومات الهامة والكافية عن السياسة، نتيجة مشاركتهافي تنفيذ تلك السياسات عمليًا، لذلك يطلق عنها "ذاكرة الحكومة" ويقوم الجهاز الإداري بدور الرقابة وفوضت له السلطة التشريعية خاصة في الدول المتقدمة سلطات واسعة، فيما يعرف بالسلطة التقديرية التي تعني أحيانًا بصنع القوانين في صنع السياسة العامة وبلحتى في إعاقتها بعض الأحيان[2].

[1] جيمس أندرسون، **المرجع السابق**، ص 56.

[2] **المرجعنفسه**، ص 60.

د–السلطة القضائية:

تمثل السلطة القضائية في الدولة المعيار الأساسي، لمدى احترام تلك الدولة لسيادة القانون، وتتجسد هذه المكانة المتميزة بتأكيد المبدأ استقلالية السلطة القضائية عن التشريعية والتنفيذية، ولايمكن لهما التدخل في القضاء وأحكامه، لذا فالمحاكم تلعب دورًا هامًا في صنع السياسة العامة بدرجات مختلفة وذلك حسب الأنظمة السياسية[1].

المطلب الثاني: الفواعل غير الرسمية وتنفيذ السياسات:

تشارك الفواعل غير الرسمية في رسم السياسات العمة من خلال التأثيرات والضغوطات التي تمارسها على الفواعل الرسمية انطلاقًا من القوة التي تمتلكها ليس من صلاحيات التي تتمتع بها وتتمثل هذه الفواعل غير الرسمية في الأحزاب السياسية، جماعات المصالح، الرأي العام، المؤسسة العسكرية.

- **الأحزاب السياسية: Political Parties**:

الحزب السياسي هو مفهوم غامض ومتعدد الجوانب والأبعاد ويمكن تعريفه كما يلي:

هو مجموعة من الأفراد تجمعهم فكرة معينة تدفعهم للعمل المتواصل في سبيل استلام السلطة أو الإشتراك في السلطة لتحقيق أهداف معينة[2].

–من المنظور الليبرالي هو جماعة من الأفراد المعبرة عن القضايا الكبرى التي تتنافس عن المناصب الانتخابية فالحزب تجمع حر لفريق من هيئة الناخبين في مجتمع ديمقراطي يلتقي أعضائه على مبادئ وموافق معينة.

–**المنظور الماركسي:** الحزب يرتبط بالإطار الشامل للإيديولوجية الماركسية وبعبارة أخرى فإن الحزب يعبر عن مجموعة من الناس تربطها مصالح اقتصادية في المقام الأول وتحاول أن تصل على الحكم عن طريق الإصلاح أو الثورة[3].

تنوع أدوار الأحزاب السياسية ودرجة تأثيرها وفعاليتها في صنع السياسة العامة، حسب نوعية الأنظمة السياسية التي تعكس البنية التشكيلية للنظام الغربي القائم في المجتمع، فالأحزاب السياسية تهتم بقضايا وسياسات تمتاز بالعمومية والشمولية[4].

---

[1] حسن أبشر، **المرجع السابق**، ص 127.

[2] محمد طه بدوي وليلى أمين مرسي، **المبادئ الأساسية في العلوم السياسية**، الاسكندرية: منشأة المعارف، 2000، ص 233.

[3] أسامة غزالي حرب، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة المعارف، 1987، ص 18.

[4] جيمس أندرسون، **المرجع السابق**، ص 66.

- **جماعات المصالح Interest Group:**

هي كل جماعة تقوم بالتدخل لدى السلطة مهما كان نوع هذا التدخل ومستواهمن أجل تحقيق مصالحها أو حمايتها من اعتداءات السلطة[1].

أو هي جماعة أو فئة لها مصالح أوتوجهات مشتركة ويغلب أن يكون لهذه الجماعة عمل أو مهنة واحد تسعى للتأثر في السياسات العامة حفاظًا على مصالحها أو تأكيدالتوجهاتها وليس من أهدافها تحمل مسؤولية مباشرة في الحكم[2].

- **قدتم تصنيف جماعات المصالح إلى:**

-**جماعات مصالح كلية:** تسعى دائما لتعديل الدستور، كما تسعى للتأثير على البرلمانيين.

-**جماعات مصالح جزئية:** تقوم بالضغط على السلطة بصفة جزئية.

-**جماعات مصالح عقائدية:** التي تضغط للدفاع عن المثل الإنسانية.

- **جماعات مصالح تدخل في نطاق القانون العام:** مثل بعضقطاعات الحكومة.

-**جماعات مصالحتدخل في نطاق القانون الخاص:** مثل الجماعات المتعلقة بالأنشطة الاجتماعيةوالاقتصاديةوالخيرية[3].

- **جماعات مصالح تقليدية:** قائمة على التقاليد الاجتماعية القديمة كالطوائف.

-**جماعات مصالح حديثة:** تتمثل في الشركات التجارية والمصارف وجمعيات التجارة.

- **جماعات مصالح جماهرية:** كالنقابات العمالية، والمنظمات الفلاحية.

- **جماعات قيادية أوفئوية:** منتقاة كاتحاد كبار الموظفين والتنظيمات المهنية الصناعية.

- **جماعات الضغط الداخلية:** تشمل جميع التنظيمات التي تعمل في إطار محدد لإقليم دولةما.

- **جماعات المصالح الدولية:** تعمل عبر أقاليم الدول ولها نفوذ قوي[4].

كيفية التمييز بين جماعات المصالح والأحزاب السياسة:

---

[1] فاروق حميدشي، **الجماعات الضاغطة**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص 43.

[2] حسن أبشر، **المرجع السابق**، ص 153.

[3] محمد أبو ضيف، باشا خليل، **جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الادارية والدولية ماهيتها، أنواعها، عوامل تكوينها، مشروعيتها**. القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2008، ص ص19، 20.

[4] سليمان صالح الغويل، **ديمقراطية الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة**: دراسة تحليلية في ضوء القوانين الدستورية المقارنة، بنغازي: قاريونس، 2003، ص 205 .

إن مشاركة الأحزاب السياسية تختلف عن جماعات المصالح ولمقارنة كل منهما يتم استخلاص النتائج التالية:

-**من حيث الهدف:** الأحزاب السياسية دائما تتسم بالطبيعة السياسية، أما جماعات المصالح فهدفها يتحدد بسبب طبيعتها وهي في الغالب أهداف اقتصادية.

-**من حيث الوسيلة:** في وسائل الأحزاب السياسية الشرعية أما جماعات المصالح فأغلب الوسائل التي تمارسها غير علنية وفي بعضها عدم الشرعية.

-من حيث التنظيم: الأحزاب السياسية لها بناء ينصب فيه تنظيمه أما جماعات المصالح فقد لايكون لها بناء تنظيمي.

-**من حيث الوظيفة:** الأحزاب السياسية لها وظائف واضحة مبنية في برامجها ومقيدة بها أمام الجمهور أما جماعات المصالح ليس لها برنامج محددة إلاالتي لها بها مصالح.

- **من حيث المسؤولية:** الأحزاب السياسية في حالة استعداد الدائم لتحمل المسؤولية قبل الجماهير، أما جماعات المصالح فلا تساهم بشيءمن هذا.

- **من حيث رقابة الجماهير:** الأحزاب السياسية تخضع لرقابة الجماهير دائماحين عرض برامجها عليها وحين العملية الانتخابية، وعلى عكس جماعات المصالح التي لاتخضع لهذهالرقابة[1].

- **الرأي العام: Publicopinion**:

يمثل حسب الباحث كيرستونGerston، التعبير عن المعتقدات ووجهات النظر الاجتماعية التي لها تأثيرات واضحة في النظام السياسي، وفي عملية صنع السياسة العامة[2].

العلاقة بين الرأي العام والسياسة العامة هي علاقة دائرية دينامكية فالرأي العام يؤثر في السياسة العامة، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وهذه العلاقة تختلف حسب النظام السائد وحسب عوامل كثيرة أخرى.

ففي المجتمعات المتقدمة كأوروبا والولاية المتحدة الأمريكية، الرأي العام هو الذي يشكل السلطة السياسية ومؤسساتها المختلفة وتستجيب له باستمرار على عكس النظم غير الديمقراطية التي تجعل الرأي العام بعيدًا عن المشاركة السياسية ومسألة اتخاذ القرارات ودائما تسعى إلى تهميشه والرأي العام يؤثر في السياسة العامة عن طريق دفع صانعيها نحو الاهتمام بقضية معينة وإدراكه في مدى أهمية هذه القضية ويؤثر على نوعية الخيارات السياسية التي يتبناها صانعوا السياسة العامة[3].

---

[1] علي محمد، بيومي، **دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي**. مصر: دار الكتاب الحديث، 2004، ص ص 68، 69.

[2] خليفة الفهداوي، **المرجع السابق**، ص255.

[3] جمال مجاهد، **الرأي العام وطرق قياسه**، القاهرة: دار المعرفة الجامعة ، 2006، ص ص 180، 181.

يتضمن الرأي العم العناصر او المبادئ التي تؤكد دوره في السياسة العامة وهي:

-الكثير من أعضاء المجتمع لديهم مصالح وارتباطات تتعلق بالقضايا العامة.

-هناك بعض القضايا التي تتطلب الحلول والقرارات من داخل المجتمع.

-عملة مناقشة القضايا، تتطلب وجود ذوي المصالح والأفراد وتوفير وسائل الاتصالات ليتسنى تنفيذها[1].

- **وسائل الإعلام:**

لها دور مهم في عملية صنع السياسة العامة من خلال الاهتمامات والمطالب وإيصالها من المواطن إلى السلطة، ويكون لها تأثيرابتدءا من تحديد المشكلة، وتقوم بإثارة اهتمام الجمهور وصانعي السياسة أثناء حدوثها وكذلك تؤثر في نشوء المشكلة بتصويرها بأسلوب سياسي مناسب، وكذلك وضع برامج كأقصى تأثير يمكن أن تصل إليه، فالبرنامج الحكومية تشمل السياسات المقترحة حول القضايا التي تحتل المراتب الأولىفي الحكومة وهذا يتطلب ثقافة ديمقراطية[2].

لبناء عملية صحيحة لصنع السياسة العامة نؤكد على دور تنظيمات المجتمع المدني بحيث تؤثر هذه التنظيمات على عملية صنع السياسة العامة من خلال وسائل مختلفة، وبرز في الفترة الأخيرة شراكة بين الحكومات وتنظيمات المجتمع المدني وتبدأ هذه الشراكة من مراحل مبكرة في السياسة العامة وقبل أن تلتزم الحكومة بأي التزامات، وتساهم هذه الشراكة في بلورة السياسة العامة[3].

المطلب الثالث: فواعل البيئة الخارجية وعلاقتها بالسياسات العامة.

لقد تطرقنا إلى فواعل الرسمية وغير الرسمية ودورها في ترقية السياسات العامة وكذلك سوف نتطرق إلى فواعل البيئة الخارجية وهي مجموعة من الفواعل المختلفة وتتمثل فيما يلي:

- **الظروف الدولية والعالمية:**

مع التطور الذي حصل في العالم خلال هذه القرون الأخيرة الذي حتم على الدول بذل المزيد من الاستعدادات لمواجهة المشكلات التي تتفاقم التي يمكن أن تحدث والتي يمكن لها أن تخرب المنجزات السابقة إن لم تعالج جذريًا مثل: الشركات متعددة الجنسيات، الانفجار السكاني...الخ، وهذه الظروف تفوق قدرة الدولة الواحدة، واقتصاد دولة يقوم على اقتصاديات الدول الأخرى وهذا بفعل نمو التجارة العالمية، وهذا لأن

---

[1] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق**، ص 255.

[2] زين نجاني، مترجم، **سياسة الأخبار وأخبار السياسة**، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2004، ص ص 280، 283.

[3] هويدا عدلي، **فاعلية مؤسسات المجتمع المدني وتأثيره على بلورة سياسة انفاق للخدمات الاجتماعية**. القاهرة: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008، ص 11.

دولة وحدها لا تستطيع إنتاج كل ما يحتاجه شعبها وإضافة إلى وجود مؤسسات ومنظمات دولية مثل: البنك الدولي، منظمة الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي...الخ[1].

- **الظروفالاجتماعية:**

إن علم الاجتماع يقتنع بأنه هناك العديد من المفاهيم الاجتماعية والسياسة التي تتجلى في تشكيل موضوع السياسة العامة، لذلك فهو يركز على عدة عوامل هي:

- دراسة المتغيرات الاجتماعية، وعمليات التصويت والانتخاب.
- دراسة المظاهر الاجتماعية لظاهرة السلطة والقوى السياسة القائمة في المجتمع.
- التعرف على التجمعات المهنية والنقابية وآثارها على ممارسة الديمقراطية.
- دراسة السلوك السياسي والقيم الاجتماعية[2].

- **الثقافة السياسة:**

الثقافة السياسة لها تأثيرها السياسة العامة والقيم المعروفة السائدة في المجتمع، كالمساواة والحرية الفردية، هي تؤثر على صنع السياسة العامة، فالحرية الفردية في الدول الرأسمالية أدت إلى توسيع دائرة النشاط الخاص بقدر الإمكان والتباين في الثقافات يؤدي بطبيعة الحال إلى اختلاف في صنع السياسات العامة في مختلف أرجاء العالم، وفي المجتمع الواحد كتخلله ثقافات سياسية فرعية، وهذا من التباين الذي يوجد في شرائحه مناطقة وبناءه والسكاني[3].

- **الظروفالاقتصادية:**

إن العوامل الاقتصادية وانعكاساتها على السياسة العامة من خلال وفرتها أو قتلتها تؤثر على صيغة السياسات العامة ومنه فإن النظام الاقتصادي يوجه السياسة العامة، من خلال الاهتمام بالمشاكل الاقتصادية مثل: الركود، الديون الخارجية، التضخم، هذه الظروف تحتم على صانعي القرارات في السياسة العامة، أن يتدخلوا في العمليات العادية في السوق الاقتصادية، وهذه السياسة تجعل الحكومة تعرف الوقت المناسب الذي تتدخل فيه لتحسين الأوضاع الاقتصادية[4].

خلاصة واستنتاجات:

---

[1] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق**، ص ص 211، 213.

[2] **المرجع نفسه**، ص 206.

[3] **المرجع نفسه**، ص 204.

[4] فهمي خليفة الفهداوي، **المرجع السابق**، ص 208

قد تناولنا هذا الفصل مجموعة من المفاهيم الخاصة بالسياسة العامة في الجزائر.

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل يمكننا القول أن السياسة العامة ظاهرة امتداد طبيعي يرتبط بحياة الإنسان والمجتمعات ككل، وقد اهتم العلماء والفلاسفة وحتى المفكرين السياسي بهذا العلم، وقد خطيت السياسة بالدعم العلمي، فأصبح الاهتمام بالسياسة كبيرة جدًا، والسياسة العامة هي كل عمل تعبير عن موقف تقوم به الحكومة بشكل مباشر أوغير مباشر يهدف لمعالجة مشكلة عامة أصلاً في الوصول إلى حلول تكون في مصلحة المجموع معتمد على الطرق العلمية وأفضل الوسائل ضمن الظروف المحيطة بها.

– هي عملية حيوية التي من خلالها تقوم الحكومة باتخاذ قراراتها المهمة فهي تترجم لما تقوله الحكومة وما تفعله إزاء المشاكل الحساسة.

– هي مجموعة من المبادئ التي توجه الأفعال المتصلة بالمجتمع سواء كان ذلك صراحة عن طريق إصدار تشريعات أو أنشطة وفعاليات للمؤسسات الحكومية أو بشكل ضمني مثل السكوت على ممارسة معينة.

وأن للسياسة العامة محددات تتمثل في السياسة العامة الكلية، السياسة العامة الجزئية، السياسة العامة الفرعية، وكذلك تتميز بخصائص متنوعة وفيها أنواع يختلف كل نوع عن الآخر، ولها مراحل وتهدف إلى المساعدة في التعريف على ما تقوم به الحكومة من نشاطات وما تنشئه من برامج قصيرة المدى وطويلة المدى وتحسين مستوى المعرفة بالمشاكل التي يواجهها المجتمع وذلك من خلال التشخيص العلمي لتلك المشاكل.

كما تطرقنا أيضا للفواعل ودورها في ترقية السياسات العامة في الجزائر وهي فواعل رسمية التي تلعب دور أساسي في صنع السياسة العامة في الجزائر وفواعل غير رسمية تؤثر نوعا ما في السياسة العامة لكن ليس بشكل كبير.

تمهيد:

أصبح لوسائل الإعلام دور مهم وخطير في المجتمع إلى درجة أن الحكومات خصصت أقسامًا ودوائر ووزارات إعلام تتولى تحقيق أهداف داخلية وخارجية عن طريق تلك الوسائل ومن بين هذه الأهداف الداخلية رفع مستوى الجمهور ثقافيا وتطوير أوضاعها الاجتماعية و الاقتصادية.

أما خارجيًا فمن أهداف دوائر الإعلام تعريف العالم بحضارة الشعوب ووجهات نظر الحكومات في المسائل الدولية.

فقد أصبح الإعلام ووسائله عاملا رئيسيًا قفي نفوذ بعض الدول وبخاصة تلك التي وجدت فيه إحدى دعاماتها الرئيسية وقدمته على باقي دعائم الدولة، ووسائل الإعلام مؤثرة في الجماهير فاعلة سلبًا أو إيجابًا.

من خلال هذا الفصل سنتطرق إلى الإلمام بمفهوم وسائل الإعلام المكتوبة من تعريف ونشأة وخصائص وتطور وغيرها.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والفكري للإعلام: نحو إيجاد سبل ومقاربات للتفعيل

تعددتالدراسات واختلفت حول مفهوم الإعلام موحد وشامل، حتى يتضح المعنى الحقيقي له، فهو مفهوم تاريخي ومعقد له أبعاد عديدة ومتنوعة تتأثر بالتطور الاجتماعي والسياسي وكذلك لعقائد المجتمعات وقيم الحضارات خاصة وأنه أصبح مرتبط بالمفاهيم الأساسية المتداولة في الفكر المعاصر، فدراسة هذا المفهوم وما يتعلق به من أفكار وأراء يتطلب منا دراسة شاملة في هذا المبحث حول الإعلام وتطوره التاريخي ومفهومه.

المطلب الأول: التطور التاريخي لوسائل الإعلام المختلفة:

عرفت وسائل الإعلام تطورًا كبيرًا جعله تكتسح جميع مجالات الحياة، وتتميز بكونها فتحت للإنسان مجالاً واسعًا للمشاهدة والاستماع والقراءة، ومن مميزاتها أنها شملت جميع المجالات الاجتماعية والتربوية الثقافية والاقتصادية، وأصبحت جزء من الحياة بحيث تؤثر في الفرد وقد مر الإعلام عبر العصور بمراحل مختلفة.

إن دراسة تاريخ العصور القديمة تعكس مدى استخدام، القدماء للرموز والإشارات التي تعد لغة التفاهم بين المجتمعات والأفراد، فقد استخدم المصريون القدماء الرموز والإشارات ليتبعها بعد ذلك شعوب الحضارات الشرقية كالهند والصين ثم تلت مرحلة الخطابة واللغة التي أصبحت فيها اللغة مفردة لغوية كنوع من التعبير الاتصاليبالأفراد والجماعات ثم مرحلة الكتابة التي كانت فيما سبق عبارة عن نقوش ورسوم على الجدران في المعابد والكهوف، لكن سرعان ماتطورت الوسائل التي استعملتها المجتمعات في عملية الكتابة والتدوين لتأتي بعدها مرحلة الطباعة وكان ذلك في القرن 15 لتكون بمثابة أعظم وسيلة اتصال عرفها الإنسان لأنها أحدثت تطور في حياة المجتمعات في الإعلام عن طريق تحديث الكتابة وانتشار الكتب والمطبوعات أو عن طريق الصحافة باعتبارها نوع من الصحافة المكتوبة[1].

أما في العصر الحديث شهدت وسائل الإعلام تطورًا كبيرًا، خاصة في السنوات الأخيرة من القرن الثامن عشر (18) بحيث اتصفت هذه المرحلة بسيطرة الرأي العام الذي يسميه مونتسكيو، عبر عنها جون جاك روسو بالإدارة، وبعد قيام الثورة الفرنسية وما صاحبها من اختراعات واكتشافات تم خلالها اختراع الطباعة، التي كانت النقطة الفاصلة بين العصور القديمة والعصور الحديث[2].

---

[1] مختار يمينة، **أثر الأحداث السياسة المشاهدة على التلفزيون على التنشئة السياسة للطفل**، مذكرة ماجيستير(غير منشورة)، لجامعة: الجزائر، كلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2007-2008، ص 95.

[2] **المرجع نفسه**، ص 96.

لقد ظهرت وسائل إعلام أخرى استعملت بسرعة في الإعلام وتم اختراع السينما، التلفزيون، الفيديو، الإذاعة، التلغراف، الصحف، المجلات والكتب....الخ[1].

منه فإن الإعلام قد مر بمراحل بحيث تميزت كل مرحلة عن الأخرى بتطورات مختلفة كانت أفضل من التي سبقتها.

المطلب الثاني: الإعلام: المفهوم والدور.

قبل التعرف بوسائل الإعلام يجب أن نتطرق إلى معنى الإعلام، بحيث تم تعريفه من قبل العديد من الباحثين.

الإعلام لغة: مشتق من "أعلم"، ومصدره "الإعلام" ويعني في اللغة الإخبار ويتقارب معنى الاعلام التعليم فالتعليم مشتق من علم يقال (عَلِمَه كسمعه علمًا- بالكسر- بمعنى عرفه وعلم هو في نفسه).

عليه فإن التعليم والإعلام أصلهما واحد وهو الفعل (عَلِمَ) إلا أن الإعلام اختص بما كان بإخبَار سريع والتعليم اختص بتكرار وتكثير حتى يحصل منه أثر في نفس المتعلم.

الإعلام اصطلاحًا: لم يقتص المعنى الاصطلاحيللإعلام على المعنى، اللغوي وهو مجرد الإخبار والتبليغ بوجه سريع، بل تجاوزه إلى معنى يتناسب مع الوظيفة التي يقوم بها، فهو تعبير عن ميول الناس واتجاهاتهم وقيمهم.

وكذلك يعرف بأنه نشر المعلومات والأخبار والأفكار والآراء بين الناس على وجه يعبر عن ميولهم واتجاهاتهم وقيمهم بقصد التأثير[2]يتضح من هذا التعريف أن الإعلام يهدف إلى تزويد الناس بالأخبار السليمة التي تساعد على بناء رأي عام حقيقي يعبر عن اتجاهاتهم وميولا تهم.

قدركز هذا التعريف على المضمون دون الوسائل، والتي يمكننا أن تعرفها كالتالي:

- **وسائل الإعلام:**

يقصد بها جميع الأدوات التي تستعمل في صناعة الإعلام وإيصال المعلومات إلى الناس بدءًا من ورق الصحيفة وانتهاء بالحاسبات الآلية والأقمار الصناعية، إلا أن وسائل الإعلام تنقسم إلى وسائل مقروءة[(3)]سمعية ووسائل بصرية وسمعية.

قد تم التركيز في هذا التعريف على وظيفة وسائل الإعلام كأدوات لتوصيل المعلومات إلى المجتمع وهي تنقسم إلى وسائل سمعية وبصرية ومقروءة.

---

[1] زهيرإحدادن، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2002، ص 19.

[2] عبد الرزاق مهد الدليمي، **وسائل الإعلاموالاتصال**، عمان: دار المسيرة، 2012، ص 50.

[3] محمد منير حجاب، **وسائل الاتصال**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2008، ص 349.

عرفت الموسوعة الإعلامية الإعلام بأنه الإبلاغ أو الإخبار أما من الناحية العلمية النظرية فتعرف بإيجاز بأنها "كل أشكال وصور إرسال المعلومات من إنسان إلى إنسان أخر أو من حيوان إلى حيوان أخر كما يعرفه أيضًا بأنه نقل المعلومات أو المعرفة العلمية إلى الجماهير العريضة عن طريق العمل الاتصالي عبر وسائل الاتصال الجماهيري من صحافة وإذاعة وتلفزيون من حيث هي أدوات اتصال"[1].

يعرفه غازي إسماعيل ربابعة فيري بأنه تلك العملية التي يترتب عليها نشر الأخبار والمعلومات الدقيقة التي تركز على الصدق والصراحة ومخاطبة عقول الناس وعواطفهم السامية والارتقاء بها[2].

في القاموس السياسي الإنجليزي الأمريكي: هو تعبير مقتبس من المصطلحات المتداولة في القاموس ويقصد به جميع وسائل نشر الثقافة بما فيه من صحافة وراديو وسينما وتلفزيون وكتب وإعلانات التي تتبعه إلى القطاعات الواسعة من الناس وتعتمد على تقنية صناعية متطورة تسمح لها أن تصل إلى هؤلاء الناس دون أي عائق[3].

ففي هذا التعريف يتضح أن وسائل الإعلام تعمل على نشر الثقافة وهذا بمختلف أنواعها من صحافة وتلفزيون...، وهي توجه إلى جميع الأفراد، كما يتم الاعتماد على التطور التكنولوجي لهذه الوسائل الذي يسهل من مهمة إيصال المعلومة إلى المجتمع.

من خلال هذا التعريف أن وسائل الإعلام شكل من أشكال التواصل والتفاعل الاجتماعي كظاهرة نتجت عن التفاعل بين الفرد و المجتمع وهذا بهدف إشباع حاجات الفرد المتعددة من خلال التعامل معها مدى الحياة.

على العموم فإن الإعلام هو نشر الحقائق والأخبار والأفكار والآراء بين الجماهير بوسائل الإعلام المختلفة كالصحافة والإذاعة والتلفزيون والمحاضرات والندوات وذلك بغية التوعية والإقناع وكسب التأييد[4].

- **دور وسائل الإعلام:**

لوسائل الإعلام دور وتأثير كبير في وقتنا الراهن في المشهد السياسي والاقتصادي، العالمي، وقد أدركت كثير من الدول والأنظمة أهمية وسائل الإعلام فأولتها أهتما مًا خاصًا حتى تبنت كثير من الدول إنشاء محطات فضائية تعبر عن سياستها الخارجية وتسوق لأفكارها ثقافتها، ووسائل الإعلام تشمل كل وسيلة يتم فيها عرض المعلومة أو الصورة أو الخبر وتوجيهها للمشاهدوالمتلقي، وهي تتنوع في كيفية صدورهاوماهيتها

[1] محمد منير حجاب، **الموسوعة الإعلامية**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003، ص 308.

[2] غازي إسماعيل ربابعة، **الرأي العام والعلاقات العامة**، عمان: دار البشر و التوزيع، 1987، ص 67.

[3] عبد الوهاب الكيالي و(آخرون)، **موسوعة السياسة**، الجزء السابع، بيروت: مطبعة العلوم، 1994، ص 289.

[4] نسيم الخوري، **الإعلام العربي وانهيار السلطات اللغوية**، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 2005، ص 80.

فمنها ماتكون مقروءة مثل الصحف، المجلات، النشرات الإعلامية وغير ذلك، ومنها ما تكون مشاهدة ومرئية مثل التلفاز والإنترنت، ومنها ما تكون مسموعة مثل المحطات الإذاعية.

كما تتنوع وسائل الإعلام في ملكيتها فمنها ما تكون ملك النظام الحاكم في الدولة بحيث تراها تعبر عن سياسة الدولة الخارجية وموقفها إزاء القضايا المختلفة ومنها ما تكون ملكيتها عائده إلى الشركات الخاصة أو رجال الأعمال، قد ساهمت عدد من القنوات الفضائية في الثورات العربية التي سميت بثروات الربيع العربي التي حصلت في عدد من أقطار الوطن العربي مثل: مصر، ليبيا وتونس وغيرها وعلى الرغم من أن أهم الوسائل الإعلامية حاليا هي القنوات التلفزيونية إلا أن هناك وسائل أخرى نشرك معها وهي الإعلام المقروء كالصحف[1].

إن أهم دور تتطلع به وسائل الإعلام هو نشر الخبر، فالخبر هو مادة وسائل الإعلام، قد يكون هذا الخبر مصورًا أو مسموعًا أو مقروء، ووسائل الإعلام تتنافس فيما بيتها على تقديم الأخبار بصورة أكثر مهنية واحتراف، كما تشكل الحيادية الموضوعية في الخبر سمة هامة في صناعة المادة الإعلامية، وكلما كان الخبر موضوعيًا كلما كان أكثر قبولاً عند المتلقي، والأمور التي تميز وسائل الإعلام عن بعض هي التغطية الإعلامية في الخبر، بمعنى أنه كلما توسعت التغطية الإعلامية للأخبارعبر العالم أصبحت وسيلة الإعلام أكثر شهرة وحضور.

كذلك من أدوار وسائل الإعلام نشر المعلومات وتثقيف المجتمع بما يهمه في جميع جوانب حياته، فقد تكون المادة الإعلامية تتناولجانبًا صحيا في المجتمع لتوعية الناس بمخاطر عدد من الأمراض وتساهم وسائل الإعلام في محاربة الشائعات التي تنشر أحيانًا بين المجتمع من خلال بيان المعلومة الصحيحة والخبر اليقين، وتقوم بعض القنوات التلفزيونية ببث مواد تعليمية في صلب تخصص طلاب المدارس وتوفر عليهم نفقات استقدام مدرسين خصوصيين ويستخدم بعض أصحاب الشركات التجارية وسائل الإعلام للترويج لمنتجاتهم المختلفة حيث تساهم وسائل الإعلام في توصيل المادة الإعلانية إلى جمهور عريق من الناس بصورة تنعكس إيجابيًا على التجارة[2].

[1] http: //mawdoo3.com13 تاريخ الاطلاع الأحد 2016/03/13 الساعة 09:

[2] نسيم الخوري، **المرجع السابق**, ص 30.

المطلب الثالث: خصائص وسائل الإعلام وأهدافها:

للإعلام عدة خصائص وأهدافنذكر منها مايلي:

الخصائص: للإعلام عدة خصائص نذكر منها مايلي:

– الإعلام نشاط اتصالي تنسحب عليه كافة مقومات النشاط الاتصالي ومكوناته الأساسية وهي: مصدر المعلومات، الرسائلالإعلامية التي تنقل هذه الرسائل إلى جمهور المتلقين والمستقبلين للمادة الإعلامية وترجيح الأثر الإعلامي[1].

– يتصف الإعلام بأنه التعبير الموضوعي لعقلية الجماهير وروحها وميولها واتجاهاتها وليس نشاطًا ذاتيا يتأثر بشخصية الإعلاميين القائمين بالنشاط الإعلامي.

– يتسم الإعلام بالصدق والدقة والصراحة وعرض الحقائق الثابتة والأخبار الصحيحة دون تعريف باعتباره البث المسموع أو المرئي أو المكتوب لأحداث الواقعة.

– يسعى الإعلام إلى محاربة التحيزات والخرافات والعمل على تنوير الأذهان وتثقيف العقول بالمعلومات الصحيحة والواقعية.

– يستهدف الإعلام الشرح والتبسط والتوضيح للحقائق والوقائع.

– يترتب على الجهود الإعلامية الموضوعية تأثير فعلي في عقلية الجمهور ومستويات تفكيره وإدراكه كما يؤدي ذلك إلى إحداث اليقظة والنمو والتكيف الحضاري في المجتمع. وتزداد أهمية الإعلام كلما ازداد المجتمع تعقيدًا أو تقدمت المدينة وارتفع المستوى التعليمي الثقافي والفكري لأفراد المجتمع[2].

- **الأهداف الإعلام:** من أهداف الإعلام مايلي:

الهدف من الإعلام هو تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السلبية والحقائق الثابتة التي تساعد على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع أو مشكلة من المشكلات بحيث يعبر هذا الرأي تعبيرًا موضوعيًا عن عقلية الجماهير وميولهم واتجاهاتهم كما يقول أوتوجروت "فإن هذا يعني أن الغاية من الإعلام هي توسيع مدارك الجماهير عن طريق تزويدهم بالمعارف وإقناعهم بان يسلكوا سلوكًا معينًا".

---

[1] حمزة عبد اللطيف ، **الإعلام تاريخه ومذهبه**، القاهرة: دار الفكر العربي، 1965، ص 23.

[2] مي عبد الله، التلفزيون، **وقضايا الاتصال**، بيروت: دار النهضة العربية، 2006، ص 157.

الهدف من الإعلام هو أن تكون هناك فكرة معينة مطلوب توصيلها إلى المرسل إليه وهو إما فرد أو جماعة أو شعب ، فإذا نتج عن هذه الرسالة أن اتبع المرسل إليه السلوك الذي تريده هذه الرسالة فإن رجل الإعلام قد نجح في تحقيق عرضه، وإذا لم يتبعه فهنا يعني أن رجل الإعلام لم ينجح بل فشل في عمله.

- يشكل الإعلام حجر الزاوية لقيام المجتمع.

- والوظيفة الأساسية لوسائل الإعلام هي مباشرة جمع المعلومات الموضوعية الدقيقة وإذاعتها وفي الحقيقة أن خبر المعلومات الموضوعية الدقيقة وإذاعتها مباشرة وفي الحقيقة أن خبر وسيلة لتحقيق أهداف حرية الإعلام هي إتاحة مختلف مصادر الأنباء والآراء لكل إنسان[1].

[1] عبد الطيف حمزة، **المرجع السابق**، ص 70.

المبحث الثاني: وظائف وسائل الإعلام: les fonctions des mass-médias

لوسائل الإعلام حضورًا قويًا من خلال الوظيفة الإعلامية والإخبارية لكون الأمر يتعلق بحق أساسي وقاعدي ضمن الشرعية الدولية لحقوق الإنسان، لكن دون أن ننسى الأدوار الأخرى لوسائل الإعلام.

المطلب الأول: الوظائف السياسة لوسائل الإعلام: les fonctions politiques de mass-médias

الوظيفة السياسة لوسائل الإعلام تحتل الصدارة والأولوية في المنظومة الوظيفية، فهي مهمة في الاتصال السياسي إذ تساهم في تكوين الرأي العام وتشكيلة ودعم الديمقراطية حق يتعدى ذلك إلى إعادة رسم ملامحها خاصة من خلال اشتراك الأفراد والمجتمعات والمنظمات في صياغة التنشئة السياسية وترسيخ قيم المواطنة والانتماء.

1- وظيفة الاتصال السياسي: في هذا الصدد يقول غابريال ألموند "كل شيء في السياسة اتصال فنظام الاتصال هو إحدى القنوات الرئيسة لتدفق المعلومة من النخبة السياسية إلى الجماهير، وكذلك نقل مشاكل وطموحات وتصورات الجماهير إلى النخبة وهكذا يعتبر الاتصال ضرورة سياسة ذات أهمية بالغة لضمان مايسمى بالاتصال السياسي[1] وتكريس فعاليته.

الحكومات لم تعد تكتفي بالشبكات الإدارية البسيطة لنقل وتوجيه الأوامر والتعليمات إلى المحكومين، ولكن بواسطة التقدم الذي عرفه التمثيل البرلماني وكذلك مسارات الديمقراطية التدريجية للمؤسسات، ساهمت هذه التغيرات غفي إعطاء زخم أوسع للدور السياسي للصحف ومنه فالصحافة وجب عليها أيضًا أن تضطلع بمهمة المعلومة الصاعدة التي تعبر عن مطالب المواطنين ووضع المسؤولين السياسيين في الصورة لأخذ تطلعات الرأي العام وما ينتظره من السياسات العمة بعين الاعتبار"[2].

كما يرى الباحثين أن الشرط الأول لقدرة الصحافة على ضمان هذه الوظيفة الحيوية هو استقلالها، لا سيما أن الصحف أصبحت تطرح نفسها كسلطة مضادة فهي مؤهلة لمواجهة ومعارضة تعسف السلطة التنفيذية ومراقبة المشروع، والتنديد بكل الانحرافات التي يعرفها الجهاز القضائي.

يطرح هذا إشكالاً كبيرًا يتمثل في التناقض الموجود عند حقيقة الحديث عن الإعلامبوصفه سلطة رابعة والذي يتطلب عدم إمكانية اكتسابه ميزة المؤسسة، حيث يطرح مسألة مدى إمكانية تمثيل الجريدة لقرائها[3].

---

[1] هاني الرضا، محمد عمر رامز، **الرأي العام والاعلام والرعاية**، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع 1998م، ص 98.

[2] PierreAlbert: "la presse Française, Nouvelle édition, la DocumentationFrançaise", paris , 2004, p 36.

[3] Op.cit , p 36.

2- دور وسائل الإعلام في بناء الحقيقة السياسية في المجتمع:

إن وسائل الإعلام تساهم في بناء الحقيقة السياسية في المجتمع من خلال (4) مداخل هي: الصور الذهنية، وظيفة إضفاء المكانة، الأحداث الزائفة الوهمية، ووظيفة وضع الأجندة (سنتطرق لها فمن وظيفة تكوين الرأي العام)[1].

أ- الصور الذهنية: في نظر بولدنج الحقيقة السياسية والسلوك السياسي يرتكزان على التغيير الذي تحدثه الرسائل حيث تغير من الصورة التي تؤدي بدورها إلى إحداث تغيرات في الأنماطالاتصالية للفرد، والحقيقة الاجتماعية هي نتيجة للصورةالذهنية المترتبة عن رسائل شبكات الاتصال المختلفة، كما تنظر بولدنج إلى العملية السياسية كعملية تعديل للصور الذهنية من خلال عمليات الاتصال ورجعالصدى، لأن السلوك السياسي يعد استجابة للصورة الذهنية السياسية، فإن الحقيقة السياسية يمكن تعريفها من خلال الرسائل السياسية التي تعدل الصور الذهنية السياسية، وتؤدي العملية في النهاية إلى تغير السلوك السياسي.

والعنصر الأساسي في تكوين الصور هو شبكات الاتصال خصوصًا وسائل الإعلام التي تستثيرها لإدراك حقيقة معينة، كما أن وسائل الإعلام تؤثر على الصورة الذهنية السياسية كمرحلة أولى، ثم ينعكس هذا الأثر الذهني على السلوك السياسي لدى الأفراد[2].

قد وضعت كينيت بولدنج KENNETH BOULDING ثلاث نقاط من خلالها تخلف الرسالة الاتصالية إعادة تعريف للصور الذهنية وهي:

- **الإضافة:** حيث تصنف وسائل الإعلام معلومات ومعطيات جديدة للصورة الذهنية الموجودة مما يعطيها تعريفًا من خلال هذه المعلومة الإضافية الجديدة.
- **إعادة التنظيم:** ويكون بصورة بسيطة في حالة تفضيل سلعة على سلعة أخرى أو يكون تغييراعظيمًا مثل تغير المعتقدات الدينية والإيديولوجية، وتحدث إعادة التنظيم في حالة ما إذا حافظ الفرد على الصورة الذهنية نفسها، ولكن بفهم جديد نتيجة ترتيب جديد لأجزاء الحقيقية.
- **تقنية توضيح الصورة:** حيث تصنف المضامين الإعلامية المزيد من التعريف والتحديد للصورة، وتزيل حالة عدم التأكيد وقلة الوضوح فتصبح واضحة لاغموض فيها[3].

ب- وظيفة إضفاء المكانة: تثير وسائل الإعلام الانتباه نحو لاغموض بعض الأشخاص وتصرفاتهم وقضاياهم، واعتبارها ميرتون وظيفة إضفاء الشرعية على أراء وأفعال أولائك الذين تتناولهم وسائل الإعلام،

---

[1] هاني الرضا، محمد عمر رامز، **المرجع السابق**، ص 268.

[2] بسيوني إبراهيم حمادة، **وسائل الاعلام والسياسة: دراسة في ترتيب الأولويات**، القاهرة: دار نهضة الشرق، 1997م، ص 267.

[3] **المرجع نفسه**، ص 274.

وقد أكد كل من مارميرتون ولازارسفيلد على أن وسائل الإعلام لإبراز الأشخاص وتحويلهم إلى شخصيات عامة ليست ملزمة بدعمهم وتسويقهم بأسلوب واضح ومفضوح، بل يكفي تركيز الانتباه عليهم، لأنه هناك اعتقاد شائع لدى أغلب الناس أن من تهتم بهم وسائل الإعلام، هو شخصية مهمة.

إضافة الشرعية والمكانة تحدث عندما تؤيد وسائل الإعلام المرشحين سياسيًا وتضفي الافتتاحات، المكانة بانتقاء الفرد من مكانه وإعطائه مكانة فريدة ومميزة في مكانة النخب[1].

ج- الأحداث الزائفة الوهمية: وسائل الإعلام في سعيها لإضفاء مكانة مرموقة وصيت كبيرة للأشخاص المهمين، ، تخلف الأحداث التي تهيمن وتستولي على اهتمام المحررين ورجال الإعلام ويستعين السياسيون برجال العلاقات العامة.

وضع بورستين أربع صفات للأحداث الزائفة، وهي أنها ليست عفوية أي عمدية ومخططة، وليس في أهميتها، ويرتبط الحدث الزائف بالحقيقة ارتباطا غامضًا، تهدف إلى تحقيق هدف شخصي وأخيرًا أن قيمتها تمكن في بعدها الإخباري.

كما حددهارولدلاسويل ثلاث أنولع من الوظائف الهامة التي يمكن أن تقوم بها وسائل الإعلام، وكذلك أضافت درويسجاربر وظيفة رابعة هي التلاعب أو التأثير المدروس في العملية السياسية، حيث تعمل وسائل الإعلام على إثارة بعض القضايا والتركيز عليها بشكل يدفع إلى الضغط على السلطات السياسية لإجراء إصلاحات معينة أو الإحجام عن سن تشريعات تخاف المصالح والقيم الثقافية والاجتماعية الغالبة على التصور العام[2].

3- وظيفة تكوين الرأي العام:

أصبح الرأي العام قوة كبيرة نتيجة للأوضاع السياسية والاقتصاديةوالاجتماعية السائدة، ضف إلى ذلك تقدم العلم والتكنولوجيا وقوة الرأي العام زادت من تأثير تلك التجمعات الشعبية الكبيرة في المدن، خصوصًا بعد الثورة الصناعية وقيام النظام الديمقراطي التقليد وانتشار التعليم، تطور الطباعة، ظهور وسائل الاتصال اللاسلكية والسلكية، وظهور أجهزة الإعلام الجماهيرية الحديثة من صحف وإذاعة وتلفزيون وسينما إلى جانب الأقمار الصناعية وشبكة الإنترنت[3].

---

[1] بسيوني إبراهيم حمادة، **المرجع السابق**، ص 275.

[2] محمد سعيد السيد أبو عامر، **الوظائف السياسية لوسائل الإعلام.مجلة الدراسات الإعلامية**، العدد: 34 نيسان، يونيو، دمشق: المركز العربي للدراسات الإعلامية 1984، ص 18.

[3] شهبان الطاهر الأسود، **علم الإجتماع الساسي**، القاهرة: دار المصرية، للبنانية، أغسطس 2002، ص 151.

الحكومة الرشيدة لا نستطيع تجاهل اتجاهات الرأي العام بحجة عدم وضوحه قانونًا، ولهذا تطور سياساتها وتشريعاتها لاتتفق مع حقيقة الرأي العام وفي هذا ما يدل أن الشعب هو صاحبالسلطة دائما، مادامت الحكومة تعترف بإرادته اتضحت لها هذه الإرادة، دون أن تنتظر وضوحَها وضوحًا قانونيًا[1].

د- وضع الأجندة: ظهرت نظرية وضع الأجندة كمرحلة متأخرة لأهم النظريات المفسرة لتأثير وسائل الإعلام على الأفراد وعلى الرأي العام مباشرة بعد الحرب العالمية الثانية، درس عالم السياسة الأمريكي هارولدلاسويل مضامين الدعاية النازية وتوصل إلى نظرية التأثير المطلق لوسائل الإعلام، والمنطلق الأساسي لهذه النظرية يقوم على اعتبار أن المرسل هو أكثر أهمية وتأثيرًا من المستقبل المتميز بسلبيته، ثم ظهرت نظرية التأثير المحدودة لوسائل الإعلام بفضل بحوث كل من لازار سفيلدوميرتون مؤكدين أن وسائل الإعلام تدعم الوضع الراهن بدل تغيره، وتشكل خلال وظيفيا يتمثل في الوظيفة التثقيفية وجاء عدت باحثون آخرون مثل كازنوف في كتابة "سلطات التلفزيون" بنظرية منها ثلاث متغيرات: التعرض الانتقائي الإدراك الانتقائي والذاكرة الانتقائية.

وقد توصلت وضعالأجندة إلى نتيجتين مهمتين هما:

- الموضوعات التي تنعدم لدى الفرد خبرة شخصية سابقة بشأنها، فهنا يخضع كلية للرسالة.
- البناء والتنظيم الاجتماعيين يؤثران بصورة واضحة على تأثير وسائل الإعلام على جمهورها، مثل عندما تصنف صلة الفرد بالجماعة وتسرد قيم الفردية تزداد أيضًا تأثيرات وسائل الإعلام[2].

يقسم الباحثان (ماكوم، وشو) مفهوم وضع الأجندة إلى نوعين:

- **الأجندة الكلية الشاملة:** تشير إلى مجموعة من القضايا السياسية التي تستحق الاهتمام وتضعها وسائل الإعلام في الصدارة ومن الممكن أن يحددها حزب معين من خلال دعايته المنظمة، بالإضافة إلى طبعها التجريدي، فهي لا تسمى الأوضاع السياسية الاجتماعيةوالاقتصادية بذواتها، وإنما بصفاته كمفهوم الأزمة الوضعية الاقتصادية، الاضطرابات السياسية الأخيرة...الخ.
- **الأجندة المؤسسة:** حيث تشمل مجموعة القضايا والموضوعات المقدمة لمؤسسة م لاتخاذ قرار بشأنها، وهي تتميز بكونها ملموسة ومحددة خلافًا للأولى التي تتصف بالتجريدية، حيث يتمثل التحيز فيها من خلال محافظة متخذي القرار على ما يسمى بالوضع القائم، وعادة ما ترفض إقحام قضايا جديدة، كما توصل ماكوموشو إلى تأثير ما سموه بالظروف الشرطية حيث أنه كلما قلت المناقشات الشخصية، زاد تأثير الوضع الأجندة بينما توصل ميلنز عام 1973 إلى العكس، فالمستوى العالي من المناقشات الشخصية يزيد من تأثير وضع الأجندة[3].

---

[1] بطرس بطرس غالي، مهود خيري عيسى: **المدخل في علم السياسة**، القاهرة: المكتبة الأنجلو المصرية، 1976م، ص ص291، 292.

[2] بطرس بطرس غالي، مهود خيري عيسى، **المرجع السابق** ، ص271.

[3] **المرجع نفسه** ، ص 280.

من المهم الإشارة إلى أن تأثير وسائل الإعلام له أهمية كبيرة ودورمهم سواء عن طريق الصحافة أو الإذاعة أو أفلام السينما وانضم إليها أخيرًا التلفزيون، فالصحافة تؤثر في الرأي العام عن طريق الأخبار والمقالات والصور والرسوم، وهذا بمراعاة الصدق والأمانة ومجانية التحيز، فهي تؤدي خدمة لا تقدر في بسط مشكلات المواطنين، وبالرغم من كل هذا لابد أن نشير إلى التمايزات القائمة بين مختلف وسائل الإعلام، فالكلمة المسموعة أيسر من الكلمة المكتوبة بالنسبة للمواطن[1].

4- وظيفة تدعيم الديمقراطية:

لقد أصبحت وسائل الإعلام بمثابة منابر لقادة الرأي الصدارة والافتتاحيات وللقراء البريد والشكاوى ومطالب المستمعين والمشاهدين وما شابه ذلك، وكلما توسعت وسائل الإعلام كلما تقدم المجتمع والعكس صحيح، ففي ظل الاحتكارات من جانب والدكتاتوريات من جانب لآخر، تتقلص الوظيفة الديمقراطية كوسائل الإعلام أساسيا ومحوريا فإذا بهتت الصورة بتقلص الوظيفة الديمقراطية يصبح الناس في ظلال ومن أجل ذلك يستمر الحوار حول أهمية وسائل الإعلام من السيطرة وصورها المتمثلة في المعلنين، وتجار السلاح وقادة الحزب الواحد، وخدم الحاكم المطلق وماشابه ذلك.

5-وسائل الإعلام وصنع القرار السياسي:

إن عملية صنع القرار السياسي من أهم العمليات السياسية، ويعرف سانيدر عملية صنع القرار السياسيبأنها العملية الاجتماعية التي يتم من خلالها اختيار مشكلة لتكون موضعًا لقرارما، وينتج عن ذلك الاختيار ظهور عدد محدود من البدائل، يتم اختيار أحدها لوضعه موضع التنفيذ والتطبيق[2].

تؤثر وسائل الإعلام على صناعة القرار في نظر الموندغابريال وذلك بإتاحتها فرصة مهمة لتحقيق وظائف النظام السياسي وخاصة المستوى الثاني أي وظائف التحويل على حد تعبير الباحث وقد ذكر نقطة مهمة وهي وظيفة التعبير عن المصالح، حيث تشير إلى قدرة الأفراد والجماعات في إيصال مطالبهم لصانعي القرار السياسي وتمثل هذه الخطوة الأدنى في عملية التحويل السياسي المتعلقة بتحويل المدخلات إلى مخرجات، ويتم التعبير عن المصلحة بواسطة أبنية عديدة مختلفة ومتعددة، ويمكن أن يفيد أسلوب التعبير عن المصلحة تكثيف حدة الصراع أو تسويته أو إضعافه، وتنصب هذه العملية على نوعية الأبنية التي تؤدي وظيفة التعبير عن المصالح ومجموعة القنوات التي من خلالها يتم التعبير عن المصالح، وآثار التحديث في التعبير عن المصالح، ومن هذه الجماعات: النقابات، جماعات المصلحة ووسائل الاتصال والأحزاب السياسية[3].

---

[1] بطرس بطرس غالي، مهود خيري عيسى، **المرجع السابق** ، ص ص 293، 294.

[2] محمد سعيد أبو عامود، **الوظائف السياسية لوسائل الإعلام**، القاهرة: المركز العربي للدراسات الإعلامية، العدد 50 يناير- مارس 1988، ص 19.

[3] محمد شلبي: **المنهجية في التحليل السياسي**، الجزائر: دار هومة، 2002، ص ص177، 179.

كما قد تؤثر وسائل الإعلام على عملية صنع القرار سلبيًا، وهذا إذا قدمت معلومات مشبوهة، مما يؤدي إلى التقليل من ثقةالمواطنين في نجاعة صانع القرار السياسي.

قد أثبتت إحدى الدراسات الأمريكية أن لوسائل الإعلام تأثيرًا كبيرًا في الولايات المتحدة على القرارات السياسية، ويرجع ذلك إلى سببين وهما كون وسائل الإعلام مصدر لإضفاء الشعبية والشرعية على القرارات السياسية من جهة، ومن جهة أخرى، فوسائل الإعلام أصبحت كمقياس في نظر صانع القرار حيث تظهر رد فعل الناس تجاه السياسات المنتهجة[1].

6- وظيفة التنشئة السياسية:

يختلف المجتمع التقليدي والمجتمع المتقدم بحيث نجد المواطن في المجتمع المتقدم يشارك بإبداء الرأي ولا ينصاع لأراء الآخرين بحيث يأخذ بآرائه وعلقة في إعطاء وجهة نظر، وهذا مقارنة بالذي يعيش في المجتمعات الانتقالية حيث يبدي عزوفًا عن المشاركة السياسية التنشئة السياسية هي عملية تعلم الفرد الأنماط الاجتماعية عن طريق مختلف مؤسسات المجتمع التي تساعده على أن يتعايش مع هذا المجتمع سلوكيًا ونفسيًا.

يرجعاختلاف التنشئة السياسية إلى تباين مضمون الثقافة السياسية بين هذين العالمين الذين باعدت بينهما الجغرافيا، ورسخ التاريخ هذا الوضع وزادت المعطيات الاقتصادية والسياسية في تكوين هذه الفجوة.

مايميز وسائل الإعلام في عملية التنشئة السياسية هو مرافقتها للفرد في كل مراحل نموه وتطوره، حيث يبدأ استيعابها منذ سن الثالثة حتى الشيخوخة وهذا عكس المؤسسات الاجتماعية والسياسية الأخرى، وهذا مايؤكد قيمتا وأهميتها، كما أن وسائل الإعلام تزود الفرد بخير معلومات جد مهمة، وأصبح دورها أكثر مهمةلو أنه سادت حقبة زمنية أهملت فيها وسائل الإعلام ودورها في عملية التنشئة السياسية وذلك راجع إلى:

- اعتبار أن الأسرة أهم وسائل التنشئة.
- عدم التفرقة بين وسائل الإعلام، واعتبارها كلها مجرد أدوات لنقل المعلومات ويتوقف دور وسائل الإعلام في العملية التنشئة السياسية عمومًا على ما يلي:
- نوع الرسالة
- ردود أفعال الفرد لما يتعرض له من مضامين.
- خصائص الفرد الشخصية
- درجة تأثر الفرد بالمضمون الاجتماعي.
- ردود فعل الآخرين إذا قام الفرد ببعض السلوكات والتصرفات والمواقف والأدوار الاجتماعية[(2)].

---

[1] محمد سعيد السيد أبو عمود، **المرجع السابق**، ص 19.

[2] محمود حسن إسماعيل، **التنشئة السياسية: دراسة في دور أخبار التلفزيون**، القاهرة: دار النشر للجامعات، (د س ن)، ص 46.

المطلب الثاني: الوظائف الاجتماعية والثقافية لوسائل الإعلام:

أصبحت وسائل الإعلام أدوات مهمة بالنسبة للأفراد في حياتهم اليومية والاجتماعية، إذ تعمل على تلبية رغباتهم وإشباع حاجاتهم، مستعملة في ذلك مختلف التقنيات والإمكانيات بهدف تحقيق وظيفة أكثر نجاعة وأوضح فاعلية، وأهم هذه الوظائف الاجتماعية هي مراقبة البيئة، أو وظيفة الإعلام والأخبار حيث لا يعقل وجود عمران بشري واجتماعي في ظل غياب وسائل الإعلام، أما الوظائف الاجتماعية الأخرى فهي وظيفة التنشئة اجتماعية، إضافة إلى وظيفة التسلية أوالترفيه ووظيفة التربية.

لوسائل الإعلام دور بالغ الأولوية والحيوية في الحية الثقافية حيث تساعد على نقل الثقافة من جيل لآخروضمان تكريس التفاعل والتبادل الإيجابي بين مختلف الثقافات على اختلاف مصادرها ومكوناته، وتباين بنياتها التحتية، وتأثير على المستويين المحلى والعلمي ويمكن لوسائل أن تقوم بتكريس حوار الحضارات علىالصعيد العالمي لتفادي ما يعرف بصدام الحضارات.

أولا: الوظيفة الإخبارية: (وظيفة الإعلام أو وظيفة مراقبة البيئة):

بالنسبة لوسائل الإعلام الخبر هو المهمة الأولى وهو عمود الرحى الذي تدور حوله الكثير من البرامجإبتداءًا بالصحافة وإنتهاءًا بالمرئي أي التلفاز وانتشار الأخبار حول العالم إلى قرية صغيرة فالنظم السياسية الديمقراطية تحترم حق المواطن في الإعلام، فتنشر الخبر دون تعريف أو تزييف[1].

فالإعلام يعني جمع وتخزين المعلومات، وتحليلها ومعالجتها، ثم بثها في شكل أخبار وبيانات ورسائل وأفكاروأي تعليق يمكن أن يساعد على الفهم والتفاعل مع الأحوال الشخصية والبيئة الدولية والقومية إضافة إلى استعداد الفرد وذلك لاتخاذ الموقف المناسب، كماأن توفير المعلومات والمعارف التي توضع في خدمة أفراد المجتمع، تساعدهم على تحريك المجتمع باعتبارهم من أعضائه ويعيشون فيه ويرعى تضامنهم، وهكذا تزداد درجة المشاركة الاجتماعية مما يحفظ للمجتمع تكامله واندماجه[2].

يعتبر المنطق الإعلامي مهمًا جدًا حيث أن ما لانتحدث عنه لا يوجد فلقد أصبح البحث عن الأخبار والسبق إليها ونشرها صناعة متميزة هي صناعة الإعلام المعصرة، كما أن الحقائق الواقعية، والوقائع الحقيقية تؤكد أن أساس المعرفة أصبح يعتمد على الأخبار، إذ لانستطيع فهم مايجري حولنا في عالمنا المعاصر دون صناعة الخبر[3].

---

[1] محمود حسن إسماعيل، **المرجع السابق**، ص 53.

[2] علي جريشة، **نحو إعلام الإسلامي: إعلامنا إلى أين...؟ !**، الجزائر: دار الإرشاد للنشر والتوزيع ، 1990، ص ص 36، 37.

[3] نصر الدين العاني: **الإقترابات نظرية من الانواع الصحفة**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1991، ص 76.

من العوامل المساعدة على الاهتمام بالأخبار هو الرقيالاجتماعي أي التطور في التعليم والنضج المدني للمواطنين وتطور المؤسسات السياسية والتصور العام لحقوق الإنسان وعلى رأسها حق المواطن في الإعلام الحر والموضوعي والنزيه وغيرها من العوامل الأخرى التي تنادي بحرية الصحافة[1].

كما أن الوظيفة الإخبارية تأثرت تأثرًا واضحًا بالظروف المحيطة بمؤسسات الإعلام، حيث كانت الصحف في البداية تقتصر على نشر الأخبار دون أن تجرأ على التعليق عليه.

ثانيا: الوظيفة التربوية والتعليمية:

أصبحت الصحف ووسائل الإعلام عمومًا وسائلا لمحو الأمية وتعليم اللغة، ويتضاءل دور الصحف في محو الأمية وفي تعليم اللغات إذا قيس بدور الإذاعة، فإذا أضفنا إلى ذلك البرامج التعليمية أصبحنا أمام حقيقة هامة وهي أن وسائل الإعلام تقوم بدور تعليمي مباشر، أكما الدور التربوي الرئيسي والمستمر لوسائل الإعلام فيتمثل في أنها جامعة للذين تركوا مقاعد الدراسة وأن تعليم فيها مستمر مدى حياتهم، وأصبح رجل الإعلام في المجتمع يقوم بدور المعلم في المدرسة والوظيفة التربوية لوسائل الإعلام تتمثل بالمعنى الشامل لمفهوم التربية[2].

تقوم وسائل الإعلام بالدور التربوي من تعليم وتهذيب وحماية التراث الثقافي للأمة ونقله من جيل لآخروساعدت العملية الإعلامية في ذاتها علىتحقيق ذلك.

رغم اختلاف وسائل الإعلام من وسائل التربية الإعلام أن هناك أهدافًا للتربية وأخرى للإعلام تقارير في معظم الوجوه، لذلك يسعل تقدم كل منهما للآخر ويحقق النجاح في وظائف كل منهما النجاح في وظائف الأخرى.

أشارت الدراسات في المنظمة العالمية للتربية والثقافة والعلوم (اليونيسكو) إلى الترابط بين تطور قطاع التربية وشبكات الاتصال في المجتمع القادم، وجاءت عبارة جد هامة في تقرير الالسكو وهي "وعلينا أن نجدطريقة لإيصال التقنية إلى أيدي مستخدميها في حقول التربية"، والتنمية المستدامة لن يكون لها قوامها في المستقبل إلا بالاعتماد على نماذج متطورة تساعدها المجموعات السكانية، وتدعمها القيم الثقافية، والمجتمع الاتصال يحتم علينا مرتجعة جذرية للسياسات التقليدية في مجالات التربية والتنمية والتأهيل المهني على ضوء نسيج ثقافي ملائم[3].

---

[1] Philippe Gaillard: "techniquesduJournalisme ? 2eme ed ?puf ?que-sais je ,paris". 1975 ,pp06 ،10.

[2] محمد سيد محمد، **المسؤولية الإعلامية في الإسلام**، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986، ص 32.

[3] **المرجع نفسه**، ص 33.

ثالثًا: وظيفة التنشئة الاجتماعية:

تعتبر وسائل الاتصال مؤسسات اجتماعية تقدم خدمات ثقافية محلية، ويعتبر الباحثون أن وسائل الاتصال هي أدوات التنشئة الاجتماعيةبامتياز، وتعمل هذه الوسائل على تحقيق الانسجام والترابط الاجتماعي حيث تربط المجتمع صفات مشتركة كالقيم الثقافية، كما أن وسائل الإعلام تدعم الحراك الاجتماعيوتعززه[1].

ترتبط عملية التنشئة الاجتماعيةارتباطا وثيقًا بالخصوص الجوهرية لهذه العملية وهي الأهداف الغايات نفسها التي تهدف إليها وسائل الإعلام بوصفها مؤسسة من المؤسسات الحديثة في عملية التنشئة وهذا إلى جانب المؤسسات التقليدية وأهم هذه الخصائص هي:

- التنشئة الاجتماعية عملية تشكيل اجتماعي.
- التنشئة الاجتماعية عملية ديناميكية.
- التنشئة الاجتماعية عملية اجتماعية ومستمرة.
- عملية نمو متواصل للفرد.
- عملية تعلم.
- عملية نقل للحضارة ومنجزاته.
- عملية معقدة.
- عملية تكيف اجتماعي[2].

رابعًا: الوظيفة الثقافية:

يعتبر عبد الرحمان عزي أن وسائل الإعلام على الثقافة نتج عنه نوع آخر من أنواع الثقافة هي الثقافة التفاعلية، بعد اكتشاف الحاسب وشبكات المعلوماتية، ولابد من التركيز على أولوية الثقافية على وسائل الاتصال، فالثقافة تستوعب وسائل الاتصال بينما تمثل وسائلالاتصال جزءًا محددًا من الثقافة فقط[3].

وسائل الإعلام تنقل الإرث الثقافي للجماعة أو الأمة من جيل لآخر بالإضافة إلى إيديولوجية ونظرته للماضي والحاضر ولمستقبل العالم، ظل التحضر الذي مس معظم المجتمعات، حيث أن معظم الناس يقضون جل أوقاتهم أمام التلفاز، بحيث وسائل الإعلام دورًا تثقيفيا مهما وهذا من خلال مرافقتها للفرد خلال كل مراحلهُ.

---

[1] عزي عبد الرحمان: **الثقافة وحتمية الاتصال، نظرة قيمية، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والإعلام** العدد: 2 ، 2002-2003، ص ص255، 256.

[2] مصباح عامر، **التنشئة الإجتماعية والسلوك الإنحرافي التلميذة المدرسة الثانوية**، الجزائر: دار الأمة، 2003م، ص ص38، 43.

[3] عزي عبد الرحمان، **المرجع السابق**، ص 242.

هناك من ينكر البرامج التثقيفية لوسائل الإعلام حيث تبقى البرامج الثقافية مثل الأب، الفن، الموسيقى الكلاسيكية...الخ أقل البرامج التي تجذب المشاهدين وهذا يعود إلى طبيعة جمهور التلفزيون، إذ أنه يمثل مختلف الطبقات ذات الثقافة الشعبية، وعادة ما تكون اهتماماتهم بعيدة عن المجال الثقافي، وانجذابا نحو التسليةونفورًا من الثقافي الذي يتطلب تركيزًا فكريًا وبذل جهد تأملي قصد فهم هذه المضامين الإعلامية الثقافية[1].

خامسا: الوظيفة الترفيهية والتسلية:

كانت الوظيفة الترفيهية تسمى قديمًا التسلية والإمتاع، ثم تغيرت اليوم في عصر وسائل الإعلام التي تعتمد في الوظيفة في تحقيق الأهداف التي تسعى خبراء الإعلام لبلوغها، فكل مجتمع طريقته في الترفيه والتسليةولكل ظرف من ظروف الزمان والتحضر المستوى المناسب له من مستويات الترفيه والتسلية.

أما تاريخينا فقد برزت وظيفة التسلية ضمن أجندة الصحف بفعل تحول هذه الأخيرة إلى وسيلة إعلام جماهيرية، وذات انتشار وتوزيع واسعين، وبعد انخفاض سعر بيعها نظرًا لضمان التوازن المالي والاقتصادي للصحيفة بفضل المداخيل الإعلانية بعد ظهور الوظيفة الثالثة لوظائف الصحافة وهي الإعلان[2].

أخذت الصحف بعد ذلك تتنافس في تقديم مختلف الفنون الصحفية التي تستهدف تسلية القراء وإمتاعهموهناك أيضًا أبواب الحظ والكلمات المتقاطعة والمسابقة والألغاز والأحاديث والتحقيقات الصحفية الخفيفة مع كبار الفنانين والشخصيات البارزة[3].

المطلب الثالث: وظائف مجتمعية أخرى

لقد أصبح لوسائل الإعلام دورًا متعدد في المجتمعات على عدة أصعدة بحيث لم تعد تؤثر في الحياة السياسيةفقط أو تترك بعماتها على ثقافة الأفراد وسعة إطلاعهم، بل أصبحت أداة حيوية في عدة ميادين أخرى، كما أصبح للإعلام الصدارة والأولوية في الدفاع عن بعض القضايا تحسيس الرأي العام يحققها والإلحاح على تجنيد كل الطاقات للدفاع عنها وتكريس البعد الاجتماعي.

1- الوظيفة الإشهارية:

أصبحت وسائل الإعلام تبث الإشهار، حيث أن بعض الوسائل الإعلامية شغلها هو الإعلان والحياة الاقتصادية والتجارية تتأثر تأثرًا كبيرًا بدون وسائل الإعلام، هناك من يعتبر أن للإشهار دور إيجابي فهم يعتبرون أنه يعلم خاصة من خلال الإعلانات الصغيرة ويشجع على المنافسة والاستهلاك، مما يوفر أسعار منخفضة، بل إن الإشهار هو الذي جعل الصحف في متناول الرجل العادي، وذلك بالتقليل من سعرها بل

---

[1] إنشراح الشال، **مدخل إلى علم الإجتماع الإعلامي**، القاهرة: دار الكرم القومي، 2001م، ص ص169، 170.

[2] فاروق أبو زيد، **مدخل إلى علم الصحافة**، القاهرة: عالم الكتب، 1997، ص 63.

[3] **المرجع نفسه**، ص 64.

جعلها في بعض الأحيان مجانية، إلا أن هناك من ينتقد دوره السلبي والتضليلي والمشجع على الاستهلاك الإجباري، بل على التبذير والتلوث ورغم ماذكر إلا أن الإشهار أصبح له دور وحضور جد مهمين في الاقتصاديات المعاصرة.

ظهر الإعلان في الصحف منذسنوات نشأتها الأولى، ولكنه لم يتحول إلى وظيفة رئيسية من وظائف الصحافة إلا بعد فترة طويلة وبدأت الصحف بإعلانات متواضعة شملت الكتب والأدوية والشاي والبن الأشياء المفقودة ومن الأسباب التي أعاقت الصحافة أن تلعب دورها كاملاً في نشر الإعلانات هو استخدام الحكومات لأسلوب فرض الضرائب على الإعلان كوسيلة للحد من نمو نفوذ الصحف[1].

2- وظيفة التنمية:

الإعلام التنموي هو مصطلح وضعه الباحث ليونارد ساسمان المدير التنفيذي لمكتب Freedom Houseنيويورك للإشهار إلى استخدام وسائل الإعلام في مساندة التنمية الاقتصادية[2].

قد مرت النظرة لدور وسائل الإعلام في التغيير الأهداف التنموية للمجتمعات المختلفة بمراحل متعددة وهي مرحلة الإهمال وهي التي عرفت إهمالاً للدور الإيجابي الذي بإمكان وسائل الإعلام الاضطلاع عليه في ظل تغلب فيه النظريات الاقتصادية التي تولى عناية بالغة لدور رأس المال والتراكم والحديث عن السياسات الإصلاحية، وذلك في ظل إهمال للوظيفة التنموية لوسائل الاتصال الجماهيري[3].

مرحلة المبالغة هنا تم التركيز على الدور البناء لوسائل الإعلام خاصة خلال الدراسات التي أعدتها منظمة اليونسكو التابعة للأمم المتحدة وأثبتت العلاقة العضوية بين وسائل الإعلام والتنمية الاجتماعيةوالاقتصاديةوأكدت دراسات وتقارير صادرة عن هذه الهيئات العلاقة بين المتغيرين خاصة في سنتي 1961-1962م.

مرحلة التوازن هنا تم اكتشاف محدودية تأثير وسائل الإعلام، نظرًا لافتقاد الصلة بين محتوى بالتراث الفكري والثقافي، ومنه توجه الاهتمام نحو الاتصال الشخصي أو التقليدي المباشر، وهذا جنبًا إلى جنب مع الاتصال الجماهيري لمزايا الأول وراهنة الثاني[4].

3- الوظيفة السيكولوجية:

للتمكن من تحديد دور وسائل الاتصال والإعلام في السيكولوجي لابد من الاهتمام الفعلي بالناتج الفكري لمدرسة "بالوالتو أو المدرسة غير المرئية كما يصغها جون باتيست فاج أو مدرسة الاتصال"، التي تعتبر تيارًا فكريًا جمع كوكبة من علماء الأنثروبولوجيا وعلماء النفس، وكذلك علماء الطب العقلي الذي قاموا بتطوير

---

[1] فاروق أبو زيد، **المرجع السابق**، ص 62.

[2] جهان أحمد رشتي، **الإعلام الدولي**، مصر: دار الفكر العربي، 1986، ص 445.

[3] محمد منير حجاب، **المرجع السابق**، ص 85.

[4] **المرجع نفسه**، ص ص 87، 93.

وتحديد طريقة تحليل السلوكات الإنسانية، وهذا من خلال التركيز على نظم العلاقات بدل التركيز على الأفراد، وتوصلت هذه الأبحاث إلى مقاربة جديدة في العلاج النفسي إنه العلاج النفسي العائلي أو الجماعي حيث أثروا في التحليل الاتصال وعمليات التغير ومن خصائص العلماء الذين أثروا في حقل البحث العلمي هو تعدد أفاق اختصاصاتهم العلمية[1].

قد اهتمت هذه المدرسة بإشكالية الاتصال وتطبيقاته في ميدان الطب العقلي ويعتبرها البعض مدرسة في فلسفة التعبير حيث ترى الاتصال بمثابة الحاوي العام لكل النشاطات، فكل شيء اتصال ولا يمكن التخلص من الاتصالبتاتا، فكل نشاط علمي أوعادي يقع داخل غلاف يسمى الاتصال، حيث أن العلوم والفنون الممارسات اليومية ليست سوى قطاعات محتواة داخل الحاوي (الاتصال) وبهذا المعنى يصبح الاتصال هو المسيطر لأنه يشمل كل النشاطات والسلوكات بما فيها السلوك العلمي[2].

4- وظيفة حماية البيئة والتحسيس بالأخطار التي تهددها:

يحوى موضوع البيئة مجموعة من المواضيع أكثرها التلوث، ارتفاع درجة الحرارة على الأرض، النفايات السامة وخطوها على صحة الموطن، وتحتل قضية البيئة مكانة هامة على الصعيدين المحلي والعالمي انشغالات جمهور وسائل الإعلام، وهذا مايدفع إلى الاهتمام بالبيئة وهذا نلاحظه في خطاب وسائل الإعلام[3].

وجب على وسائل الإعلام الإلمام بكل ما هو مضر بالرفاهية لإيكولوجية من خلال مجهودات السلطات العمومية في هذا الميدان وخاصة من خلال تكوين الصحفيين مختصين في مواضيع البيئة، بحيث أصبحت وسائل الإعلام تعمل على تكوين صحفيين متخصصين في قضايا البيئة وهذا لضمان تغطية كاملة وجديدة وموضوعية بالاعتماد على المصادر الحقيقية والمطلعة، وإبراز خلفيات الحقائق والأحداث الإيكولوجية وأهم المواضيع المتعلقة بحماية البيئة والتي على الإعلام الاهتمام بها وتحسيس الرأي العام بها وهذا لدورها الحيوي في ما أصبح يسمى بالتنمية المستدامة، تتمثل في الحوادث الإيكولوجية، التلوث التدابير الردعية، الأضرار الصحيةوجود النفايات، تهيئة وحماية الإقليم والبيئة، الدراسات العلمية، حماية الموارد الطبيعية[(4)].

5- الصحافة كمصدر للتاريخ:

إن نشاطات الصحافة تتعدد من نقل الأخبار وتغطية الأحداث فقد صارت تقوم بوظيفة هامة وهي تسجيل وقائع الحياة الاجتماعية وهكذا أصبحت مصدر من مصادر التاريخ.

---

[1]Edmond marc: "palo Alto Lecole de la communiction Etude publiee dans un ouvrag collectif inftilule: "la communication, "Etat des savoirs"codonne par philippecabin, Ed: sciences Humaines, PUF, paris, 1998,p 131.

[2] نصر الدين العياضي، **وسائل الإتصال الجماهيري والمجتمع: آراء ورؤى**، الجزائر: دار القصبة للنشر والتوزيع، 1998م، ص 36.

[3]Henry.H.Schultemarcel.p.Dufresne. Pratique du Journalisme, TRAD Parchristine. 1994, p 236.

[4] IBID, p 237.

في ربع القرن الأخير شهد مانسميه ثورة المعلومات التي تجاوزت كل توقعات المؤرخين، وبعد هذا لم يعد الكتاب المطبوع يلبي حاجات بتوثيق الوقائع التاريخية المتسارعة، وهذا الدور قد نجحت الصحافة فيه فأصبحت بذلك مصدر مهمًا بالنسبة للمؤرخ، وتكون الصحف مصدر للمؤرخ إذا تعلق الأمر بتسجيل الأحداث اليومية وكذلك تساعد في رصد الاتجاهات الفكرية للأحزاب، وتعتبر الصحافة نفسها تقوم بوظيفتين هما:

- رصد الوقائع وتسجيلها ووصفها والاحتفاظ بها للأجيال القادمة وبهذا تصير مصدر للتاريخ.
- القيام بقياس الرأي العام وآراء الجماعات والتيارات المختلفة إزاء وقائع أو قضايا تاريخية معينة[1].

6- وظيفة الخدمات العامة:

تتمثل هذه الوظيفة في النشرات الجوية أحوال الطقس، ونشر مواقيت الصلاة والآذان، والاستشارات القانونية والطبية والتعارف وغيرها من الأشياء التي تدخل في نطاق الخدمات التي تقوم لجمهور وسائل الإعلام حتى يمكننا القول بأن وسائل الإعلام المعصرة أصبحت جهاز علاقات عامة لكل قارئ أو مستمع أو مشاهد[2].

ظهور وظائف جديدة للصحافة لا يلغي بالضرورة الموجودة سابقًا، والتطور لم يقتصر على ظهور وظائف جديدة وإنما تطوير تلك التي كانت موجودة[3].

[1] فاروقأبو زيد، **المرجع السابق**، ص 64.

[2] محمد سيد محمد، **المرجع السابق**، ص 35.

[3] فاروقأبو زيد، **المرجع السابق**، ص ص65، 66.

خلاصة واستنتاجات:

من خلال ما تم التطرق إليه من خلال هذا الفصل يمكننا أن نعتبر دراسة وسائل الإعلام عملية صعبة ومتنوعة بحيث أصبحت مفاهيم متداولة في الوقت الراهن وهذا بفعل التحولات السياسية، فوسائل الإعلام فتحت مجالاً وسعًا للمشاهدة والاستمتاع والقراءة للأفراد وهكذا أصبحت جزء من حياة المجتمعات وتؤثر في سلوكياتهم.

– ويمكن لوسائل الإعلام توجيه الفرد بصفة إيجابية يتم من خلالها اكتسابااتجاهات جديدة أو تعديل القديم مع ما يتماش مع البيئة المحيطة للأفراد.

– ولوسائل الإعلام لها وظيفة سياسية في الصدارة ومهمة في الاتصال السياسي.

– وسائل الإعلام أدوات حيوية غي عملية التنشئة السياسية.

–تلعب وسائل الإعلام دورًا مهما في تكوين الرأي العام، وهذا بتوجيه اهتمامه إلى القضايا تعتبرها في تقديرها، ذات أهمية وأولوية.

– كما أن وسائل الإعلام تؤثر في صناعة القرار السياسي وهذا بإتاحتها فرصة مهمة لتحقيق وظائف النظام السياسي.

– تزود وسائل الإعلام الفرد بخبرات ومعلومات جد مهمة، وأصبح دورها هائل في ظل التطور الذي عرفه ميدان الإعلام والاتصال.

– إن سرعة تنقل الأخبار حولت العالم إلى قرية صغيرة وهذا كله بفضل وسائل الإعلام، التي أصبحت أداة مهمة في حياة الأفراد اليومية والاجتماعية فهي تلبي حاجاتهم ورغباتهم بالتالي أصبح غير قادر على الاستغناء عنها.

تـــمهـــيد:

فلسفة الإعلام تتأثر تأثيرًا كبيرًا بالفلسفة السياسية السائدة في المجتمع، حيث يسعى النهج السياسي إلى توجيه الإعلام إلى الوجهة التي تخدمه مع إمكانية أن تؤثر وسائل الإعلام بالأدوار التي تقوم بها داخل النظام السياسي القائم رغم أنها أداة من أدواته ووسيلة من وسائله، ولا تعبر إلا عن آراء الدولة، والتصور الإيديولوجي بترك بصمته على الحرية، حيث لا يعقل وجود حرية مطلقة، وإنما هي خاضعة للقيود الإيديولوجية التي يفرضها النظام السياسي الإعلامي، فعند قيامنا بتقارير سنوية عن حرية الصحافة في الدول توصلنا إلى أنه ليست هناك حرية للصحافة، فهنا سوف نتطرق في هذا الفصل مدى إمكانية تطبيق إذ كانت حرية الصحافة مطبقة في الجزائر أم لا ومنه إتباعنا تطور الصحافة بعد الاستقلال وفي عهد التعددية، الحزبية والأحادية الحزبية وكذلك العراقيل التي واجهت الصحفي خلال تأديته مهامه الصحفية.

المبحث الأول: تطور أدوار الصحافة في الجزائر المستقلة

صنف الذين درسوا تاريخ الصحافة الجزائرية، مسارها إلى أربعة مراحل مهمة وهي المرحلة الاستعمارية مرحلة الثورة ومرحلة عهد الاستقلال (إعلام الأحادي السياسية) وأخرى مرحلة التعددية الإعلامية.

لكننا سنركز على الحقبة الاستعمارية والثورة التحريرية:

رغم الضغوط التي مارستها السلطات الاستعمارية على الجزائر إلا أنها لم تتراجع في مساعيها من أجل إثبات حضورها في ميدان الصحافة وتكريسها لخدمة الوطن فكان لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين جرائد خاصة بها التي تستخدم في التواصل مع الجمهور والمناضلين، فصدرت عدت صحف كالبصائر والشهاب وكذلك اتخذت التيارات السياسية الأخرى نفس الموقف مثل حركة أنصار الحريات الديمقراطية أو النخبة العصرية، وحتى الحزب الشيوعي الجزائري، فكل هذه التيارات الفكرية والسياسية عرفت أهمية وسائل الإعلام والأمر يتعلق بالصحافة المكتوبة وهذا يبدى اهتمام النخبة الممثلة للحركة الجهوية والسياسية بالصحافة في إيصال رسالتها إلى مختلف الشرائح الاجتماعية وهذا في وقت مبكر أما في مرحلة الثورة التحريرية فقد أشار بعض الباحثين إلى إهمال الإعلام في النصوص التاريخية التي أصدرتها القيادة الثورية آنذاك، وكان شعار جريدة المجاهد، حسب مديره السيد رضا مالك (1957م-1962م) الحقيقة هي الثورة وليس هناك إطلاقًا إمكانية لإخفائها لأنها معنًا، وقد كان لجريدة المجاهد حرية كبيرة في تناول القضايا والمسائل المطروحة على الثورة، وهذا حتى بعد تأسيس الحكومة المؤقتة، حيث لم يكن صحفيو المجاهد يتلقون أية تعليمات من وزير الإعلام في الحكومة، السيد مهد اليزيد أن ذلك وأصبحت قوة الكلمة أكثر حدة بعد تأسيس إذاعة صوت La voix de l' Algérie.

المطلب الأول: الصحافة في عهد الأحادية الحزبية في الجزائر:

من الضروري الرجوع إلى النصوص الإيديولوجية والمواثيق التي وضعت موضع التنفيذ من قبل النظام السياسي الجزائري بعد وقف إطلاق النار وهذا للوقوف على حرية الصحافة ووضعيتها بصورة دقيقة إضافة إلى ذاك أهم السياسات الحكومية الرسمية ومختلف المحاور التي ارتكزت عليها.

1- حرية الصحافة من خلال المواثيق الوطنية وقانونية الإعلام لعام1982:

أهمل مؤتمر طرابلس دور الصحافة، لأن وظيفتها انتهت، بل وقد رفضت التعددية في كل الميادين سواء الميدان السياسي أو الميدان الإعلامي، وجاء في ملحق برنامج طرابلس أن النقاش الحر و النقد الحر في إطار منظمات الحزب يعتبران حقًا أساسيًا لكل مناضل، ومنه فإن الحرية فقط للمناضلين، ومحصورة في النقاش داخل الحزب[1].

الميثاق الجزائري، فكرس جملة واحدة للإعلام بقوله "لا بد من التعبئة الفعلية للمشهد السياسي الجزائري بالشعارات المميزة المراحل ثورتنا"، وبعد مؤتمر الحزب في أفريل عام 1864م، تم ضم جريدة Alger republicain (هي قريبة من الحزب الشيوعي الجزائري) للصحافة الحزبية.

في نفس الاتجاه تفاعل الميثاق الوطني لعام 1976كفيره عن الإشارة إلى دور الصحافة واكتفوا بتحديد مفهوم حرية الرأي وحرية التعبير والذي ميز الميثاق الوطني لعام 1976مهو أنه تم تنبيه بعد النقاش شعبي عام وواسع وهذا ما أثار الدهشة للكثيرين، وما يستحق الاهتمام هو العناية التي أولاها المواطنون لدور الصحافة ولاسيما حرية الإعلام.

تعرضت قرارات المؤتمر الرابع لحزب جهة التحرير الوطني إلى الأهمية تفعيل حق المواطن في إعلام حر وموضوعي وربطه بمبادئ الاشتراكية والديمقراطية والتقدم الاجتماعي وطالبت اللائحة السياسية باتخاذ التدابير الملائمة لتسهيل جمع المعلومات واستغلالها ونشرها حتى يتمكن المواطن الاطلاع عليها أما لائحة، الإعلام فقد وضعت جملة من الخطوط العريضة وأهمها: مهمة وسائل الإعلام، مسؤولية الصحفي، نوعية الخبر والإنجازات الضرورية لتطبيق هذه السياسة[2].

هكذا تبنى المؤتمر الإيديولوجية الماركسية في ميدان الإعلام وتوظيف إيديولوجي للإعلام، أما مسؤولية الصحفي فتجسدت في حريته في اختيار الأحداث حسب سلم معاييره وقيمته الصحفية مع إلزامية العمل في

---

[1] بسيوني إبراهيم حمادة ، **المرجع السابق**، ص 280.

[2] HenryH.Schultemarcel ,op.cit., p26.

إطار قانوني تحدده السياسة العامة، ودعت اللائحة إلى أهمية وجود إعلام موضوعي وشامل ونزيه يتحرى الحقيقة في جميع عناصر الخبر[1].

2- قانون الإعلام لعام 1982:

جاء هذا القانون ليسد فراغ دام سنوات طويلة ولاسيما بعد صدور الأمر المؤرخ في 5 جويلية 1973م الذي ألغى قانون 31 سبتمبر 1962 الذي كان ينص على استمرار العمل التشريع الفرنسي إلا ما تعارض منه مع السيادة الوطنية، ورغم عدم وجود مدونة إعلامية مستقلة واضحة إلا أن سلطة أصدرت عدة تشريعات وقوانين المهنة كالأمر المؤرخ في نوفمبر 1967 المحدد لإجراءات القانونية المنظمة للصحافة المكتوبة وقانون المهنة لعام 1968، قانون النشر 1973، قانون العقوبات عالم 1966 يظهر ذلك في المواد 298، 299.

- **أهم المبادئ التي نص عليها قانون الإعلام عام1982:**

- اعتبار قطاع الإعلام من قطاعات السيادة الوطنية، وهو مبدأ نص عليه قانون الإعلام قبل أن تشير إليه المواثيق، وهذا تكريس في ميثاق 1986 الذي وصف الإعلام أيضا بأنه قطاع استراتيجي.

- وكذلك من أهم المواد هو تعميم اللغة العربية، حيث اقترحت لجنة التربية والثقافية للمجلس ضرورة تعميم اللغة الوطنية في الصحافة المكتوبة والعمل المستمر على استعمال وتعميم اللغة العربية الوطنية.

- اعتبرت المادة 8 الثامنة مؤسسات الإعلام ذات طابع صناعي وتجاري، في حين اعتبرت لائحة السياسة الإعلامية التي تبناها الحزب في جوان 1982، وسائل الإعلام بوصفها مؤسسات ذات طابع ثقافي اجتماعي[2].

3- أهم الصحف التي ظهرت بعد الاستقلال:

قامت الجزائر بعد الاستقلال بنقل الصحافة إلى السلطات الوطنية، ووضعها في أيدي الجزائريين، وقد عكست الإحصائيات المتوفر حول الصحف اليومية والأسبوعية على حرص الدولة الجزائرية على مد الوسائل الإعلام بالإمكانات المناسبة لكي تقوم بدورها التنموي إلى جانب القطاعات الثقافية والاجتماعية الأخرى ومن أهم هذه الصحف ما يلي: جريدة النصر، جريدة الجمهورية، جريدة المجاهد، جريدة الآفاق.

---

[1] زهير إحدادن، **المرجع السابق**، ص ص 129، 135.

[2] **المرجع نفسه**، ص 21.

- **الصحافة المتخصصة:**

شهدت الجزائر بعد الاستقلال مجلات متخصصة أصدرتها المنظمات الجماهيرية التابعة لحزب جبهة التحرير الوطني ومن أهمها "الفلاح والثورة" التي أصدرها الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين و"الثورة والعمل" هي نصف شهرية تصدر بالغة العربية عن الاتحاد العام للعمال الجزائريين، "الوحدة" وهي لسان الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية "الجزائرية" التي تعني بشؤون المرأة التي تصدر عن الاتحاد الوطني للنشاء الجزائريات، إضافة إلى مجلة "الجيش" التي تصدر عن الإدارة المركزية للمحافظة السياسية للجيش الوطني الشعبي، ومجلة "نوفمبر" هي مجلة شهرية تصدر عن المنظمة الوطنية للمجاهدين[1].

لكن هذه الصحف والمجلات لم تؤدي دورها كما يجب من خلال ضمان استقلاليتها، بل كانت مجرد ديكور لتزيين الواجهة الإعلامية الأحادية في الجزائر، ولم تعبر عن طموحات الجمهور وكذلك لم تمثل طموحات المجتمع المدني الذي كان يئن تحت وطأة الحزب الواحد وسلطوية النظام السياسي القائم.

4- السياسات المتبعة في ميدان الصحافة المكتوبة بعد الاستقلال:

كانت السياسة الجزائرية اتجاه الصحافة المكتوبة عند الاستقلال في طور التكوين، وكانت رهن الظروف كمالا تخضع لخطة معينة، وقد تبنت هذه الخطوة إلا بعد سنة 1967م، عندما اتخذت قوانين خاصة بتنظيم المؤسسات الصحفية وسعن السلطات إلى تحقيق جملة من الأهداف منها:

- جزارة الصحافة التي كانت تصدر غداة الاستقلال أي إلغاء جميع الصحف التي كانت يديرها الفرنسيون ويمولونها.

- هيمنة الحكومة والحزب على النشاط الصحفي بحيث تم إصدار قانون 31 ديسمبر 1962 من قبل المجلس الوطني التأسيسي، الذي يسمح بإعمال القوانين الفرنسية مالم تتعارض مع مفهوم السيادة الوطنية.

- إقامة نظام اشتراكي للصحافة وجاء هذا ضمن الإيديولوجي العام الذي تبنته البلاد، وهي الاشتراكية، وفي ميدان الصحفي[2].

يظهر هذا الاتجاه في مظهرين هما:

---

[1] بسيوني إبراهيم حمادة ، **المرجع السابق**، ص 260.

[2] **المرجع نفسه**، ص 280.

- ملكية الصحافة بحيث أصبحت ملك للحكومة أو الحزب حيث منعت الملكية الخاصة دون وجود نصوص قانونية صريحة تسمح بهيمنة الصحافة الحكومية[1].
- تحديد وظيفة للصحافة وذلك لم يتم بصفة مرضية، والمعلوم أن الصحافة وظيفتها تختلف حسب اختلاف الأنظمة السياسية ففي النظام الرأسمالي، الصحافة تؤدي مهمة تبليغيه بالدرجة الأولى، أما في النظام الاشتراكي فتقوم بمهمة تكوينية تعبوية.

▪ قانون سبتمبر 1986وجزأرة القانون:

يمكن تلخيص مضمون هذا القانون فيما يلي:

1- تعريف الصحافيين المحترفين: وهم الذين يعملون بصفة دائمة ومنتظمة مأجورة في صحيفة يومية أو دورية تملكها الدولة، ويشترط فيهم الديمومة في العمل، ويكون العمل عمل فريد ومأجور، في حين أن من يتعاملون بصورة ظريفة ومنقطعة فهم ليسوا صحفيين محترفين[2].

- تعطللصحافيين المحترفين بطاقة خاصة من طرف لجنة خاصة، ولا يوظف الصحافي إلا بهذه البطاقة.

- ينشئ لجنة مركزية للتحكم والتأديب يرأسها وزير الإعلام وتنظر في جميع النزاعات والخلافات التي تظهر في المؤسسة بينها وبين الصحفيين.

- الصحافي ملزم يحفظ السر المهني وعدم استعمال الصحية لأغراض خاصة إيجابيات هذا النظام هي تحديده وتعريفه للصحافي المحترف وتبيان حقوقه وواجباتهم، وإعطاءه ضمانات خاصة.

أما سلبياته هي عدم تحدد هل الصحافي موظف خاضع لقانون الوظيف العمومي أم أنه أجير خاضع لقانون العلاقات العمل كقانون خاص، وإلزامه بالنضال، والصلاحيات الواسعة المخولة لمدير المؤسسة الإعلامية.

أما عيوبه فهي عدم تطبيق في أرض الواقع[3].

منه يمكن القول أنه مرحلة (1962-1988) هي مرحلة الأحادية المكرسة لكل السلبيات، وكذلك عرفت فقرًا في الإبداع ونقص الحريات وتخلفًا في منظومة التشريع.

---

[1] زهير إحدادن، **المرجع السابق**، ص 98.

[2] **المرجعنفسه**، ص 118.

[3] **المرجع نفسه**، ص ص 119، 120.

المطلب الثاني: الصحافة في عهد التعددية الحزبية السياسيةفي الجزائر:

على خلاف دستور 1976 الذي حدد في المادة السادسة منه أن الميثاق الوطني هو المصدر الرئيسي لسياسة الأمة وقوانين الدولة وهو أداة مرجعية لكل تأويل يتعلق بأحكام الدستور، جاء دستور 23 فيفري ليشير إلى أن الدستور فوق كل القوانين، وهو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والحريات الفردية والجماعية، وهذا بحمايته لمبدأ الاختيار الحر للشعب لأنه المصدر الوحيد للشرعية ولممارسة السلطة.

1- الحريات العامة في دستور 23 فيفري1989:

هذا الدستور تمت صياغته بصور مستعجلة من قبل نظام سياسي يسعى للبقاء في السلطة، وكان ينظر إليه على أنه دستور انتقالي، وهو يشكل منعرجًا في مجال الحريات العامة عامة وخصوصًا الإعلام والقانون الأساسي للبلاد بقي متأثرًا بدستور عام 1976، بحيث نجد المادة الثانية في من الدستورين تنص على أن "الإسلام دين الدولة" وكذلك يتفق الدستوران على أن رئيس الجمهورية يمكن إعادة انتخابه دون تقديم توضيحات أخرى (المادة 71 من دستور 1989والمادة 108 من دستور 1976) أما المادة 40 تمثل ثورة حقيقية في تاريخ النظام الجزائري، فلأول مرة، السلطة تعترف بحق نشاء جمعيات ذات طابع سياسي.

قد نصت المادة 39 على أن "حرية التعبير والإجماع مضمونة للمواطن" وكان دستور عام 1976مقد حدد أن حرية التعبير والاجتماع لا يمكن التذرع بهما للمساس بأسس الثورة الاشتراكية (المادة 55) وما يتعلق بحرية إنشاء الجمعيات فإنه اعتراف بوجودها في إطار القانون (المادة 56) وكذلك بالنسبة لحرية الإبداع الفكري والغنى والعلمي التي ضمنها للمواطن في إطار القانون (المادة 54 من دستور 1976)، والدستور الجديد لم يضع أي قيد على حرية الإبداع الفكري[1].

بل عكس ذلك فإن المادة 36 نصت على أنه "لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي".

في الأخير نقول أن الدستور الجديد يضمن الحق في التعليم (المادة 50) وحق الحماية الصحية (المادة 51) والحق في العمل(المادة 52) ولكن لم يعترف بالحق في الإعلام.

[1] زهير إحدادن، **المرجع السابق**، ص ص 119، 120.

2- قانون 03 أفريل 1990ومكاسب أكتوبر 1988ومراوغات السلطة السياسية:

عرفت سنوات الثمانينيات تحركا قويا للمجتمع، هذا في غياب وسائل إعلام حرة ومسئولة تتمتع بهامش من الديمقراطية الإعلامية، وعدم تكريس ما أصبح يعرف بضمان "الخدمة العامة" بل وقع النظام السياسي في لبس حقيقي، حيث أنه لم يتميز بين القطاع العام والخدمة العامة، وشهدت هذه المرحلة من تاريخ الجزائر حراكًا اجتماعيا وسياسيًا في المظاهرات التي شهدتها الجزائر.

3- مكاسب أكتوبر 1988على الصعيد الإعلامي:

من المكاسب التي حققتها الانتفاضة الشعبية التي هزت الحزب الواحد يمكن الإشارة إلى أحكام قانون الإعلام إلى المادة 14 التي تضمنت حكم للشرعية القانونية على إصدار النشريات بكل حرية، والأحزاب السياسية أو الجمعيات الثقافية والأفراد يكفيهم أن يتقدموا بمجرد ملف بسيط وهذا قبل 30 يوم من صدور النشريات ومصالح وكيل الجمهورية المختصة إقليميًا ملزمة بتقديم إذن مسبق بمجرد تقديم الملف باستثناء النشريات التي تختار لغة أجنبية للنشر وهي ملزمة بانتظار الرأي الاستشاري للمجلس الأعلى للإعلام.

والمادة 14 وضعت حدًا لاحتكار الدولة للصحافة منذ جوان 1965[1].

4- قراءة نقدية لقانون الإعلام لعام 1990:

على صعيد الأحكام العامة، فقد أولى المشروع عناية بالغة لتعريف الحق في الإعلام (المواد من 01 إلى 05 من قانون الغلام ، تم التأكيد على نشريات الدورية تصدر بالغة العربية ومن جهة أخرى جاء في الفقرة 2 للمادة نفسها أن المجلس الأعلى للإعلام هو المخول قانونًا لموافقة لإصدار النشريات بالغة الأجنبية).

في الأخير يمكن الإشارة إلى أنه على المستوى الأحكام العامة لهذا القانون، فقد نصت المادة الثامنة عن الفصل للصحافة المكتوبة وتميزها عن المطابع وشبكات التوزيع التي بقيت خاضعة لاحتكار الدولة وهذا رغم أن المشكلة الطباعة احتلت مكانة بارزة في هذا السياق، وهي التي حالت دون قيام وسائل الإعلام بدورها كاملا[2].

[1]Henry.H.Schultemarcel ,opcit, p 59.
[2] IBID, p60.

المطلب الثالث: العراقيل التي واجهت الصحافة الجزائرية:

هناك العديد من المشكلات والعقبات التي جعلت من الصحافة مهمة صعبة وتتمثل هذه الصعوبات في:

– حرمناها من الكفاءات الصحفية الشابة التي تضطر إلى مغادرة البلاد والتوقف عن العمل الصحفي بسبب الخوف من عمليات الاغتيال التي طالت العديد من الصحفيين.

– المشكلات الفنية التي تتعرض لها الصحافة بسبب ارتفاع تكاليف الإنتاج والطباعة وعدم القدرة على تحمل هذه النفقات الأمر الذي يؤدي إلى التوقف عن الصدور.

– خضوع الصحافة للرقابة الحكومية الصارمة بسبب عدم الاستقرار السياسي.

– خضوع هذه الفئة لحالة من الاضطراب الفكري الناشئ عن صراع الموافق والاتجاهات المعبرة عن مصالح الفئات والأحزاب والتيارات التي أفرزتها مرحلة التعددية السياسية والحزبية في الجزائر، التي تتجلى في المعارك الصحفية التي شهدتها هذه الصحافة.

أما الباحث الجزائري إبراهيم براهيمي يعتبر أن المشاكل الحقيقية للصحافة في عهد التعددية تتمثل في ظاهرة الإرهاب، المضايقات القضائية إضافة إلى الضغوطات ذات الطابع الاقتصادي.

مقاومة الصحافة الجزائرية للإرهاب، المضايقات القضائية والضغوطات الاقتصادية:

بدأت مضايقات الصحافة في عهد حكومة غزالي، وعبد السلام بلعيد كان هو الأكثر عرضة للانتقادات الصحافة لأنه فرض الاحتكار الحكومي في مجال الإشهار وبدأت في عهده حملة العجز للصحف، وفي حكومة رضا مالك قامت بحل المجلس الأعلى للأمم وقامت الصحافة حملة إعلامية ضد التكنوقراطي مقداد سيفي الذي رفض المطابع العمومية[1].

اغتيال الصحفيين وميلاد المهنة:

قد تم اغتيال العديد من الصحفيين، سواء كانوا من العاملين في القطاع العام أو أولئك العاملين في القطاع الخاص ولا من المعربين أو الفرنسيين وتشير الإحصائيات إلى أن أغب الصحافيين اعتدى عليهم أمام مقر سكناهم الكائنة في الأحياء الشعبية بالعاصمة وضواحيها، كما أن قائمة الصحفيين الذين اغتيلوا تظهر أن الإرهاب لم يتميز بين التوجه الإيديولوجي أو ذلك، فقد تم اغتيال عبد القادر حميروش مباشرة بعد خروجه من المسجد، واغتيل عدد كبير من الصحفيين لأنهم انتقدوا الأحزاب ذات التوجه الإسلامي واغتيلت خديجة

[1] تيسير أبو عرجة، **دراسات في الصحافة والإعلام**، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، 2000ص ص 267، 245 .

دحماني، العاملة على ليانس في العلوم الإسلامية حديثا والمعروفة بتوجيهها الانتقادات للصحافة الفرانكفونية ووصفها بأنها مصادرة للثوابت الوطنية عبر صفحات جريدة ناطقة بالعربية.

قد إطلاح سراح الصحفي تاوشيشت إبراهيم في 16 أوت 1994 (المسؤول عن مجلة Horoxop-Mystére) من قبل الجيش الإسلامي للإنقاذ وذلك لعدم ثبوت تورطه في حملات ضد المجاهدين، والرسالة التي وجهها الجماعات المسلحة تتمثل في مبدأ التعامل بالمثل مع كل من الصحفيين، القضاة ، رجال الشرطة رجال الدرك والعسكريين عمومًا، وهذا لمساسهم بالإسلام والمسلمين، ووقوفهم إلى جانب السلطة الفاسدة وقد تساءلت وسائل الإعلام وخصوصًا الصحافة المكتوبة عن السبب الحقيقي وراء اغتيال الصحفيين، ويعتقد الباحث إبراهيم براهيمي أن السبب وراء ذلك هو غاية أساسية وهي ضمان التغطية الإعلامية لنشاطهم عملية اغتيال صحفي لا تمر إلا أن تثير ضجة إعلامية على عكس العمليات التي يكون ضحاياها أفراد الشرطة أو مواطنين عاديين، وبعد هذا توقف الصحفيون عن توقيع كتاباتهم بأسمائهم الحقيقية ولجوء إلى استعمال أسماء مستعارة واختيار البعض الآخر الهجرة إلى الخارج وهذا بعد تعرضهم لتهديدات[1].

المضايقات القضائية (توقيف الصحفيين المنع من الكتابة وحجز الصحف):

تعرضت الصحافة لعدة إجراءات تعسفية استهدفت أساسًا حرية الكلمة وضمير المهنة، فلم تتردد العدالة في إصدار أحكام تقضي بالسجن، أو المنع من الكتابة أو حجز الصحف.

توقيف الصحفيين:

قد مست عملية التوقف الصحفيين العالمين في الصحف الناطقة باللغة العربية لأنها فتحت صفحاتها لقادة الفيس ولم يخف الصحفيون سواء في القطاع العام أو الخاص يعاطفهم مع قادة الفيس الموقوفة منذ 30 جوان 1991وقد كان بعضهم مؤمنًا بالأطروحات التي سوقتها الأحزاب الإسلامية لاسيما ما يتعلق بالثوابت الوطنية كالإسلام العروبة، وتأسيس الدولة الإسلامية على قاعدة من الشريعة.

المنع من الكتابة:

قد منع القضاة إلى المنع من الكتابة ومن ممارسة المهنة وهذا بدَا من أفريل 1993واتخذ هذا الإجراء في حق صحفيين من جريدتي "الوطن" "LHebdolibere"، وقد استند القضاة إلى جملة من الحجج لإيقاف الصحفيين أو منعهم من الكتابة مثل:

[1]Henry.H.Schultemarcel ,opcit, p 61.

– نشر مساحات اشهارية لأحزاب سياسية، وإجراء حوارات مع قادة أسلامين أو مكان احتجاز قيادي الفيس.

– انتقادات العدالة والقضاة.

الصراعات على مستوى السلطة، معلومات تتعلق بتغييرات في المناصب الهامة كوزارتي الداخلية والدفاع.

تعليق الصحف وحجزها:

كذلك لجأت السلطة إلى تعليق وحجز ومراقبة الصحف متخذتًا الأسباب نفسها، حيث تذرعت بأسباب مثل أمن الدولة، المصلحة الوطنية النظام العام والسلم المدني، فحكومة غزالي عملت على معاقبة الصحف خصوصًا تلك التي تقوم بشر معلومات حول الحركات الإسلامية أو تجرى حوارات مع قادة هذا التيار السياسي.

تعود الأسباب الحقيقية وراء تعليق الصحف هي نشرها معلومات حول الإرهاب ولكن الصحف التي تعارض الإرهاب عوقبت لأنها أذاعت أخبار قبل أوانها.

قد صدرت عدة مراسيم سيئة السمعة تكبل حرية ممارسة الرأي والتعبير أهمها مرسوم مكافحة التخريب والإرهاب الصادر في سبتمبر 1992[s1]، الذي يعاقب بالحبس فترة تصل إلى 10 سنوات لكل من ينشر معلومات مفروضة وهدامة تلتمس الأعذار للجريمة، المرسوم الصادر عن الحكومة في منتصف جوان 1994م الذي يفرض على كل وسائل الإعلام التقيد في تغطيتها لأحداث العنف السياسي بالمعلومات والبيانات التي تصدرها وزارة الداخلية.

علقت عدة صحف ذات سحب كبير مثل جريدة leMatin، "الرأي" الصباح الجديد، وهذا يؤكد على أن السلطة ماضية في ممارستها وانتهاكاتها لحقوق الإنسان والحريات العامة.

بعد هذه التهديدات والعراقيل التي تعرضت لها الصحافة لجأت إلى فكرة "التنظيم الذاتي" وهكذا أنشئت عدة جمعيات للدفاع عن حرية الإعلام والصحافة[2].

الضغوطات الاقتصادية:

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تشريعي رقم 92-03 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 المتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب، **الجريدة الرسمية**، العدد: 70، ص ص17، 18.

[2] أيمن إبراهيم الدسوقي، **المجتمع المدني في الجزائر: العجرة، الحصار، الفتنة، المستقبل العربي**، العدد 259، سبتمبر 200، ص ص 70، 71.

بعد أزمة وقعت بين المطابع العمومية وناشري الصحف وذلك لأنها أرادة زيادة تكاليف الطباعة والسحب للصحف، تدخلت الحكومة تكلفت بالتكاليف الزائدة، وفي السياق ذكرة جريدة المجاهد حجم الدعم الذي تلقته الصحافة الخاصة من الحكومة إذ لم تكتف بتحمل التكاليف الصحافة المستقلة، فمثلاً من أنواع المساعدات المقدمة: دفع أجور سنتين كاملتين للصحافيين الذين اختاروا القطاع الخاص، ووفر حكومة هروش في جانفي1991سنتين من أجور كل الصحفيين الذين كانوا في القطاع العام كما أنشأت جرائد خاصة وصحافة حرة، وقد عملت حكومة حمروش على دعم التعددية، الإعلامية من خلال قانون الإعلام والتعليمة التي أصدرها رئيس الحكومة لصالح العناوين الخاصة.

عملت الحكومة على دعم الصحافة من خلال التكاليف المنخفضة لإعداد الصحفية مقارنة بالسعر الحقيقي، إضافة إلى الإعفاءات الضريبة، وتخصيص مقرات دون دفع الإيجار[1]. وتقديم قروض من قبل البنوك العمومية، واقتناء سيارات بأسعار معقولة، واعتبارات جريدة، المجاهد أن أية صحافة مستقلة عبر العالم لم تستفد من اهتمام جدي ودعم متواصل من قبل الدولة مثلها هو حاصل في الجزائر.

[1]Henry.H.Schultemarcel,Opcit, p 123.

المبحث الثاني: جريدة الخبر اليومية فاعل جديد في السياسات العامة

كيفية انشاء الصحيفة الخبر اليومية، المراحل التي مرت بها منذ أول ظهور لها إلى هذا اليوم، أما الإطار القانوني هو جملة القوانين التي تسير عليها الصحيفة ومختلف التغيرات التي طرأت عليها كمؤسسة لها بنية قانونية تخضع لها.

المطلب الأول: نشأة وتطور صحيفة الخبر:

جريدة الخبر هي يومية إخبارية جزائرية مستقلة نابعة للقطاع الخاص وناطقة باللغة العربية تصدر عن شركة الخبر مقرها دار الصحافة (ساحة أول ماي بالجزائر العاصمة) ثم تأسيسها عن طريق 26 صحفيا من جرائد عمومية مختلفة ناطقة باللغة العربية، وعقدت الجمعية التأسيسية كما عين مجلس إدارة لشركة، الخبر عن طريق، الانتداب وهي شركة ذات أسهم.

كان من المفروض أن تصدر "الخبر" كيومية صباحية ولكن كثرة الجرائد وقلة الإمكانيات الطبع أن ذاك أرغمها على الصدور مساءا وهو استمر لمدة ثلاثة (03) أشهر: [1]

عرفت جريدة "الخبر" بعد عام من انطلاقتها عجزا كبيرا في التسيير، ما أجبر طاقم الصحيفة على عقد جمعية طارئة لإعادة انتخاب مجلس جديدة ورئيس مدير عام جديد كمال جوزي الأمر، الذي أعطى للخبر دافعا جديدا سواء في التوزيع أو على مستوى التسيير الإداري والمالي، وكانت صحيفة "الخبر" تتعامل في توزيعها مع الشركة الوطنية لتوزيع الصحافة ENAMEP.[2]

ولكن سرعان ما أوقفت تعاملها معها نتيجة المشاكل التي واجهتها الصحيفة، خصوصا أن شركة ENAMEP كانت تستعمل التوزيع السياسي دون أن تدفع لشركة "الخبر" مستحقاتها لمدة طويلة لذلك أجبرت على تغير الشركة وأصبح التعامل مع شركة TRONOCOMExpresse، التي استطاعت توزيع الصحيفة واتسع طبعها الذي أصبح منتشرا في الشرق ابتداء من نوفمبر 1991، وبعد ذلك انتشر

---

[1] سميرة بلعربي، "**استفتاء 29 سبتمبر 2005 من خلال الصحافة الوطنية: دراسة مقارنة ليوميتي "الخبر والمجاهد" من15 أوت –29 سبتمبر 2005** " مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير(غير منشورة)، في علوم الإعلام والاتصال، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص 125.

[2] ريمة حفيان، **المعالجة الصحفية لأحداث تيقنتورين 2013 في الصحافة الجزائرية: دراسة تحليلية مقارنة لصحيفتي الخبر اليومي والنهار الجديد من 17 جانفي إلى 24 جانفي**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، في اتصال وعلاقات عامة، جامعة محمد خيضر 2013-2014، ص 125.

الطبع في الغرب ورغم ذلك بقيت الصحيفة تعاني بعض العراقيل، لذلك تم تجديد مجلس الإدارة سنة 1992م، الذي يحتوي على 03 أعضاء كانوا ينشطون في المجلس السابق و04 أعضاء جدد[1].

مراحل تطور صحيفة "الخبر":

في جوان 1993 عين الصحفي "شريف زرقي" كمدير عام للخبر وتقلد هذا المنصب إلى غاية جوان 1998[2]، وهي الفترة التي تم فيها تنظيم الصحيفة على مستوى الإشهار، كما اتسمت هذه المرحلة بتغيير موزع الصحيفة في الشرق، الغرب والوسط[3].

من أجل تقوية توزيع يومية "الخبر" قامت هذه الأخيرة بإنشاء شركة للتوزيع خاصة بمجموعة من الصحف وهي: AlgérieRépublican, LeSoir, ElWatan, LeMatin حيث تم تأسيس شركة SODIFPresse وتخلت "الخبر" بذلك عن خدمات شركة G.M.D .

هذه الشركة لم تصمد طويلا فقد تم تفكيكها بعد عام من إنشاءها، وهو ما دفع "الخبر" بالتعاون مع El-Watan إلى إنشاء شركة موحدة ALDP الجزائر لتوزيع الصحافة، وهي شركة ذات أسهم لا زالت تنشط لحد الآن ساهمت "الخبر" فيها بنسبة50 % وفي جوان 1998م تم تنصيب على جري كمدير عام للصحيفة وهي المرحلة التي تم فيها إجراء تعديلات على المالية والإدارة والتحرير[4].

فيما يخص الحجم فقد استمرت "الخبر" في الصدور بحجم كبير إلى غاية جانفي1992مالتاريخ الذي تقرر فيه صدور الصحيفة بحجم التاب ويد رغم التخوف من فشل التجربة على غرار ما حدث ليومية "أضواء".

تعد صحيفة الخبر أول صحيفة تعتمد على نظام الماكينتوش والإعلام الآلي، كما تتميز عن باقي الصحف الأخرى بغياب الافتتاحية لكن مع الوقت نضجت فكرة إنشاء عمود "مجرد رأي" الذي عن مواقف لا يتحمل مسؤوليتها إلا صاحبها، كما قامت الصحيفة بتطوير شبكة مراسليها التي توسعت لتشمل 85 مراسل موزعين على 25 مكتبا جهويا منتشرا عبر كامل التراب الوطن[5].

اليوم صحيفة "الخبر" هي شركة تابعة لمجموعة "الخبر" التي تضم بالإضافة إليها كل من:

---

[1] سمير بلعربي، **المرجع السابق**، ص 126.

[2] نصيرة حفيان، **"التناول الإعلامي للوئام المدني: دراسة حالة الخبر"، 1990–2000**، رسالة ماجستير(غير منشورة)، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2003، ص 104.

[3] **المرجع نفسه**، ص 127.

[4] **المرجع نفسه**، ص 128.

[5] نصيرة سبيات، **المرجع السابق**، ص 105.

- الخبر الأسبوعي.
- الخبر للإشهار.
- الخبر لتوزيع الصحافة KDP.
- الخبر للدراسات الدولية CIER[1].
- الجزائر للطباعة وتوزيع الصحافة ALDP.
- شركة الطباعة بالشرق SIMPREL.
- شركة الطباعة بالغرب ENIMPOR.

قسم الإشهار كان فرع من شركة "الخبر"ولكن انفصل عنها قبل بداية 2006م[2].

بعد توسع الجريدة وتحقيقها للريادة في الساحة الإعلامية في الجزائر (السحب اليومي يزيد عن 450 ألف نسخة) غيرت مقرها الذي كان بدار الصحافة "طاهر جاووت" بساحة أول ماي لتنقل بعد ذلك إلى المقر الجديد الكائن بحيدرة ابتداء من 21 أفريل 2006موهو مقر يتوفر على أحدث الإمكانيات وما ميزه هو المكتبة التي تم تجهيزها بمختلف المراجع لتقديم خدمات كبيرة للمترددين على الصحيفة.[3]

المطلب الثاني: البنية القانونية والمالية لـ جريدة الخبر" ودورها في تقديم الخدمة العمومية:

أنشأت صحيفة "الخبر" في جمعية تأسيسية بتاريخ 26 أوت 1990مبموجب عقد توثيقي أمام الموثق "أحمد مرابط" في 01 سبتمبر 1990مكشركة مساهمة، وصدر أول عدد لها يوم الفاتح نوفمبر 1990مبعد صدور العدد الصفر في جوان من نفس السنة[4].

الخبر شركة ذات أسهم برأس مال 276,600,608,00دج بين المالكين للحصص ويتشكلون من 26 مساهما، وفق ما تنص عليه المواد (592) و(716) من القانون التجاري الذي تضمنه الأمر رقم 79/75

---

[1] ريمة حفيان، **المرجع السابق**، ص 105.

[2] مقابلة مع السيد "**محمد بوعبد الله، مكلف بالتسويق بيومية الخبر" في مقر مطبعة "الخبر"**، بقسنطينة يوم 08 أفريل 2016 الساعة 10: 00

[3] **نفس المقابلة**.

[4] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون الأساسي للصحيفة المؤرخ في 01 سبتمبر 1990م.

المؤرخ في 26 سبتمبر 1975م، ويتولى إدارة الشركة المساهمة مجلس إدارة يتألف من 03 أعضاء على الأقل 07 أعضاء على الأكثر، ويملك وجوبا عددا من الأسهم تمثل على الأقل 20 من رأس مال الشركة، ويخول مجلس الإدارة، التصرف في جميع الظروف باسم الشركة وتمارس هذه السلطات في نطاق موضوع الشركة مع مراعاة السلطات المسندة صراحة في القانون لجمعيات المساهمين[1].

غرض شركة "الخبر" كما تضمنه قانونها، الأساسي هو الصحافة والنشر والإشهار وملحقاتها، إلى جانب إصدار يومية "الخبر" وأسبوعية "الخبر الأسبوعي" و"خبر الحوادث" و"خبر التسلية" فيما بعد، كما نص، قانونها الأساسي على إصدار جرائد أخرى وسجلات دورية وغيرها في ميادين الإعلام، ونصت المادة الثالثة (03) من قانونها الأساسي على تسمية الشركة المساهمة بـ "الخبر"[2].

توظف جريدة الخبر 215 شخصا منهم 72 صحفيا دائما و03 مصورين وكاريكاتوريين وتملك الخبر 48 مكتبا عبر التراب الوطني و07 مكاتب في بلدان عربية وأجنبية، وحوالي مائة مراسل متعاون عبر الوطن.

يتم اختيار عنوان "الخبر" منذ الوهلة الأولى بل تم اقتراح جملة من العناوين منها الحدث، اليوم، العالم، ليستقر الرأي أخيرا على العنوان الحالي "الخبر" لأنه يحمل مفهوما إعلاميا مجردا من أي دلالة سياسية[3].

أنشأت شركة "الخبر" حسب قانونها الأساسي لمدة 99 سنة، والذي ينص أيضا على أن هذه الصحيفة تتكون من 3016سهم لكل واحد منهم[4].

بموجب القانون الأساسي الذي يسمح بزيادة رأسمال الشركة وعدد الأسهم ارتفع رأسمالها إلى 09 ملايين منذ 1998مع علما أن رأسمالها لا يزيد إلا في إطار عقد جمعية عامة غير عادية للشركاء، كما ارتفع عدد الأسهم إلى 3026سهما موزعين بغير التساوي بين 18 مساهما[5].

---

[1] نصيرة سبيات، **المرجع السابق**، ص 107.

[2] ريمة حفيان، **المرجع السابق**، ص 107.

[3] سمير بالعربي، **المرجع السابق**، ص 128.

[4] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **القانون الأساسي** للخبر، **المرجع السابق**.

[5] نصيرة سبيات، **المرجع نفسه**، ص 108.

تملك "الخبر" مكتبين جهويين أحدهما في شرق البلاد بولاية قسنطينة والثاني في غرب البلاد بولاية وهران، بالإضافة إلى مكاتب ولائية عبر كامل التراب الوطني، انتقلت إلى مقرها الجديد بحيدرة عام 2008حيث كانت في السابق تتخذ من دار الصحافة مقرا لها.

يضم المبنى الجديد التابع لها الإدارة العامة، مديرية المحاسبة والمالية، المديرية التجارية، التحرير بمختلف أقسامه، مديرية العلاقات العامة والتسويق، قسم المنازعات بالإضافة إلى مركز الدراسات الدولية، وقد زودت مختلف الأقسام بأحدث ما أبدعته التكنولوجيا مما يحفز العمال على العطاء وبذل المزيد من الجهد.

المطلب الثالث: البنية الهيكلية وأثرها على السياسات العامة الاستخراجية:

تحتوي صحيفة "الخبر" على عدة فروع تتمثل في:

-**الخبر الأسبوعي**: أسبوعية تهتم بالأخبار السياسية، الاقتصادية، الرياضية والدولية منذ انفي2006أصبحت جريدة الخبر مستقلة وهي شركة ذات مسؤولية محدودة برأسمال 100.000.00دج، تقدم إضافات حول أهم أحداث الأسبوع السياسية وتضع تحت تصرف القارئ عددا من الملاحق.

- الخبر تسلية: أسبوعية متخصصة في الألعاب.
- الخبر سات: نصف شهرية مخصصة للحوادث.
- الخبر الرياضي: يومية مخصصة لمختلف الرياضات المحلية والدولية خاصة كرة القدم.

السحب والطباعة كباقي اليوميات المستقلة عرفت الخبر تذبذبا مستمرا في السحب، وخلال نشأتها كانت تسحب بحوالي 30.000نسخة يوميا موزعة عبر كامل التراب الوطني، ومع نهاية 1994م، وصل سحبها إلى 140.000نسخة يوميا.

نجحت صحيفة الخبر في تحقيق الريادة في كمية السحب التي باعت سنة 2001مأزيد من 450ألف نسخة يوميا وحدث أن وصلت إلى 500ألف نسخة عام 2000مكما بلغت كمية السحب في عام 2010مبـ 453810ألف نسخة[1].

أما الطباعة فكانت بدايتها بالوسط بمطبعة المجاهد وذلك لمدة لا تتجاوز الستة أشهر (06) وحاليا لم تعد شركة الخبر التي تصدر الصحيفة مجرد عنوان إعلامي بل وسعت نشاطاتها ليشمل النشر والتوزيع ونشرف على

[1] مقابلة مع "شعبان زروق" **صحفي ورئيس تحرير جريدة "الخبر" بالشرق، بمقر الجريدة**، يوم 22 أفريل 2016، الساعة 11: 20 صباحا.

نشاط التوزيع بشرق البلاد بعدة عناوين وقامت بتأسيس شركة الجزائر لتوسيع الصحافة على مستوى الوسط بالشراكة مع جريدة الوطن[1].

المحتوى العام للصحيفة:

بعدما كانت الخبر تصدر بـ 12 ورقة ذات الحجم الصغير فهي اليوم تصدر بـ 24 صفحة وأحيانا 28 صفحة، وتضم الصحيفة عدة تخصصات وأخبار متنوعة منها الوطنية والسياسية والاجتماعية التي تعيشها البلاد وذلك على عدة أشكال كالربورتاج والتحقيقات منها كذلك الأخبار الدولية كما تهتم الصحيفة كذلك بالأخبار الثقافية والعلمية والرياضية والترفيهية، كما تقترح ضمن منشوراتها بعض الخدمات الاجتماعية وخصوصا الإشهارية التي تعد بمثابة العود الفقري للصحيفة[2].

2- أهم صفحات يومية الخبر:

الصفحة الأولى: مخصصة لأبرز العناوين ويتكفل بذلك رئيس التحرير الذي يقدر المواضيع الهامة وكذلك الصور الخاصة بأبرز الأحداث.

الصفحة الأخيرة: مخصصة للصحفيين المحترفين ليتناولوا القضايا الوطنية والدولية تحليلا وتفسيرا باختصار كما تحتوي هذه الصفة على أخبار اجتماعية وسياسية وثقافية مهمة.

الصفحات 22/19/16/14/10/6 هي في أغلب الأحيان مخصصة للإشهار كما يمكن أن يقلص عددها في بعض الحالات.

يمكن أن نشير أن صحيفة الخبر تشكو كباقي اليوميات المستقلة من الضغوطات الممارسة عليها كتعليق بعض المقالات وكذا مشاكل العدالة بسبب بعض الأقلام والكتابات المقلقة أحيانا والمزعجة أحيانا أخرى وطاقم تحرير الجريدة يتكون من 60 صحفيا موزعين عن ستة (06) أقسام هي قسم الوطني، الدولي، الرياضي، الثقافي والمحلي وقسم المجتمع إلى جانب معدي صحفي "سوق الكلام" اليومية، "الوسيط" الأسبوعية وينتمي لقسم التحرير القسم التقني الذي يشرف على تصفية وتصحيح وإخراج الجريدة[3].

وقد تم إصدار جريدة الخبر يوم الجمعة وبهذا قد تكون الخبر أول صحيفة تصدر يوم الجمعة في الجزائر.

---

[1] نصيرة سبيات، **المرجع السابق**، ص 109.

[2] شعبان زروق، مقابلة، **المرجع السابق**.

[3] نصيرة سبيات، **المرجع السابق**، ص 104.

- **جريدة الخبر ومكافحة العنف المدرسي والفساد:**

أصبح العنف ظاهر عالمية تعيشها مختلف المجتمعات المعاصرة سواء كانت نامية أو متقدمة، شرقية أو غربية، وعلى اختلاف أنظمتها السياسية وتوجهاتها الثقافية، فإن العنف في منشئه وأفعاله ودور أفعاله ونتائجه ينتقل عبر المجتمعات والثقافات والجماعات بشكل متسارع حتى أصبح جزءًا لا يتجزأ من ثقافة العالم المعاصر[1] على حد قول السيد سلامة الخميسي، فهو استجابة سلوكية تتميز بصفة انفعالية شديدة قد تنطوي على انخفاض في مستوى البصيرة والتفكير وعلى ذلك فمن غير الضروري أن يكون العنف قرينًا للعدوان السلبي ولا ملازمًا للشر والتدمير، فقد يكون ضرورة في موقف معين للتعبير عن واقع معين أو لتغيير واقع يتطلب تغييره استخدام العنف وقد يحدث العنف كرد فعل أو استجابة لعنف قائم وهو العنف المضاد[2].

العنف المدرسي هو نمط من السلوك يتسم بالعدوانية يصدر من التلميذ أو مجموعة من التلاميذ ضد تلميذ أو مدرس ويتسبب في إحداث أضرار مادية أو جسمية أو حتى نفسية لهم ويتضمن هذا العنف الهجوم العنيف والإعتداء الجسمي واللفظي والعراك بين التلاميذ والتهديد، المطاردة المشاغبة، الاعتداء على ممتلكات المدرسة أيضًا[3].

كذلك العنف المدرسي هو استجابة عامة للإحباط وفيه يعبر الطفل عن غضبه وهو من التصرفات الملاحظة في غرفة الصف، وبما أن العنف يلقى غضبا لدى الآخرين فهو يعطي اهتماما أكبر من باقي ردود الأفعال والعنف ليس دائما موجهًا نحو الأشخاص فقد يكون موجهًا نحو الأشياء والممتلكات[4]، فيعتبر العنف المدرسي كل تصرف يؤدي إلى إلحاق الأذى بالآخرين، ويمارس العنف المدرسي في كل المراحل التعليمية وإن كان ذلك يحدث بدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة إذ يظهر هذا العنف على شكل سلوك يتضمن مظاهر مختلفة نذكر منها:

– إحداث الفوضى داخل القسم، عدم احترام المعلم، عدم الانتباه، تناول السجائر والمواد الكحولية ومحاولات الانتحارالمتكررة[5].

---

[1] سلامة الخميسي السيد، **العنف المدرسي رؤية تربوية من مدخل منظومي**، المؤتمر السنوي بقسم أصول التربية المدرية المصرية في ضوء تكنولوجيا المعلومات وتحديات عصر العولمة، مجلة كلية التربية، مياط، العدد 38، 2001، ص 53.

[2] سعد المعربي ، **الإغتراب في حياة الانسان**، القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، 1987، ص 26.

[3] حسين طه عبد العظيم، **سيكولوجية العنف المدرسي**، القاهرة: الدار الجامعية الجديدة، 2007، ص 262.

[4] فوزي أحمد بن دريدي، **العنف المدرسي لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية**، الرياض: مركز الدراسات والبحوث، 2007، ص 176.

[5] خالد عز الدين، **السلوك العدواني عند الأطفال**، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010، ص 26.

وقد أصبح العنف يهدد المؤسسات التربوية الجزائرية، فقد ثبت أن النسبة الكبيرة المتسببفي العنف هم التلاميذ وليس الأساتذة، وهذا نتيجة استقالة الأولياء من همة تربية أولادهم، فغياب السلطة الأبوية على الأبناء ساهمت في فلتان هؤلاء وانشغالهم في توفير لقمة العيش وضغوط المجتمع فقد الأولياء تحكمهم في زمام الأمور وأصبحوا غير قادرين على التحكم في العنف الصادر عن أولادهم سواء اتجاه زملائهم أو الأساتذة بالإضافة إلى تأثير القنوات الأجنبية والإنترنت حيث تصاعدت موجة العنف في العالم وفي الوطن العربي بصفة خاصة.

قد اتخذت وزارة التربية الوطنية مجموعة من التدابير والإجراءات لمحاربة العنف المدرسي وهذا بإصدار عدة مراسيم وتعليمات تقضي بضرورة التصدي لهذه الظاهرة والمحافظة على الاستقرار الداخلي للمؤسسات التربية منها القرار رقم 171 المؤرخ في 01/06/1992 المتعلق بمنع العقاب والعنف اتجاه التلاميذ في المؤسسات التعليمية الذي ينص في المادة الأولى: "أنه يهدف إلى منع استعمال العقاب البدني والعنف اتجاه التلاميذ منعًا باتًا في جميع المؤسسات التعليمية بمختلف مراحلها"، والمادة الثانية: "يجب على التلاميذ أن يتقيدوا بقواعد الانضباط الحسن مع جميع المعلمين والأساتذة وباقي أفراد الأسرة التربوية داخل المؤسسة أو خارجها"[1] والقانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08-04 المؤرخ في 23 جانفي 2008 في الباب الثاني منه ينص في المادة 20 منه على "يجب على التلاميذ احترام معلمهم وجميع أعضاء الجماعة التربوية الآخرين، كما يتيقن على التلاميذ الامتثال للنظام الداخلي للمؤسسة لاسيما تنفيذ كل الأنشطة المتعلقة بدراستهم وكذالك المواظبة واحترام التوقيت والسيرة الحسنة واحترام قواعد سير المؤسسات والحياة المدرسية"، والمادة 21 تنص على ما يلي: "يمنع العقاب البدني وكل أشكال العنف المعنوي والإساءة في المؤسسات المدرسية يتعرض المخالفون لأحكام هذه المادة لعقوبات إدارية دون الإخلال بالمتابعات القضائية"[2].

من خلال هذه المراسيم والقوانين نلاحظ مدى تخوف وزارة التربية من ظاهرة العنف المدرسي، لأن لها عواقب وخيمة على التلاميذ والمؤسسة التربوية والمجتمع ككل وهي من خلال هذه الجهود المبذولة منها تهدف إلى محاربة العنف الوسط المدرسي وذلك قصد التجنيد لمكافحة مظاهر العنف والوقاية منها لذلك وجب تبني مجموعة من المساعي المتعددة الأبعاد تشمل الجانب البيداغوجي داخل حجرات الصف وخارجها وتنظم العلاقات بين الجماعة التربوية وفي المؤسسة التربوية أما ظاهرة الفساد فقد حظيت هي كذلك باهتمام الصحيفة واعتبرته من بين الظواهر التي تشكل خطر على المجتمع برمته فهو عبارة عن سوء استخدام السلطة العامة من أجل الحصول على مكسب خاص يتحقق حينما يتقبل الموظف الرسمي الرشوة أو يطلبها يستجديها

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **وزارة التربية الوطنية، قرار رقم 171 المؤرخ في 01/06/1992.**

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية **وزارة التربية الوطنية، القانون التوجيهي رقم 08/04 المؤرخ في 23 جانفي 2008**، الباب الثاني.

أو يبتزها، وهو كذلك سلوك غير رسمي وغير شرعي تفرضه ظروف معينة وتساعد عليه، يقتضيه التحول الاجتماعيوالاقتصادي و السياسي والثقافي[1].

كما وتستحوذ وسائل الإعلام في الوقت الحاضر على اهتماماتنا وانتباهنا فهي تحاول التنبيه للأخطار التي تنجم على الفساد في محاولة منها إلى التنبيه منه وكيفية محاربته وذلك بنشر كل ما يتعلق بهذه الظاهرة على صفحاتها ومن بين هذه الصحف جريدة الخبر اليومية التي تحاول بدورها تناول موضوع الفساد بشتى أنواعه المختلفة فالفساد ظاهرة تهدد المواطن في كل أنحاء العالم وتشكل ضغط عليه ويهدد سبل عيشه ويحد من حريته، ويخلق جزء من العنف العشوائي، فقد أصبح أشد المخاطر التي تهدد حياة المواطن في كل مكان وتنقص من كرامته.

يقدر ما للفساد من عوامل وأسباب متنوعة يبقى للوعي دور في القضاء عليه وتدعيم الآليات، الإستراتيجية لمكافحة الفساد ولهذا تلعب الأجهزة الإعلامية دورًا هامًا في بناء منظومة ثقافية محصنة، ترتبط بنجاح الجهد ألإقناعي لأجهزة الإعلام في مجال الفساد أو التوعية وإيضاحالآثار السلبية لظاهرة الفساد[2].

جريدة الخبر والدور الثقافي للصحافة:

لكل مجتمع ثقافته تميزه عن غير من المجتمعات الأخرى من خلال ما تحمله هذه الثقافة من قيم وعادات وسلوكات ومعارف مختلفة وأنماط وطرق حياة التي يكتسبها الفرد من حيث أنه عضو في مجتمعه، ورغم ما تحمله الثقافة من أهمية بالغة، وإلمام بمختلف التحولات والتطورات التي تشهدها مختلف الجماعات المختلفة الإنسانية في شتى المجالات، لم تعد حكرًا على طبقة اجتماعية معينة، فقد أصبح من الضروري إعادة النظر في تصورنا للثقافة، إذ ينبغي لنا أن ننظر لها على أنها من الكميات وإنما هي ضرورة من ضروريات الحياة التي يتحتم على الفرد أن يتزود بها.

هنا تكمن وظائف وسائل الإعلام وخاصة الصحافة الثقافية ومدى أهميتها في ضمان المشاركة الفعلية لجمهورها المتلقي من أجل البناء الحضاري والتطور الاجتماعي لأي مجتمع يتطلب قبل كل شيء العناية والاهتمام بالمجال الثقافي في الميدان الإعلامي والتركيز على البرامج الإذاعية، والتليفزيونية والصفحات الثقافية في الجرائد، ومهما تنوعت واختلفت الأساليب العلمية والتثقيفية فإنه يبقى للصحيفة باعتبارها وسيلة إعلامية بحتة خصائصها التي تميزها عن غيرها من وسائل الإعلام الأخرى، فهي تمنح للقارئ الفرصة للتأمل والتفكير والرجوع إلى ما قرأ والتمعن فيه، وهي أكثر الوسائل طواعية لإدراكه، بحيث يلجأ إليها وقت ما شاء، فحالته النفسية ومزاجية

[1] البنك الدولي لإنشاء والتعمير، **الحد من الفساد والتفرقات التحكمية للدولة**، القاهرة: مركز الاهرام للترجمة والنشر، 1997، ص 112.

[2] منوبية قسمية، نوال بركات، **تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد**، مجلة الدراسات والبحوث الّإجتماعية، الجزائر: سبتمبر 2013 العدد الأول، ص 13.

مرتبطة بالرغبة في القراءة، والصحيفة في هذه الحالة تخضع لهوى المتلقي وتساير حالته النفسية دون إلزام ارتباط بوقت محدد أو ظروف معينة، وانطلاقا من أهمية الصحافة المكتوبة وخصائصها الفريدة وجب على الإعلاميين الثقافيين، تجديد أساليب[1] الدفاع عن ثقافتنا فدور الثقافة أكثر بكثير من تذوق الجمال لكونها مصدرًا أساسيا للتمنية والمعرفة بجانب وظيفتها التربوية والأخلاقية[2] وقبل أن نتحدث عن الدور الثقافي الفني والجمالي، والعلمي والاجتماعي علينا أن ندرك مجموعة من أساليب الدفاع عن ثقافتنا أبرزها:

- أهمية الفنون في إقامة صناعة ثقافية عربية.
- إعادة طرح أن ثقافتنا تفوق النصوص الشكلية والرموز.
- ابراز اتساع وظائف ما تحويه الثقافة، فالمسرحية تربية والشعر أداة لتطوير اللغة.

لكل عنصر أو شكل يرتبط بالثقافة دور في فهم أداء وسيرورة المجتمع ذاته، فلم تعد وظيفة الثقافية كما كانت في الماضي محاكاة أو عادة اكتشافه، فعلى الثقافة أن تنزل من عليائها والزهو بحساسية الفن المفرط في ملاحظة ما يصعب ملاحظته، بل على الثقافة مواجهة المصاعب فأولاً عليها الدفاع عن وجودها بدافع غريزة حب البقاء في وقت أصبحت فيه الثقافة سلعة تباع وتشترى، وأن الأوان أن تتبرأ الثقافة من وظيفتها الديكورية في خدمة المعابد والقصور والصالونات، وحان أن تتخلص من انحيازها للنخبة لتلتحم بالجماهير على أن تتخلص من سلبياتها التي ترسخت لديها بفعل الإعلام الجماهيري غير المدروس وغير الواعي بأهمية محتواه الثقافي[3] وهذا ما يجب أن تكون عله الصحف اليومية.

- **الصحافة في ظل الظروف الراهنة:**

في ظروف تغيرت فيه كل المعطيات السياسية الاقتصادية، الثقافية والإعلامية خصوصًا، ليس بالجزائر بل العلم بأسره، وأهم ما يميز هذه المرحلة هو الإصلاحات والتغيرات التي عرفتها البلاد، التي شملت كل الميادين كتوالي الحكومات، دخول الجزائر في اقتصاد السوق، التعددية الحزبية الأوضاع الأمنية غير المستقلة وبروز التيارات الفكرية المتنازعة فيما بينها، كل هذا قد انعكس على الصحافة المكتوبة إذ تنوعت وتعددت وظائفها وأهدافها وفي ظل كل هذه التغيرات والمناخ السياسي ألتعددي برزت إلى جانب الصحافة الحكومية التابعة للقطاع العام والصحافة الحرة، صحافة جديدة تهتم بمواضيع الإثارة والترفيه والتسلية، والتي أسست نوع جديد يعرف باسم الصفراء "صحافة الإثارة"، إذ تعد قناة خاصة يبث من خلالها أفكار وتوجهات أقل ما يقال

[1] سامية عواج، **الدور الثقافي للصحافة**، مجلة العلوم الإجتماعية، الجزائر: العدد 226، ديسمبر 2014، ص 04.

[2] محمد مندو، **الثقافة واجهزتها**، القاهرة: دار المعارف، 1942، ص 34.

[3] نبيل علي، **الثقافة العربية في عصر المعلومات**، الكويت: دار المعرفة، 2001، ص 49.

عنها أنها بعيدة عن التوعية والإعلام، لكن بالرغم من كل هذا ظلت الصحافة الأخرى تواصل مشوارها ووظائفها[1].

التطورات التي شهدتها الجزائر ولازالت تشهدها، جعلها تمر عبر مراحل ظهرت على إثرها تغيرات إصلاحات سياسية كان لها انعكاس على باقي القطاعات، وقد جاء في خضم ملف الإصلاحات السياسية الشاملة، إعادة النظر في مجال الإعلام والمتعلق بقانون الإعلام لعام 1990، الذي فتح مجال للممارسة للقطاع الخاص الذي سمي بالصحافة المستقلة، بعدما كانت حكرًا على المؤسسات العمومية، حيث أثرت بحرية الصحافة أي الحرية من حيث الملكية، التعبير، النشر، وحق النقد باسم الشعب[2].

وفي الآونة الأخيرة، ودخول الجزائر القرن الواحد والعشرين، قرن العولمة وانتشار الإنترنت وفي ظل الأزمات التي تعيشها البلاد وحالة الطوارئ والانتقال إلى وضع سياسي واقتصادي واجتماعي جديد نتج عنه مشاريع عديدة ومتنوعة، منها تعديل قانون العقوبات المتعلق بالصحافة، فبعد عقوبة الحبس على الصحفي، ودفع غرامة مالية، تم اقتراح تعديلات جديدة، مما أثار الأوساط الصحفية والسياسية، حيث إعتبرته النقابة الوطنية للصحافيين القانون بمثابة قتل مبرمج للحريات، والسلطة تسعى إلى العودة لأساليب الرقابة المسلطة على الصحافة، وهذا ما تعكسه عملية مراجعة بعض مواد القانون التي تكرس حرمان المجتمع من حريته في التعبير، وقد ظهرت التنسيقية الوطنية للصحافيين، وهذا من أجل حل الخناق على الصحافة المسلط عليه من قبل السلطة وأصحاب السياسة[3].

[1] فتيحة أوهايبية، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، الجزائر: العدد 16، سبتمبر 2014، ص 12.

[2] **المرجع نفسه**، ص 11.

[3] فتيحة أوهايبية، **المرجع السابق**، ص 12.

خلاصة واستنتاجات:

لقد ركزنا في دراستنا هذه على تحليل الواقع الجزائري من خلال تحديد المراحل المختلفة التي مرت بها الصحافة الجزائرية سواء في عهد الأحادية والحزب الواحد أو في عهد التعددية السياسية والإعلامية ومن خلال هذه الدراسة توصلنا إلى جملة من الاستنتاجات هي:

– جملة العراقيل التي واجهت الصحافة عقب الاستقلال وذلك بسبب نقص الإمكانيات المادية، وانعدام خطط وأساليب عمل واضحة في مجال الصحافة.

– انعدام النصوص القانونية الضابطة للمهنة التي تحدد حق المواطن في الإعلام والتي تبين العاملين في المؤسسات الإعلامية.

– استخدام السلطة السياسية الصحافة لتسويق خطابها السياسي والعقائدي على المستوى الجماهيري، بعيدًا عن حق النقد أو المعارضة من قبل الرأي العام.

– سيطرت الحزب الواحد على السلطة الإعلامية وتكريس ثقافة الصحفي المناضل بدل الصحفي المحترف.

– التأخر على مستوى التقني حتى بعد سنوات عديدة من الاستقلال ويتمثل ذلك في ضعف البث التلفزة واقتصار المدن الكبرى على ذلك، وعزلة المناطق البعيدة، كون الصحافة ناطقة أغلبها باللغة الفرنسية وهنا كان غياب تام للإعلام المحلي.

– غياب قطاع اقتصادي يكرس التنافسية والنوعية، وخضوعه على العكس من ذلك للزبائن والمحسوبية، مما دفع بالإعلام إلى دفع الثمن باهظًا نظرًا لغياب الشريك الاقتصادي الموثوق به.

– استثنائية الظروف القاسية التي مرت بها الصحافة في مواجهة التي كانت عقبة أمام الصحافة الجزائرية وممارستها كانت جد صعبة نظرًا لهذه الظروف.

أما الجريدة الخبر فكانت من بين الصحف التي تعبر عن طموحات الصحفي المحترف الذي يمارس مهنته في ظل ظروف تسمح له بذلك دون التعرض للاعتداء من طرف الدولة أو المؤسسة التي يزاول مهنته فيها. فهي كانت بمثابة منبر لتطبيق حرية الصحافة دون المساس بأخلاقيات المهنة أو التعدي على حقوق المواطن، فهي بذلك وسيلة لحرية التعبير بالنسبة للمواطن الذي يحاول دائمًا إيصال مطالبه لأصحاب السلطة متوخي منهم أخذها بعين الاعتبار وتطبيقها، إذن فهي وسيلة اتصال بين الرئيس والمرؤوسين.

الهيكل التنظيمي لصحيفة الخبر.

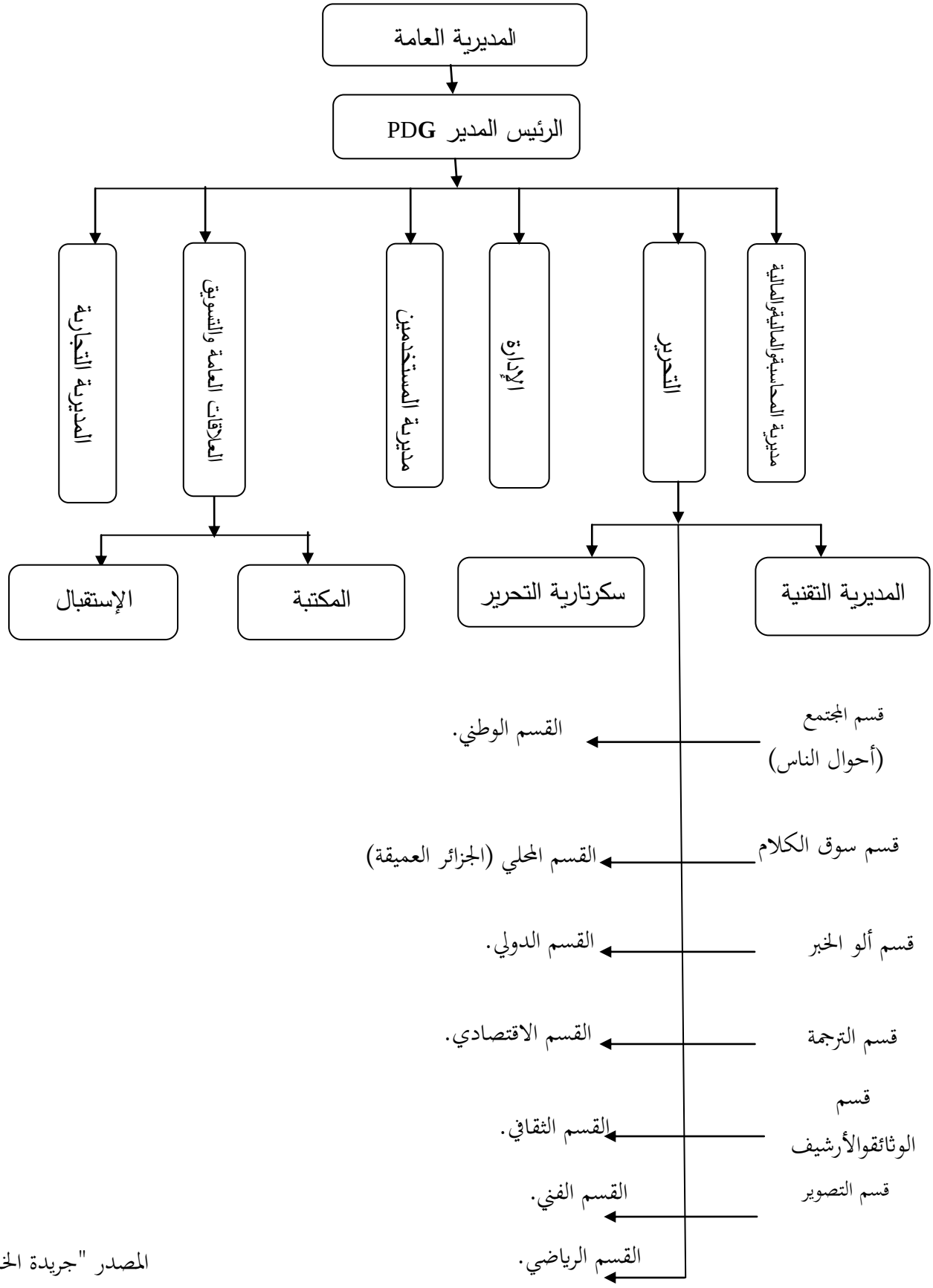

المصدر "جريدة الخبر"

الخاتمة:

يعتبر موضوع وسائل الإعلام المكتوبة ودورها في ترشيد السياسات العامة في الجزائر من الموضوعات الحساسة، حيث أننا بصدد الكشف عن كيفية مساهمة وسائل الإعلام وخاصة المكتوبة في ترشيد السياسة العامة في الجزائر، وقد وحاولنا تقديم الدور الفعال الذي تلعبه وسائل الإعلام في التأثير على صنع وترشيد السياسة العامة، وكذلك التوصل إلى مدى صدق الفرضيات ولهذا حاولنا معالجة هذا الموضوع من خلال ثلاث فصول وكل فصل يحوي ثلاث مباحث فالفصل الأول تطرقنا فيه إلى الإطار المفاهيمي للسياسات العامة والفصل الثاني تحدثنا فيه عن الإعلام كفاعل جديد في السياسات العامة أما الفصل الثالث فيعتبر كإطار تطبيقي حيث أننا تعرضنا للصحافة المكتوبة في الجزائر كما أخذنا دراسة حالة جريدة الخبر اليومية وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى ما يلي:

– أن السياسة العامة باختلاف تعاريفها وتعدد خصائصها ومراحل صنعها، تعتبر عملية معقدة وصعبة تحتاج إلى الكثير من التدقيق والمعالجة وهذا بسبب التطور الفكري الحاصل في مفهومها أي هي غير ثابتة تتأثر بالمتغيرات والأحداث في عملياتها وتتجسد السياسة العامة في الأنظمة السياسية من خلال مدخلاتها ومخرجاتها والتغذية العكسية التي تعبر عن مدى نجاحها وتفسير نتائجها وسلبياتها.

والعملية السياسية تتجسد من خلال تفاعل بين مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية وهذا في إطار النسق السياسي السائد، والدمج بين الهيئات الرسمية وغير الرسمية يعتبر تحقيق للمصلحة العامة، كما يختلف تأثير الفواعل السياسية في السياسة العامة حسب الطبيعة وقوة كل فاعل ومدى اتساع نطاقه ونشاطه.

كما تعتبر وسائل الإعلام من المفاهيم المتداولة كثيرًا في الوقت الراهن ويرجع هذا إلى التحولات السياسية الحاصلة في العالم ككل، فهي فتحت المجال واسعًا للمشاهدة والاستماع والقراءة للفرد وبهذا أصبحت جزء مهما في حياته لا يمكنه الاستغناء عنه حتى في أبسط الأمور، وكذلك تؤثر في سلوك الفرد، فهي توجه بصورة إيجابية يتم من خلالها، اكتساب اتجاهات جديدة أو تعديل ما هو قديم مع يتماشى والبيئة المحيطة بالفرد أي يتأقلم معها، بصورة جيدة، كما أن وسائل الإعلام أداة في التنشئة السياسية فهي ترافق الفرد منذ أن يكون صغيرًا حتى الشيخوخة على العكس المؤسسات الأخرى التي ليس لها تأثيرًا كبيرًا على الفرد، فوسائل تتدخل كذلك في عملية تكوين الرأي العام وذلك بتوجيه اهتمامات الأفراد إلى القضايا تعتبر ذات أهمية وأولية على خلاف قضايا أخرى التي ليس لها أهمية، وهي تؤثر في صناعة القرار السياسي وهذا بإتاحتها فرص مهمة لتحقيق وظائف النظام السياسي، كما أن وسائل الإعلام تزود الفرد بخبرات ومعلومات جديدة ومهمة بالنسبة له، وأصبح دور وسائل الإعلام هائل وهذا في ظل التطور الذي عرفه ميدان الإعلام والاتصال، وكذلك

أصبح دوره في حياة الفرد مهم جدًا فهو يلبي حاجات الفرد ورغباته وبالتالي أصبح الاستغناء عنه صعب في الوقت الراهن.

كما أن الصحافة قد واجهت جملة من العراقيل وذلك عقب الاستقلال بسبب نقص الإمكانيات المادية، وانعدام الخطط وأساليب عمل واضحة في مجال الصحافة، وقد استخدمت السلطة الصحافة كأداة في يدها لتسويق خطابها السياسي والعقائدي على المستوى الجماهيري بعيدًا عن حق، النقد أو المعارضة من طرف الرأي العام، كما أن الحزب الواحد سيطر على السلطة الإعلامية وكرس ثقافة الصحفي المناضل بدل الصحفي المحترف، وغاب كذلك النص القانوني، الذي يضبط المهنة الصحفية والتي تحدد حق المواطن في الإعلام وتبين وضعية العاملين في المجال الإعلامي والمؤسسات الإعلامية.

الاستقلال، وذلك اقتصار المدن الكبرى على التكنولوجيا المتطورة وانعدامها في المناطق النامية وأغلب الصحافة كانت ناطقة باللغة الفرنسية وقد غاب الإعلام المحلي تمامًا.

غياب قطاع اقتصادي يكرس التنافسية والنوعية، وخضوعه للمحسوبية مما دفع بالإعلام إلى دفع الثمن غاليًا وهذا لغياب الشريك الاقتصادي الموثوق به.

الظروف القاسية التي مرت بها الصحافة في مواجهة ظاهرتي العنف والإرهاب، بالإضافة إلى المضايقات المختلفة الأخرى التي كانت عقبة أمام الصحافة الجزائرية وكانت ممارسة هذه المهنة صعبة نظرًا للظروف القاسية التي كانت تعترضها وتقف أمامها.

قائمة المراجع

1) قائمة الكتب باللغة العربية:

1. أبشر الطيب ، حسن ، **الدولة العصرية دولة المؤسسات**، مصر: الدار الثقافية، ب ط، 2000.
2. أبو زيد,فاروق ، **مدخل إلى علم الصحافة**، القاهرة: عالم الكتب، 1997.
3. أبو ضيف محمد ، باشا خليل، **جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الادارية والدولية ماهيتها، أنواعها، عوامل تكوينها، مشروعيتها**. مصر: دار الجامعة الجديدة، 2008.
4. أبو عامود ، محمد سعيد ، **الوظائف السياسية لوسائل الإعلام**، القاهرة: المركز العربي للدراسات الإعلامية، العدد 50 يناير– مارس 1988.
5. أبو عرجة، تيسير ، دراسات في الصحافة والإعلام ، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، 2000.
6. إحدادن، زهير: "**مدخل لعلوم الاعلام والاتصال**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993".
7. أحمد رشتي ، جهان ، **الإعلام الدولي**، مصر: دار الفكر العربي، 1986.
8. أحمد نصار ، هبة ، **تقييم السياسة العامة: قضايا للمناقشة، في تحليل السياسة العامة قضايا نظرية ومنهجية**، المحرر: علي هلال الدين، مصر: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1988.
9. أندرسون ، جيمس ، **صنع السياسة العامة**، (د. م. ن)، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة.
10. بسيوني إبراهيم ، حمادة: **وسائل الاعلام والسياسة: دراسة في ترتيب الأولويات**، القاهرة: دار نهضة الشرق، 1997م.
11. بطرس بطرس ، غالي، مهود خيري عيسى: **المدخل في علم السياسة**، القاهرة: المكتبة الأنجلو المصرية، 1976م.
12. بن دريدي، فوزي أحمد ، العنف المدرسي لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية، الرياض: مركز الدراسات والبحوث، 2007.
13. بيومي ، علي محمد ، **دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي**. مصر: دار الكتاب الحديث، 2004.
14. جريشة ، علي ، **نحو إعلام الإسلامي: إعلامنا إلى أين...؟ !**، الجزائر: دار الإرشاد للنشر والتوزيع البليدة، 1990.
15. حجاب ، منير محمد ، **الموسوعة، الإعلامية**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003.
16. حجاب ، منير محمد ، **وسائل الاتصال**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2008.
17. حجاب، منير محمد ، **الإعلام والتنمية الشاملة**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، 1998.
18. إحدادن، زهيرا ، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2002.
19. حسن إسماعيل، محمود ، **التنشئة السياسية: دراسة في دور أخبار التلفزيون**، القاهرة، دار النشر للجامعات.
20. الحسين، أحمد مصطفى ، **تحليل السياسات: مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية**، المملكة العربية المتحدة: مطابع البيان التجارية، 1994.

21.حميدشي ، فاروق ، **الجماعات الضاغطة**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.

22.الخزرجي، تامر محمد كامل، ، **النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة**، الأردن: دار مجدلاوي، 2004.

23.الخوري ، نسيم ، **الإعلام العربي وانهيار السلطات اللغوية**، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 2005.

24. الدليمي، عبد الرزاق ، **وسائل الاعلام والإتصال**، عمان: دار المسيرة، 2012.

25.ربابعة ، غازي إسماعيل ، **الرأي العام والعلاقات العامة**، عمان: دار البشر و التوزيع، 1987.

26.سيد ، محمد محمد: **المسؤولية الإعلامية في الإسلام**، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986.

27.الشال، إنشراح، **مدخل إلى علم الإجتماع الإعلامي**، القاهرة: دار الكر القومي، 2001م.

28.شلبي ، محمد: **المنهجية في التحليل السياسي**، الجزائر: دار هومة، 2002.

29.شهبان ، الطاهر الأسود، **علم الإجتماع الساسي**، القاهرة، دار المصرية، للبنانية، أغسطس 2002.

30.طه ، بدوي محمد وأمين مرسي ليلى ، **المبادئ الأساسية في العلوم السياسية**، الاسكندرية: منشأة المعارف، 2000.

31.عارف ، نصر ، **إبستمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي، النظرية، المنهج**، مصر: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002.

32.العافي، نصر الدين: **الإقترابات نظرية من الانواع الصحفة**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1991.

33.عبد العظيم، حسين طه ، سيكولوجية العنف المدرسي، القاهرة: الدار الجامعية الجديدة، 2007.

34.عبد اللطيف ، حمزة ، **الإعلام تاريخه ومذهبه**، القاهرة: دار الفكر العربي، 1965.

35.عبد الله ، هشام ، مترجم **السياسة المقاربة في وقتنا الحاضر**، الأردن: الدار الأهلية، 1997.

36.عبد الله، مي ، التلفزيون, **وقضايا الاتصال**، بيروت: دار النهضة العربية، 2006.

37.عدلي ، هويدا ، **فاعلية مؤسسات المجتمع المدني وتأثيره على بلورة سياسة انفاق للخدمات الاجتماعية**. مصر: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008.

38.عز الدين، خالد ، السلوك العدواني عند الأطفال، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010.

39.علي، نبيل ، الثقافة العربية في عصر المعلومات، الكويت: دار المعرفة، 2001

40.العياضي ، نصر الدين ، **وسائل الإتصال الجماهيري والمجتمع: آراء ورؤى**، الجزائر، دار القصبة للنشر والتوزيع، 1998م.

41.غانم السيد ، عبد المطلب، ، وآخرون، **تقويم السياسات العامة**، مصر: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1989.

42.غزالي حرب ، أسامة ، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة المعارف، 1987.

43.الغويل ، سليمان صالح ، **ديمقراطية الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة**: دراسة تحليلية في ضوء القوانين الدستورية المقارنة، بنغازي: قاريونس، 2003.

44.الفهداوي ، خليفة ، **السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل**. عمان: دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2001.

45.قحطان أحمد سليمان، الحمداني، **الأساس في العلوم السياسية**، اليمن: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الجامعة الجديدة، 2004.

46.القريوتي ، محمد قاسم ، **رسم وتنفيذ وتحليل السياسة العامة**، عمان: كلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت، 2006.

47.الكيالي ، عبد الوهاب وآخرون، **موسوعة السياسة**، الجزء السابع، بيروت: مطبعة العلوم، 1994.

48.المتوفي ،كمال ي، **مقدمة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة**، مصر: وكالة المطبوعات، 2006.

49.مجاهد ، جمال ، **الرأي العام وطرق قياسه**. مصر: دار المعرفة الجامعة ، 2006.

50.مصباح ,عامر، **التنشئة الإجتماعية والسلوك الإنحرافي التلميذة المدرسة الثانوية**، الجزائر: دار الأمة، 2003م.

51.المغربي، سعد، ، الإغتراب في حياة الانسان، القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، 1987.

52.المغيربي ، محمد زاهي بشير ، **السياسة المقارنة: إطار نظري**. بنغاري: منشورات جامعة قاريونس، 1996.

53.مندو، محمد ، الثقافة واجهزتها، القاهرة: دار المعارف، 1942.

54.مهنا نصر محمد ، **علم السياسة**، مصر: دار غريب للطباعة والنشر، ب. ط، 1994.

55.موفق ، حديد محمد، **الادارة العامة: هيكلة الأجهزة وصنع السياسات وتنفيذ البرامج الحكومية**، عمان: دار الشروق، 2000.

56.نجاني، زين ، مترجم، **سياسة الأخبار وأخبار السياسة**. مصر: مكتبة الشروق الدولية، 2004.

57.هاني، الرضاه محمد عمر رامز, **الرأي العام والاعلام والرعاية**, بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع 1998م.

2) الكتب باللغة الأجنبية:

1. CLAUDEJEAN BERTRAND : OPCII.
2. Edmond marc: "palo Alto Lecole de la communiction Etude publiee dans un ouvrag collectif inftilule: "la communication, "Etat des savoirs"codonne par philippecabin, Ed: sciences Humaines, PUF, paris, 1998.
3. Henry.H.Schultemarcel.p.Dufresne. Pratique du Journalisme, TRAD Parchristine. 1994.
4. Philippe Gaillard: "TECHNIQESDU JouRNALISME ? 2eme ED ?PUF ?QUE-SAIS JE ,PARIS". 1975.
5. PirreAlber: "la presse Francaise, Nouvelle edition, la DocumentàtionFracaise", pARis , 2004.

3) المذكرات:

1. بلعربي سميرة ، "**استفتاء 29 سبتمبر 2005 من خلال الصحافة الوطنية: دراسة مقارنة ليوميتي "الخبر والمجاهد" من15 أوت –29 سبتمبر 2005** " مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة)في علوم الإعلام والاتصال، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2006-2007.
2. حفيان ريمة ، **المعالجة الصحفية لأحداث تيقنتورين 2013 في الصحافة الجزائرية: دراسة تحليلية مقارنة لصحيفتي الخبر اليومي والنهار الجديد من 17 جانفي إلى 24 جانفي**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير(غير منشورة) في اتصال وعلاقات عامة، جامعة محمد خيضر 2013-2014.
3. صبياتنصيرة ، "**التناول الإعلامي للوئام المدني: دراسة حالة الخبر"، 1990-2000**، رسالة ماجستير(غير منشورة)، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2003.
4. مختار يمينة، **أثر الأحداث السياسة المشاهدة على التلفزيون على التنشئة السياسة للطفل**، مذكرة (غير منشورة)ماجيستير، لجامعة: الجزائر، كلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2007-2008.

4) الدوريات والمجلات:

1. الدسوقي أيمن إبراهيم ، **المجتمع المدني في الجزائر: العجرة، الحصار، الفتنة، المستقبل العربي**، العدد 259، سبتمبر 2000.
2. سامية عواج، **الدور الثقافي للصحافة**، مجلة العلوم الاجتماعية، الجزائر: العدد 226، ديسمبر 2014.
3. سلامة الخميسي السيد، **العنف المدرسي رؤية تربوية من مدخل منظومي**، المؤتمر السنوي بقسم أصول التربية المدرية المصرية في ضوء تكنولوجيا المعلومات وتحديات عصر العولمة، مجلة كلية التربية، دمياط، العدد 38، 2001
4. عزي عبد الرحمان: **الثقافة وحتمية الاتصال، نظرة قيمية المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والإعلام** العدد 2 شتاء، 2002-2003.
5. فتيحة أوهايبية، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر: العدد 16، سبتمبر 2014.
6. منوبية قسمية، نوال بركات، **تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد**، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، الجزائر: سبتمبر 2013 العدد الأول.

5) القوانين والمراسيم:

1. مرسوم تشريعي رقم 92-03 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 المتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب**الجريدة الرسمية**، العدد: 70.
2. القانون الأساسي للصحيفة المؤرخ في 01 سبتمبر 1990م.

3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **وزارة التربية الوطنية، قرار رقم 171 المؤرخ في 01/06/1992.**
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التربية الوطنية، **القانون التوجيهي رقم 08/04 المؤرخ في 23 جانفي** 2008، الباب الثاني.
5. 1البنك الدولي لإنشاء والتعمير، **الحد من الفساد والتفرقات التحكمية للدولة**، القاهرة: مركز الاهرام للترجمة والنشر، 1997.

6) المقابلات:

1. مقابلة مع السيد "**محمد بوعبد الله، مكلف بالتسويق بيومية الخبر" في مقر مطبعة "الخبر"**، بقسنطينة يوم 08 فيفري 2016 الساعة 10
2. مقابلة مع "شعبان زروق" **صحفي ورئيس تحرير جريدة "الخبر" بالشرق، بمقر الجريدة**، يوم 22 جانفي 2016، الساعة 11: 20 صباحا

7) مواقع الإلكترونية:

1) http: //mawdoo3.com

فهرس الدراسة

فهرس المحتويات	الصفحة
شكر وعرفان	
الإهداء	
المقدمة	
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للسياسات العامة.	
تمهيد:	
المبحث الأول: السياسات العامة: النشأة والمفهوم والخصائص.	
المطلب الأول: السياسة العامة: النشأة والمفهوم.	
المطلب الثاني: محددات السياسة العامة.	
المطلب الثالث: خصائص السياسة العامة وأنواعها.	
المطلب الرابع: مراحل صنع السياسة العامة وأهم أهدافها.	
المبحث الثاني: الفواعل ودورها في ترقية السياسة العامة.	
المطلب الأول: الفواعل الرسمية وصنع السياسات.	
المطلب الثاني: الفواعل غير الرسمية وتنفيذ السياسات.	
المطلب الثالث: فواعل البيئة الخارجية وعلاقتها بالسياسات العامة	
خلاصة واستنتاجات:	
الفصل الثاني: الإعلام كفاعل جديد في السياسات العامة.	
تمهيد:	
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي الفكري للإعلام: نحو إيجاد سبل ومقاربات للتفعيل	
المطلب الأول: التطور التاريخي لوسائل الإعلام المختلفة.	
المطلب الثاني: الإعلام: المفهوم والدور.	

المطلب الثالث: خصائص وسائل الإعلام وأهدافها.	
المبحث الثاني: وظائف وسائل الإعلام.	
المطلب الأول: الوظائف السياسية.	
المطلب الثاني: الوظائف الاجتماعيةوالثقافية.	
المطلب الثالث: وظائف مجتمعية أخرى.	
خلاصة واستنتاجات:	
الفصل الثالث: الصحافة المكتوبة في الجزائر التحولات الجديدة في الأدوار: دراسة ليوميةالخبر كأنموذج	
تمهيد:	
المبحث الأول: تطور أدوار الصحافة في الجزائر المستقلة.	
المطلب الأول: الصحافة في عهد الأحادية، الحزبية في الجزائر.	
المطلب الثاني: الصحافة في عهد التعددية، الحزبية السياسة في الجزائر.	
المطلب الثالث: العراقيل التي واجهت الصحافة الجزائرية.	
المبحث الثاني: جريدة الخبر اليومية فاعل جديد في السياسات العامة	
المطلب الأول: نشأة وتطور يومية الخبر.	
المطلب الثاني: البنية القانونية والمالية اليومية ودورها في تقديم الخدمة العمومية.	
المطلب الثالث: البنية الهيكلية وأثرها على السياسات العامة الاستخراجية	
خلاصة واستنتاجات:	
خاتمة عامة	
الملاحق	
قائمة المصادر والمراجع	

ملخص الدراسة:

السياسة العامة باختلاف تعاريفها وتعدد خصائصها ومراحل صنعها هي تعتبر عملية معقدة وصعبة تحتاج إلى الكثير من التدقيق والمعالجة وهذا راجع إلى التطور الحاصل في مفهومها، وهي تتجسد في الأنظمة السياسيةمن خلال مدخلاتها ومخرجاتها والتغذية العكسية التي تعبر عن مدى نجاحها وتفسر نتائجها وسلبياتها.

وتلعب وسائل الإعلام دورا في صنع السياسة العامة وهذا من خلال وسائلها المختلفة وخاصة المكتوبة منها أي الصحافة المكتوبة، فهيتؤثر في السياسة العامة عن طريق نشرها للخبر والحدث سواءا كان عالمي أو محلي والتعليق عليه، وهذا لإحاطة المواطن بكل المستجدات، وهنا يكون المواطن وهنا يكون المواطن رأي حول الموضوع وبعدها تصبحله أفكار حول هذا الحدث، ويحاول نقل هذه الأفكار للسلطة، وهنا أصبحت الصحافة المكتوبة كأداة لنقل إنشغال المواطن إلى سلطته أو حكومته ويبقى على الحكومة أن تلبي هذه المطالب أو ترفضها، وهكذا يشارك المواطن في صنع سياسة بلاده بطريقة غير مباشرة.

The studysummary.

Public policyaccording to theirdefinitions and multiple characteristics andstages of manufacture are consideredcomplex and difficultprocessthatrequiresa lot of scrutiny and treatment. This is due to the evolution in the concept, whichisreflected in the politicalsystemsthroughtheir inputs and outputs and feedback thatreflect the extent of theirsuccess and explaintheirresults and their drawbacks.

The media play a role in policy-making and thisthroughvariousmeans, especiallywrittenonesanywrittenpress, they affect public policy by publishing the news of the event, whetheritwas a global or local, and comment on it, and thisis to inform the citizen in all developments, and hereis the citizen, and hereis the citizen an opinion on the subject and thenbecomehisideas about thisevent, and istrying to transfertheseideas to power, and here the writtenpress has become a tool for the transfer of the concern of the citizen to hisauthority or hisgovernmentis for the government to meetthesedemands or rejectthem, and so the citizeninvolved in the making of hiscountry'spolicy in an indirect way.

Djilali Bonaama University

Faculty of law and political science

Department of political science

The written press and its role in the rationalization of puplicy in Alegria (2005–2015)

Submission to get a master's in political science

industry policy- making

Done by:

Chafai Zoulikha

Under :

Khaled Telaiche

Discussion Committe:

1).faouz Elabed ……presedent

2). Khaled Telaiche….the superviros scheduled

3). Mellah nacira ……members discussing

2015 -2016